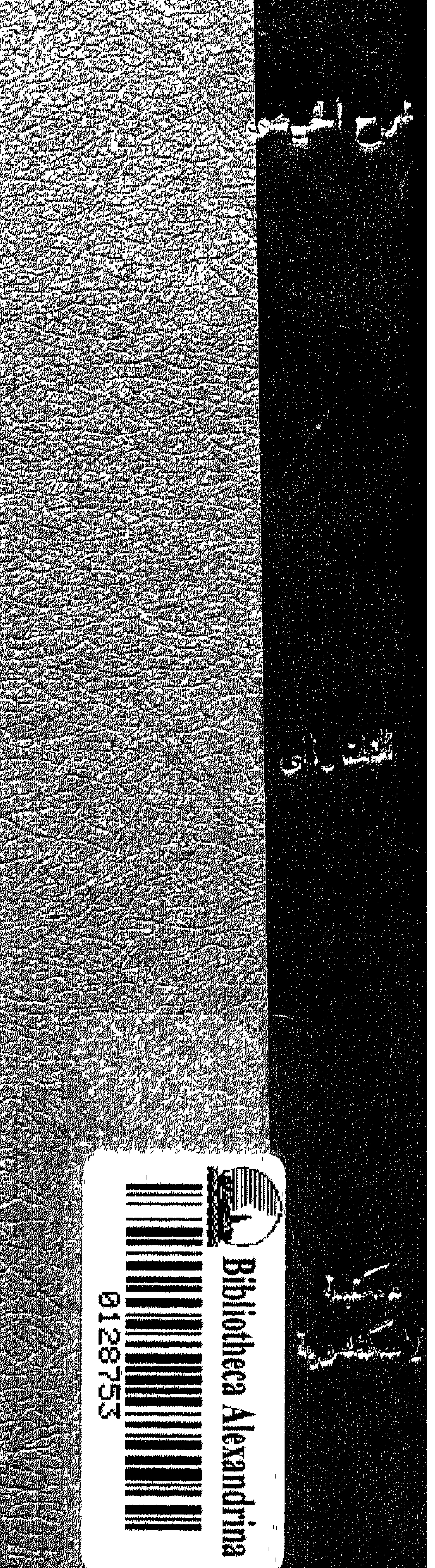

Bibliotheca Alexandrina
0128753

شرح الخبيصي

على متن تهذيب المنطق

وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ
(قرآن كريم)

بسم الله الرحمن الرحيم

إن أحق ما يتزين بنشره منطق القاصي والحاضر ، ويتوشح بذكره صدور الكتب والدفاتر ، حمد الله جلا جلاله على آلائه المزهرة الرياض . وشكره عم نواله على نعمائه المترعة الحياض ، الذي شرف نوع الانسان بحلية الادراك وزينة الافهام ، وخصصه بادراج درر المعانى فى جواهر الألفاظ على شرط الانتظام ، ثم الصلاة على المميز من بين الرسل عليهم الصلاة والسلام بفضل نسخ الشرائع والأحكام ، وعموم الرسالة إلى كافة الأنام محمد المبعوث لاتمام مكارم الكرام الذي أوتى جوامع الكلم ، الظاهرة البيان ، وأوحى إليه ببدائع الحكم الباهرة البرهان صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه المحمودين على الاتباع والتصديق ، المسعودين فى مناهج الصدق على التحقيق . (وبعد) فيقول الفقير إلى الله الغنى عبيد الله ابن فضل الله الخبيصى قدر الله له السعادة . ورزقه الحسنى وزيادة : لما رأيت المختصر المسمى بالتهذيب المنسوب إلى أفضل المحققين وأكمل المتأخرين ، جامع البيان والمعانى ، سعد الملة والدين مسعود التفتازانى سقى الله ثراه ، وجعل الجنة مثواه كتاباً مشتملا على أكثر مسائل الرسالة الشمسية فى تمهيد القواعد المنطقية ، وكان المحصلون عن فهم مسائلة الصعبة فى الأضطراب والاضطرار ، لغاية إيجاز ألفاظه ونهاية الاختصار شرحته شرحاً يبين معضلاته ، ويفسر مشكلاته ، خالياً عن التطويل والاكثار ، لتأديتهما إلى الاملال والاضجار موشحاً بدعاء من أيده الله تعالى بالنفس القدسية ، والفضائل الانسية ، وشرف أرائك السلطنة بحضرته الشماء ، وآتاه الملك والحكمة وعلمه مما يشاء ، ووفقه لتشييد قواعد الدين، ورفع

بسم الله الرحمن الرحيم

مقـــدمة

معالم المعانى [1] لأهل اليقين ، وخصصه باللطف العميم والخلق العظيم ، بحيث يشار إليه ماهذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم ، وهو المولى السلطان الأعظم ، الخاقان الأعدل الأكرم ، ناصب رايات العدل والانصاف ، قامع آثار الظلم والاعتساف ، محيى مآثر السنة النبوية ، منفذ أحكام الملة المصطفويه ، هو الذي يعز الدين بالسيف والسنان ، وينصره بالحجة والبرهان ، تلألأت على صفحات الأيام آثار معدلته وسلطانه ، وتهللت على وجنات الأنام أنوار مكرمته وإحسانه . السلطان المطاع المطيع للشرع الشريف ، غياث الحق والسلطنة والدنيا والدين عبداللطيف ، خلد اللهم ملكه وسلطانه وأعل كلمته وشأنه ، وانصر جيشه وأعوانه فى دولة دائمة ، وسلطنة قائمة ، وقدر منيع ، وشأن رفيع ، وسميته بـ (التهذيب فى شرح التهذيب) راجياً من الله تعالى أن يكتسى من ميامن قبوله بغنة الاقبال ، ويرتدى من ملامح نظره برداء العز والجمال ، إن الله ولى التوفيق وبتحقيق الامنية حقيق ، وها أنا أشرع فى المقصود . بعون الملك المعبود . فأقول :

قد جرت عادة أصحاب التصانيف بأن يذكروا قبل الشروع فى المقصود بعضاً من الكلام ويسمونه مقدمة الشروع فى العلم كتعريف العلم وبيان الحاجة إليه وموضوعه فمن أجل ذلك صدر المصنف هذا المختصر بها فقال بعد الفراغ من الخطبة .

(مقدمة) أي هذه مقدمة ، وهى بكسر الدال مأخوذة من قدم لازماً بمعنى

---

[1] قول الشارح (المعانى) بالنون كذا بالنسخ التى بايدينا والنسخة التى كتب عليها الدسوقى (المعالى) باللام اه مصححه .

الْعِلْمُ إِنْ كَانَ إِذْعَاناً لِلنِّسْبَةِ فَتَصْدِيقٌ ،

تقدم ، كما يقال مقدمة الجيش للجماعة المتقدمه منه ، وقيل من قدم متعدياً لأن معرفة الأمور المشتملة عليها المقدمة تجعل الشارع ذا بصيرة فكأنها تقدمة على أقرانه وفيه تكلف ، وقيل هى بفتح الدال اسم مفعول من المتعدى فان هذه المباحث جعلت مقدمة على غيرها ، وفيه إيهام خلاف المقصود لتأدية فتح الدال الى تقديم هذه المباحث بجعل جاعل لا بالاستحقاق الذاتى وهو خلاف المقصود ، وبالجملة المراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف الشروع فى مسائل العلم عليه . وهى مشتملة على بيان الحاجة إلى المنطق وتعريفه وموضوعه وستعرف وجه توقف الشروع على كل واحد من هذه الامور فى موضعه . ولما كان بيان الحاجة المنساق إلى تعريف المنطق موقوفاً على تقسيم العلم إلى قسميه شرع فى التقسيم فقال (العلم) وهو الادراك مطلقاً (ان كان إذعاناً للنسبة) الحكمية (فتصديق) ومعنى إذعان النسبة ادراكها على وجه يطلق عليه اسم التسليم والقبول ، والادراك على الوجه المذكور يسمى حكما ؛ فالصديق على تعريفه هو الحكم فقط كما هو مذهب الحكماء فيكون بسيطاً لكن يشترط فى وجوده ثلاث تصورات تصور المحكوم عليه و تصور المحكوم به و تصور النسبة الحكمية، وانما قلنا الادراك على الوجه المذكور هو الحكم لان الحكم على ماذكره القوم هو إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة ولا شك أن من أدرك النسبة الايجابية على وجه يطلق عليه اسم التسليم فقد أدرك أنها واقعة ، وكذا من أدرك النسبة السلبية على الوجه المذكور فقد أدرك أنها ليست بواقعة ولما كان محصل ماذكره القوم راجعا إلى الأذعان عبر عنه المنصف بالاذعان اختصاراً فى العبارة و إثباتاً للفرق بين أدراك النسبة الذى هو من قبيل التصور و بين إذعان النسبة الذي هو من قبيل التصديق بأوضح وجه وأوجزه فان ادراك النسبة على وجه يطلق عليه اسم التسليم وإدراك النسبة فقط لا على هذا الوجه متغايران سيما فى الجملة الخبرية المشكوكة فان المغايرة هنا بلغت مبلغ الوضوح لوجود ادراك النسبة

وَإلاَّ فَتَصَوُّرٌ ،

فيها دون اذعانها اذ الشاك في النسبة متردد بين وقوعها واللاوقوعها فقد حصل له ادراك النسبه قطعاً لكن لم يحصل له اذعانها . وعند متأخري المنطقيين أن التصديق مركب والحكم اما ادراك أو فعل فان كان ادراكا فالتصديق مركب من تصورات أربعة تصور المحكوم عليه وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية والتصور الذي هو الحكم ، وانما وقع التصور موصوفا بالحكم ومضافا إلى سائر الأجزاء لان التصور المحكوم عليه ليس بعينه هو المحكوم عليه وكذا التصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية وأما الادراك الذى حصل لنا بعد تصور الطرفين والنسبة فهو عين الحكم فلذا جعل الحكم صفة له فقيل التصور الذى هو الحكم ثم اذا حصل هذا الادراك حصل التصديق ولم يتوقف على تصور ذلك الادراك وان كان فعلا والفعل مغاير للادراك إذ الادراك انفعال والفعل يغايره فحينئذ يكون التصديق مركبا من التصورات الثلاثة والحكم ، واذا لم يكن الحكم ادراكا لم يكن تصورا لان التصور قسم من الادراك وانتفاء المقسم يوجب انتفاء الاقسام (والا) أي وان لم يكن العلم اذعانا للنسبة (فتصور) ويقال له التصور الساذج فادراك [1] كل واحد من المحكوم عليه وبه تصور فقط وكذا ادراكهما معا بلا نسبة أو مع نسبة اما تقييدية كالحيوان الناطق وغلام زيد واما تامة غير خبرية كالضرب أو خبرية مشكوكة فان كل ذلك من التصورات الساذجة لعدم اذعان النسبة فيه . فان قلت : التصور مقدم على التصديق طبعا فلم أخره وضعا قلت : ان عنيت بتقديم التصور على التصديق أن ذاته متقدمة

---

[1] (قوله فادراك الخ) ذكر الشارح سبعة أمثلة وقد يجتمع في تصديق واحد أربعة عشر تصورا نحو قولك أبوك رجل طيب فاكرمه والمركب الاضافى أربعة والتوصيفى اربعة والانشائى ثلاثة : النسبة المشكوكة والموهومة والمتخيلة تأمل
ه . مصححه .

وَيَنْقَسِمَانِ بِالضَّرُورَةِ إِلَى الضَّرُورَةِ وَالِاكْتِسَابِ بِالنَّظَرِ، وَهُوَ مُلَاحَظَةُ الْمَعْقُولِ لِتَحْصِيلِ الْمَجْهُولِ ،

على التصديق فسلم لكنه غير مفيد لأن تقديم التصديق ههنا فى التعريف والتعريف ليس بحسب الذات بل بحسب المفهوم وان عنيت به أن مفهومه مقدم على مفهوم التصديق فممنوع لأن القيود فى مفهوم التصديق وجودية وفى مفهوم التصور عدمية وتصور الوجود سابق على تصور العدم فأخر التصور فى التعريف لأنه بحسب المفهوم وقدم فى الأقسام والأحكام لأنها بحسب الذات . لا يقال أن النسبة كما تطلق على النسبة الحكمية كذلك تطلق عند النسبة الوصفية والاضافية فتكون من الألفاظ المشتركة وهى لا تستعمل فى التعريفات لأنا نقول المشهور الكثير الاستعمال هو الأول على أن الاذهان لا يتصور إلا فى النسبة الحكمية فالقرينة تجوزه (وينقسمان) أى التصور والتصديق (بالضرورة) أى بحسب الضرورة (الى الضرورة) وهى التى لم يتوقف حصولها على نظر وكسب كتصور الحرارة والبرودة وكالتصديق بأن النفى والاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان (و) الى (الاكتساب بالنظر) وهو ما يخالف الضرورة كتصور العقل والانسان وكالتصديق بان العالم حادث .

وإنما كان تقسيم التصور والتصديق الى الضرورى والكسبى ضروريا لأنهما لو لم ينقسما اليهما لكان الجميع إما بديهيا أو كسبيا والتالى باطل بقسميه فكذا المقدم أما الملازمة فظاهرة وأما بطلان القسم الأول من التالى فلاحتياجنا فى بعض التصورات وبعض التصديقات الى كسب ونظر كما مر وأما بطلان القسم الثانى منه فلبداهة بعض التصورات وبعض التصديقات على ما مر (وهو) أي الاكتساب بالنظر (ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول) كملاحظة الحيوان والناطق المعلومين لتحصيل المجهول وكملاحظة المقدمتين المعلومتين لتحصيل النتيجة المجهولة والمراد بالمعقول ههنا المعلوم فان العلم فى هذا الفن مفسر بحصول صورة الشىء فى العقل

وَقَدْ يَقَعُ فِيهِ الخَطأُ ، فَاحْتِيجَ إِلى قَانُونٍ يَعْصِمُ عَنْهُ ، وَهُوَ المَنْطِقُ .

(وقد يقع فيه) أي فى ذلك الاكتساب (الخطأ) لأن الفكر ليس بصواب دائماً كيف وقد يناقض العقلاء بعضهم بعضاً بل الانسان الواحد يناقض نفسه فاحتجنا إلى قانون عاصم عن الخطأ مفيد لطرق اكتساب النظريات من الضروريات. وذلك القانون هو المنطق فعلم من هذا أن الناس فى أي شيء يحتاجون الى المنطق وذلك بيان الحاجة المستلزم لتعريف العلم برسمه إذ يعلم من بيان الحاجة غاية العلم والتعريف بالغاية رسم فلذا أدرج المصنف التعريف فى بيان الحاجة كما سيجيء . والحاصل أن العلم إما تصور ساذج أو تصديق وكل واحد من التصور والتصديق ينقسم بحسب الضرورة الى الضرورة والكسبي، والكسبي مستفاد من الضروري بطريق الاكتساب وقد يقع فى الاكتساب الخطأ لأن الفكر ليس بصواب دائماً (فاحتيج الى قانون يعصم عنه وهو المنطق) هذا تعريف المنطق المندرج[1] فى بيان الحاجة وإنما كان المنطق قانوناً لأن مسائله قوانين كلية منطبقة على جزئيات كما اذا علم أن الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية علم أن كل انسان حيوان ينعكس الى بعض الحيوان انسان وكذا نظائره . فان قلت : المنطق نفسه ليس عاصماً عن الخطأ بل العاصم مراعاته فكيف يطلق العاصم عليه ؟ . قلت : هذا الاطلاق مجازي وفيه من التأكيد والمبالغة ما لا يخفى وانما كان الشروع فى مسائل العلم موقوفاً على بيان الحاجة لأن الشارع فى العلم لو لم يعلم الغرض من العلم لكان طلبه عبثاً ، وعلى تعريف العلم لأنه لو لم يتصور ذلك العلم أولا لما كان على بصيرة فى

---

[1] (قول الشارح المندرج الخ) فيه أن الحاجة هى عصمة الذهن عن الخطأ فى الفكر وقد أخذت فى تعريفه على أنها خاصة له حيث عرف بأنه قانون تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ فى الفكر وحينئذ تكون الحاجة مدرجة فى التعريف عكس ماقاله الشارح اه . مصححه .

وَموضوعُهُ المعلومُ التَّصَوُّرِيُّ وَالتَّصْدِيقِيُّ حَيْثُ يُوَصِّلُ إلى مَطْلُوبٍ تَصَوُّرِيٍّ فَيُسَمَّى مُعَرِّفاً ، أوْ تَصْدِيقِيٍّ فَيُسَمَّى حُجَّةً .

طلبه واذا تصوره برسمه حصل له العلم الاجمالى بمسائل ذلك العلم حتى إن كل مسألة من هذا العلم ترد عليه يعلم أنها منه . ولما فرغ من بيان الحاجة المنساق الى تعريف العلم برسمه شرع فى بيان موضوع العلم فقال : (وموضوعــه) أي موضوع المنطق (المعلوم التصورى) كالحيوان والناطق مثلا (و) المعلوم (التصديق) كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث أي موضوع المنطق هذان المعلومان لامطلقاً بل من (حيث) ان ذلك المعلوم التصوري (يوصل الى مطلوب تصوري) كالانسان مثلا (فيسمى) ذلك الموصل الى المطلوب التصورى (معرفاً) وقولا شارحاً (أو) من حيث ان ذلك المعلوم التصديقى يوصل الى مطلوب (تصديقى) كقولنا العالم حادث مثلا (فيسمى) ذلك الموصل المطلوب التصديقى (حجة) ودليلا فانحصر المقصود الأصلى من هذا الفن فى الموصل الى التصور والتصديق وانما كان المعلوم التصوري والتصديق موضوع المنطق لأنه يبحث فى المنطق عن أعراضهما الذاتية وما يبحث فى العلم عن أعراضه الذاتية فهو موضوع العلم وانما قلنا يبحث فى المنطق عن الأعراض الذاتيـة للمعلوم التصوري والتصديقى لأن المنطقى يبحث عنهما من حيث الايصال الى مجهول تصوري أو تصديقى كما مر وتلك الحيثية عارضة للمعلومين المذكورين ، ووجه توقف الشروع على موضوع العلم أن العلوم لا تتميز زيادة تميز الا بتمايز الموضوعات فان علم الفقه مثلا انما امتاز عن علم أصول الفقه لأن موضوعيهما متمايزان فموضوع الفقه أفعال المكلفين لأن الفقيه يبحث عنها من حيث الحل والحرمة والصحة والفساد وموضـوع الأصول الأدلة السمعية لأن الأصولى يبحث عنها من حيث استنباط الأحكام الشرعية منها فلو لم يعلم الشارع أن موضوع العلم أي شيء هو لم يتميز العلم المطلوب عنده زيادة تميز ولم يكن له فى طلبه زيادة بصيرة .

فصـــل

دَلالةُ اللَّفْظِ عَلى تَمَامِ مَا وُضِعَ لَهُ مُطابَقةٌ ، وَعَلى جُزْئِهِ تَضَمُّنٌ ، وعَلى الخَارِجِ الْتِزامٌ ،

(فصل) فى تعريف الدلالات الثلاث وأحكامها

وهو حقيق بالتقديم بعد الفراغ من المقـدمة لانحصار نظر المنطق فى مفهوم الموصل وتوقف إفادة المعانى واستفادتها على الألفاظ وكون الألفاظ منظوراً فيها من حيث أنها دلائل المعانى فلذا قدم الكلام فى الدلالة فقال (دلالة اللفظ على تمام ما وضع) اللفظ (له مطابقة) لتطابق اللفظ والمعنى كدلالة الانسان على الحيوان الناطق فالدلالة كون الشىء بحالة يلزم من العلم به العلم بشىء آخر والوضع جعل الشىء بإزاء آخر بحيث إذا فهم الأول فهم الثانى (و) دلالته (على جزئه) أي جزء المعنى الموضوع له (تضمن) لكون الجزء فى ضمن المعنى الموضوع له كدلالة الانسان على الحيوان أو الناطق (و) دلالته (على الخارج) عن المعنى الموضوع له (التزام) لكون الخارج لازما للمعنى الموضوع له كدلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة فان القابلية المذكورة خارجة عن المعنى الموضوع له لكنها لازمة له هكذا وقع فى كتب القوم ، وفيه بحث لأن القابلية المذكورة لا تصلح مثالا للمدلول الالتزامى إذ لا يلزم من تصور معنى الانسان تصورها على ما لا يخفى . ويمكن أن يجاب عنه بأن اللزوم بين الانسان والقابلية المذكورة هو اللزوم البين بالمعنى الأعم وهو ألا يكون تصور الملزوم فقط كافياً فى جزم العقل باللزوم بين اللازم والملزوم بل لا بد فيه من تصورهما حتى يحصل جزم العقل باللزوم بينهما واللزوم بهذا المعنى بين المعنى الموضوع له وبين القابلية المذكورة ظاهر لا مرية فيـه فان العقل بعد تصور الانسان والقابلية المذكورة لا يتوقف فى اللزوم بينهما واعلم أن هـذا الجواب حسن الا أنه يوجب اعتبار اللزوم البـين بالمعنى الأعم فى الدلالة

وَلا بُدَّ مِنَ اللُّزُومِ عَقْلاً أَوْ عُرْفاً ،

الالتزامية لكنه مختلف فيه بل المحققون[1] على أن هذا اللزوم غير معتبر والمعتبر هو اللزوم البين بالمعنى الأخص وهو الذي يكفي فيه تصور الملزوم فقط فى جزم العقل باللزوم فالصواب أن يمثل بزوجية الاثنين وهذا البحث وان كان مناقشة فى المثال وهو ليس بدأب الطلاب إذ يكفى فى التمثيل الفرض سواء طابق الواقع أو لا لكن غرضنا ايراده التنبيه على أن المعتبر فى الدلالة الالتزامية أى لزوم ، ثم الدلالة الالتزامية لما كانت دلالة اللفظ على الخارج واللفظ لا يدل على كل أمر خارج وإلا لزم أن يكون كل لفظ موضوع لمعنى دالا على معان غير متناهية وهو باطل فلا بد للدلالة على الخارج من شرط أشار اليه بقوله (ولا بد) فى الدلالة الالتزامية (من اللزوم) بين مسمى اللفظ والخارج اما (عقلا) كاللزوم بين الاثنين والزوجية فانه بحسب العقل ولا يشترط اللزوم الخارجى لأنه لو كان شرطاً لم يتحقق الالتزام بدونه وليس كذلك فان العمى يدل على البصر التزاماً لأنه عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً فيكون البصر لازماً للعمى فى الذهن مع المعاندة بينهما فى الخارج (أو عرفاً) كاللزوم بين الغيث والنبت فانه بحسب العرف لا بالعقل لتحقق التخلف . واعلم أن اعتبار اللزوم العرفى خروج عن الفن فان اللزوم المعتبر عند المحققين هو اللزوم البين بالمعنى الأخص كما ذكرنا وليس اللزوم البين بالمعنى

---

[1] (قول الشارح بل المحققون الخ) يأتى فى العطار عن الهروى عند قول المصنف ولا بد من اللزوم عقلا أو عرفا انه لا يسوغ اسقاط اللزوم العرفى من الاعتبار والا لزم خروج المجازات والكنايات المعتبرة فى المحاورات مع افضائه الى ضيق فى أمر الدلالة الالتزامية يأباه عموم قواعد الفن اهـ . فان قيل ان العرف يختلف بحسب العادة رد بأن الدلالة الوضعية تختلف باختلاف الأوضاع ولم يقل احد بسقوطها عن الاعتبار بهذا الاختلاف وعليه فالتحقيق مذهب الامام من اعتبار اللزوم البين بالمعنى الاعم من باب أولى حيث اعتبر اللزوم العرفى اهـ .

وَتَلْزَمُهُما المُطابَقةُ وَلوْ تَقْدِيراً ، وَلا عَكْسَ .

فصـــل

والمَوْضُوعُ إنْ قُصِدَ بِجُزْءٍ مِنْهُ الدَّلالةُ عَلى جُزْءِ المَعْنَى فَمُرَكَّبٌ : إمّا تَامٌّ : خَبَرٌ أوْ إنْشَاءٌ . وَإمّا نَاقِصٌ : تَقْيِيدِيٌّ

الأعم معتبراً فضلا عن اللزوم العرفى نعم اعتبار اللزوم العرفى عنـد علماء المعانى فكأن المصنف تبعهم . واذ قد فرغ من تحديد الدلات الثلاث شرع فى بيان التلازم بينهما وعدمه فقال (وتلازمهما) أي التضمن والالتزام (المطابقة ولو تقديراً) فانه متى تحققتا تحققت لأنهما تابعان لها والتابع من حيث أنه تابع لا يتحقق بدون المتبوع (ولاعكس) أى لا يلزمان المطابقة لتحققها فيما اذا كان اللفظ موضوعاً لمعنى بسيط بدون التضمن وفيما اذا لم يكن لمعنى اللفظ لازم بحيث يلزم من تصور المعنى تصوره بدون الالتزام واعلم أن التضمن لا يستلزم الالتزام وبالعكس أما الأول فلجواز أن يكون من المعانى المركبة ما لا يكون لازم ذهنى فهناك تضمن بدون الالتزام ، وأما الثانى فلجواز أن يكون للمعنى البسيط لازم ذهنى فهناك الالتزام بدون التضمن .

(فصل) فى مباحث الألفاظ

(و) اللفظ (الموضوع) للمعنى بالمطابقة اما مركب أو مفرد لأنه (ان قصد بجزء منه) أي من اللفظ (الدلالة على جزء المعنى) المقصود (فمركب) وهو (اما تام) ان صح السكوت عليه بألا يكون مستدعياً للفظ آخر كاستدعاء المحكوم عليه المحكوم به وبالعكس والتام اما (خبر) ان احتمل الصدق والكذب من حيث هو وهو العمدة فى باب التصديقات (أو انشاء) ان لم يحتمل ذلك (واما ناقص) عطف على قوله اما تام . والمركب الناقص أي الذى لا يصح السكوت عليه اما (تقييدى) ان كان الثانى قيداً للأول

أَوْ غَيْرُهُ — وَإِلاَّ فَمُفْرَدٌ ، وَهُوَ إِنِ اسْتَقَلَّ فَمَعَ الدَّلاَلَةِ بِهَيْئَتِهِ عَلَى أَحَدِ الأَزْمِنَةِ كَلِمَةٌ ، وَبِدُونِهَا

كرامى الحجارة والحيوان الناطق وهو العمدة فى باب التصورات (أوغيره) إن لم يكن الثانى قيداً للأول كالمركب من اسم وأداة أو كلمة وأداة (والا) أى وإن لم يقصد بجزء من اللفظ الدلالة على جزء المعنى المقصود (فمفرد) كهمزة الاستفهام وزيد وعبد الله والحيوان الناطق علمين ، فالمفرد أربعة أقسام فان قلت: ما الفرق بين القسمين الأخيرين قلت : الفرق أن عبد الله العلم لا يدل جزء لفظه على جزء المعنى المقصود إذ ليس شىء من الجزأين دالا على شىء من الذات المشخصة وأما الحيوان الناطق علماً فيدل جزء لفظه على جزء المعنى المقصود لكن تلك الدلالة ليست بمقصودة بيانه أن الحيوان الذي هو جزء اللفظ دال على مفهومه ومفهومه جزء الماهية الانسانية والماهية الانسانية جزء المعنى المقصود الذي هو الشخص الانسانى فالحيوان دال على جزء المعنى المقصود لأن جزء الجزء جزء فيكون الحيوان دالا على جزء المعنى المقصود لكن تلك الدلالة ليست بمقصودة تأمل (وهو) أي المفرد (إن استقل) بالاخبار به وحده (فمع الدلالة بهيئته) وصيغته (على أحد الازمنة) الثلاثة (كلمة) وعند النحاة فعل وقوله فمع الدلالة الفاء فى جواب الشرط ومع الدلالة حال من الضمير فى استقل وقوله كلمة خبر مبتدأ محذوف والتقدير فهو حال كونه مع الدلالة على أحدها كلمة فبقيد الاستقلال يخرج الأداة ، وبقيد الدلالة على أحد الأزمنة الثلاثة تخرج الاسم الذى لا يدل على الزمان أصلا ، وبقيد الهيئة والصيغة يخرج الاسم الذي يدل على الزمان لكن لا بهيئته وصيغته بل بحسب جوهره ومادته كالزمان والامس والصبوح والغبوق فان دلالتها على الزمان بموادها وجواهرها بخلاف الكلمة فان دلالتها على الزمان بحسب الهيئة ، ولذا اختلف الزمان عند اختلاف الهيئة كضرب يضرب مع اتحاد مادتهما واتحد الزمان عند اتحاد الهيئة كذهب وضرب مع اختلاف مادتهما (وبدونها) عطف على قوله فمع الدلالة أي المفرد إن استقل فان كان

اسْمٌ ، وَإِلاَّ فَأَدَاةٌ . — وَأَيضاً إِنِ اتَّحَدَ مَعْنَاهُ فَمَعَ تَشَخُّصِهِ وَضْعاً عَلَمٌ ، وبِدونه مُتَوَاطِئٌ إِنْ تَسَاوَتْ أَفْرَادُهُ ، ومُشَكِّكٌ إِنْ تَفَاوَتَتْ إِمَّا بِأَوَّلِيَّةٍ أَوْ أَوْلَوِيَّةٍ ، وَإِنْ كَثُرَ مَعْنَاهُ فَإِنْ وُضِعَ لِكُلٍّ فَمُشْتَرَكٌ ، وَإِلاَّ

مع الدلالة بهيئته على أحد الازمنة فهو كلمة كما مر ، وان كان بدون تلك الدلالة فهو (اسم ، وإلا) أي وان لم يستقل بالاختبار به وحده (فأداة) وعند النحاة حرف (و) المفرد ينقسم (أيضا) الى أقسام : العلم والمتواطىء والمشكك المشترك والمنقول والحقيقة والمجاز لانه (ان اتحد معناه فمع تشخصه) أى تشخص ذلك المعنى (وضعا) لا عارضاً (علم) كزيد وعمر وأمثالهما (وبدونه) عطف على قوله فمع تشخصه أى المفرد ان اتحد معناه فان كان مع تشخص ذلك المعنى فهو علم وان كان بدون تشخص فهو اما (متواطىء ان تساوت أفراده) الذهنية والخارجية فى حصوله وصدقه عليها كالانسان والشمس فان صدقهما على أفرادها الذهنية والخارجية بالسوية وليس بعض الافراد أولى من بعض ، وسمى متواطئاً لتوافق الافراد فى معناه من التواطؤ وهو التوافق (و) اما (مشكك ان تفاوتت) الأفراد فى حصوله وصدقه عليها بأن كان حصوله فى بعض الافراد أولى من بعض وذلك التفاوت اما (بأولية) كالوجود فانه فى الواجب قبل حصوله فى الممكن (أو أولوية) بالجر عطف على قوله أولية أي التفاوت اما بأولية كما مر وإما بأولوية كالوجود أيضا فانه فى الواجب أتم وأولى وتسميته بالمشكك لان النظر فيه مشكك هل هو متواطىء من حيث اتفاق أفراده فى أصل المعنى أو مشترك من حيث اختلاف أفراده بالاولية أو غيرها (وان كثر) عطف على قوله ان اتحد أى ان كثر معنى المفرد فلا يخلو من أن يكون المفرد موضوعاً لكل من المعانى الكثيرة أولا (فان وضع) المفرد (لكل) من المعانى الكثيرة (فمشترك) كالعين (والا)أي وان لم يوضع لكل من المعانى بل وضع لمعنى ثم استعمل فى معنى آخر لمناسبة فلا يخلو من أن يكون استعماله مشتهرا فى المعنى الثانى

فإنِ اشْتَهَرَ فى الثانى فَمَنْقُولٌ يُنْسَبُ إلى النَّاقِلِ ، وَإلاَّ فَحَقِيقَةٌ وَمَجازٌ .

فصـــل

المَفْهُومُ إنِ امْتَنَعَ فَرْضُ صِدْقِهِ عَلى كَثِيرِينَ فَجُزْئِيٌّ وإلاَّ فَكُلِّيٌّ :

دون الاول أولا (فان اشتهر فى) المعنى (الثانى) وترك استعماله فى الاول (فمنقول ينسب الى الناقل) فان كان الناقل شرعا فمنقول شرعى كالصلاة والصوم وان كان اصطلاحا فمنقول اصطلاحى كالفاعل والمفعول وان كان عرفا فعرفى كالدابة لذات القوائم الاربع (والا) أي وان لم يشتهر فى المعنى الثانى ولم يترك استعمال فى — الأول (فحقيقة) [1] ان استعمل فى المعنى الاول كالاسد للحيوان المعلوم (ومجاز). ان استعمل فى المعنى الثانى كالاسد للرجل الشجاع .

(فصل) فى مبادى التصورات

(المفهوم) وهو الحاصل فى العقل اما جزئى واما كلى لانه بمجرد حصوله فى العقل (ان امتنع) عند العقل (فرض صدقه على كثيرين فجزئى) حقيقى كذات زيد فانه اذا حصل عند العقل استحال فرض صدقه على كثيرين (والا) أى وان لم يمتنع بمجرد الحصول فرض صدقه على كثيرين (فكلى) فالكلية امكان فرض الاشتراك والجزئية استحالته فان قلت: الجزئى لا يمتنع بمجرد حصوله فى العقل فرض صدقه على كثيرين وكل ما كان كذلك فهو كلى فالجزئى كلى وهو محال. قلت: المراد من

---

[1] (قول المصنف والا فحقيقة) اعلم ان المصنف لم يستوعب أقسام الاسم واليك بيانها هى اربعة اجمالا وتسعة تفصيلا : الاول ما اتحد لفظه ومعناه وتحته ثلاثة العلم والمتواطىء والمشكك . الثانى ما اتحد لفظه وتعدد معناه وتحته اربعة المشترك والمنقول والحقيقة والمجاز .. الثالث عكس الثانى اى ما تعدد لفظه واتحد معناه وهو المشترك كغضنفر وهزبر وقسورة للحيوان المفترس . الرابع الأول اى ما تعدد لفظه ومعناه وهو المتباين كانسان وفرس اهـ مصححه .

امتَنَعَتْ أفْرَادُهُ، أوْ أمْكَنَتْ وَلَمْ توجَدْ أوْ وُجِدَ الوَاحِدَ فَقَطْ مَعَ إمْكَانِ الغَيْرِ ، أوْ امْتِنَاعِهِ ، أو الكَثِيرُ مَعَ التَّنَاهِي أوْ عَدَمِهِ .

الجزئى ان كان ماصدق عليه لفظ الجزئى من نحو زيد أو غيره فلا نسلم الصغري وان كان المراد لفظ الجزئى فلا نسلم استحالة النتيجة ، ثم الكلى بالنظر الى الوجود الخارجي ينقسم الى ستة أقسام لانه ان (امتنعت أفراده) فى الخارج (أو أمكنت) كشريك البارى سبحانه وتعالى فانه كلى ممتنع الافراد فى الخارج (أو أمكنت) أفراده (و) لكن (لم توجد) فى الخارج فهو القسم الثانى كالعنقاء فانه كلى ممكن الافراد لكنها لم توجد فى الخارج (أو وجد) من أفراده الفرد (الواحد فقط) فى الخارج (مع امكان وجود (الغير) أي غير ذلك الفرد فهو القسم الثالث كالشمس فانه كلى ممكن الافراد فى الخارج ولكن لم يوجد من أفراده الا فرد واحد (أو امتناعه) بالجر عطفاً على قوله امكان الغير أي الكلى الذى لم يوجد من أفراده الا فرد واحد ينقسم الى قسمين لانه إما أن يكون مع امكان الغير أو مع امتناعه فان كان الاول فهو القسم الثالث كما مر ، وان كان الثانى فهو القسم الرابع : كمفهوم واجب الوجود فانه كلى لم يوجد من أفراده الافرد واحد وهو الحق سبحانه وتعالى مع امتناع غير ذلك الفرد . واعلم أن مفهوم الواجب انما يكون كلياً بمجرد النظر الى حصوله فى العقل ، أما إذا لوحظ مع حصوله فى العقل برهان التوحيد فلا يكون كلياً لانه حينئذ لا يمكن فرض اشتراكه (أو) وجد (الكثير) فى الخارج اما (مع التناهى) أي تناهى الافراد ، فهو القسم الخامس كالكواكب السيارة فانه كلى كثير الافراد فى الخارج لكنها متناهية منحصرة فى عدد وهى سبعة (أو) مع (عدمه) أى عدم تناهى الافراد فهو القسم السادس كالنفس الناطقة عند من قال تقدم العالم فان النفوس المجردة عن الابدان غير متناهية العدد عنده . ولما فرغ من تعريف الكلى وتقسيمه شرع

وَالْكُلِّيَّانِ إِنْ تَفَارَقَا كُلِّيًّا فَمُتَبَايِنَانِ ، وَإِلا فَإِنْ تَصَادَقَا كُلِّيًّا مِنَ الْجَانِبَيْنِ فَمُتَسَاوِيَانِ ، وَنَقِيضَاهُما كَذَلِكَ ، أَوْ مِنْ جَانِبٍ فَأَعَمُّ وَأَخَصُّ مُطْلَقاً ، وَنَقِيضَاهُما

فى بيان النسبة بين الكليين فقال (والكليان) اذا نسب أحدهما الى الآخر فاما أن يكونا متباينين أو متساويين أو أعم وأخص مطلقاً أو أعم وأخص من وجه لأنهما (ان تفارقا) كليا أى فى جميع الصور (فمتباينان) كالانسان والفرس فان كل واحد منهما متفارق عن الآخر تفارقا كليا وتقييد التفارق بالكلى للاحتراز عما بينهما عموم وخصوص من وجه ، فانهما يتفارقان فى بعض الصور ويتصادقان فى بعضها كما سيجىء (والا) أي وان لم يتفارقا تفارقا كليا فلا يخلو من أن يتصادقا فى الجملة أي فى بعض الصور أو يتصادقا فى جميع الصور ، فان تصادقا فى بعض الصور فهو أعم وأخص من وجه كما سيجىء ، وان تصادقا فى جميع الصور ، فاما أن يتصادقا تصادقا كليا من الجانبين أو من جانب واحد (فان تصادقا) تصادقا (كليا من الجانبين فمتساويان) كالانسان والناطق فانه يصدق كل واحد منهما على جميع أفراد الآخر فالتصادق الكلى هنا من الجانبين وتقييد التصادق بالكلى للاحتراز عما بينهما عموم وخصوص من وجه فان تصادقهما فى بعض الصور ، وقوله من الجانبين احتراز عما بينهما عموم وخصوص مطلق فان التصادق الكلى هناك من جانب واحد أي جانب الأعم (ونقيضاهما) أي نقيضا المتساويين كاللاإنسان واللاناطق (كذلك) متساويان فيصدق كل من نقيض المتساويين على كل ما يصدق عليه نقيض الآخر والا لصدقا عين أحد المتساويين على بعض نقيض الآخر وهو محال لأنه صدق أحد المتساويين بدون الآخر (أو من جانب) عطف على قوله من الجانبين أى ان تصادقا تصادقا كليا من الجانبين فهما متساويان كما مر وان تصادقا تصادقا كليا من جانب واحد (فأعم وأخص مطلقا) كالحيوان والانسان فان الحيوان يصدق على جميع أفراد الانسان بدون العكس اللغوى فالصادق على كل الأفراد أعم مطلقا والآخر أخص مطلقا (ونقيضاهما) أي نقيضا

بِالعَكْسِ ، وإلاَّ فَمِنْ وَجْهٍ ، وبَيْنَ نَقِيضَيْهِما تَبَايُنٌ جُزْئِيٌّ

الأعم والأخص مطلقا كاللاحيوان واللاانسان (بالعكس) أي بعكس المعنيين فنقيض الأعم أخص ونقيض الاخص أعم لأن كل ما يصدق عليه نقيض الأعم يصدق عليه نقيض الأخص من غير عكس كلي[1] أما الأول فلأنه لو لم يصدق كل ما يصدق عليه نقيض الأعم يصدق عليه نقيض الأخص لصدق بعض ما يصدق عليه نقيض الأعم يصدق عليه عين الأخص وهو محال لأنه صدق الأخص بدون الأعم وأما الثانى فلأنه لو لم يصدق ليس كل ما يصدق عليه نقيض الأخص يصدق عليه نقيض الأعم لصدق كل ما يصدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الأعم وينعكس بعكس النقيض الى كل ما يصدق عليه الأعم يصدق عليه الأخص وهو محال لأنه صدق الأخص على كل أفراد الاعم (والا) أي وان لم[2] يتصادقا كليا بل يتصادقان فى الجملة (فمن وجه) أي فهما أعم وأخص من وجه كالحيوان والأبيض لتصادقهما فى الحيوان الأبيض وتفارقهما فى الزنجى والثلج (وبين نقيضيهما تباين جزئى) أى نقيضا أمرين بينهما عموم من وجه متباينان تباينا جزئيا فان قيل بين اللاحيوان واللا أبيض عموم من وجه كما يعرف بأدنى تأمل فلم لم يقل ونقيضاهما كذلك كما قال فى المتساويين . قلت لأن العموم من وجه يتحقق بين الحيوان واللاانسان مع التباين الكلى بين نقيضيهما فان اللاحيوان لا يصدق على الانسان وبالعكس فلو قال ونقيضاهما كذلك لا نتقض بذلك بل النسبة بينهما التباين الجزئى فانهما ان تفارقا فى جميع الصور كاللاحيوان والانسان فالتباين الكلى ثابت وهو مستلزم للتباين الجزئى والا فالعموم من وجه

---

(١) قول الشارح عكس كلي هو الذى عبر عنه أو بالعكس اللغوى وتغيير العبارة للتفنن والبيان أنه يتحقق فى الموجبة مع بقاء الكلية بخلاف المنطقى .

(٢) (قول الشارح أى وان لم الخ) جعله مفهوم كليا فى قول المصنف تصادقا كليا وهو غير متعين ويصح أن يكون مفهوم كليا كما بينه فيما مضى فراجعه اه .

كَالْمُتَبَايِنَيْنِ ، وَقَدْ يُقَالُ الجُزْئِيُّ لِلأَخَصِّ وَهُوَ أَعَمُّ .

وَالْكُلِّيَّاتُ خَمْسٌ : الأَوَّلُ الجِنْسُ ، وَهُوَ المَقُولُ عَلَى الْكَثْرَةِ المُخْتَلِفَةِ الحَقِيقَةِ فِي جَوَابِ مَا هُوَ ،

فالتباين الجزئى ثابت بين نقيضيهما أيضا على التقديرين (كالمتباينين) فان بين نقيضيهما أيضا تباينا جزئيا لأنهما ان تفارقا تفارقا كليا كاللاوجود واللاعدم فالتباين كلى ويلزمه التباين الجزئى والا فالعموم من وجه كاللا انسان واللافرس وعلى التقديرين يتحقق التباين الجزئى (وقد يقال الجزئى) أى كما يقال الجزئى للجزئى الحقيقى وهو الذي يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه كذلك يقال الجزئى (للأخص) من شيء كالانسان الأخص من الحيوان ، والحيوان الأخص من الجسم النامى ويسمى جزئيا إضافيا لأن جزئيته بالاضافة الى ما فوقه لا بالحقيقة (وهو) أى الجزئى بالمعنى الثانى (أعم) من الجزئى لمعنى الاول مطلقا لان كل جزئى حقيقى أخص من شيء ولاعكس (والكليات) بحسب الاستقراء (خمس) لأن الكلى بالنسبة الى ما تحته من الافراد اما جزء من ماهية الأفراد وهو الجنس والفصل أو تمامها وهو النوع أوخارج عنها وهو الخاصة والعرض العام فالكليات خمس (الاول الجنس وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقيقة فى جواب ماهو) قدم الجنس على الخاصة والعرض العام لأنهما خارجان عن الماهية والجنس جزء لها ، وعلى الفصل لاحتياجنا فى معرفة الفصل القريب والبعيد الى الجنس وعلى النوع لتوقف معرفة قسم من النوع وهو النوع الاضافى على الجنس وترك من تعريف الجنس وسائر الكليات لفظ الكلى لأن المقول على الكثرة مغن عنه فالمقول على الكثرة جنس يشمل الكليات ، وبقوله المختلفة الحقيقة يخرج النوع ، وبقوله فى جواب ما هو يخرج الكليات الباقية ، ثم الجنس اما قريب أو بعيد لأنه لا يخلو من أن يكون الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب

فَإِنْ كَانَ الْجَوَابُ عَنِ الْمَاهِيَّةِ وَعَنْ بَعْضِ الْمُشَارِكَاتِ هُوَ الْجَوَابُ عَنْهَا وَعَنِ الْكُلِّ فَقَرِيبٌ كَالْحَيَوَانِ ، وَإِلاَّ فَبَعِيدٌ كَالْجِسْمِ النَّامِي .

الثَّانِي النَّوْعُ ، وَهُوَ الْمَقُولُ عَلَى الْكَثْرَةِ الْمُتَّفِقَةِ الْحَقِيقَةِ فِي جَوَابِ مَا هُوَ ،

عنها وعن كل المشاركت أولا (فان كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات) أى مشاركات الماهية (هو الجواب عنها) أى عن الماهية (وعن الكل) أي كل المشاركات (فقريب كالحيوان) فانه جواب عن الانسان وعن بعض مشاركاته فى الحيوانية كالفرس مثلا وكذلك جواب عنه وعن جميع مشاركاته فى الحيوانية فاذا قيل ما الانسان والفرس كان الجواب الحيوان واذا قيل ما الانسان والفرس والحمار والجمل الى غير ذلك كان الجواب الحيوان (والا) أي وان لم يكن الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها هو الجواب عنها وعن الكل (فبعيد كالجسم النامى) فانه يقع جوابا عن الانسان وعما يشاركه فى الجسم النامى فقط لا عما يشاركه فى الحيوانية فاذا قيل ما الانسان والشجر يقع الجسم النامى فى الجواب ، وأما اذا قيل ما الإنسان والفرس فلا يقع مع كونهما متشاركين فى الجسم النامى لأن الفرس لم يشارك الانسان فى الجسم النامى فقط بل يشاركه فى الحيوانية التى هى عبارة عن الجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة فلا يقع الجسم النامى فى الجواب (الثانى) من الكليات (النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة فى جواب ما هو) فالمقول على الكثرة جنس كما ذكرنا وبقيد المتفقة الحقيقة يخرج الجنس وبقوله فى جواب ما هو يخرج البواقى من الكليات : ولما كان النوع تمام ماهية الأفراد تكون أفراده متفقة الحقيقة فاذا سئل عن أحدها أو عن جميعها صلح النوع فى الجواب كما اذا قيل ما زيد كان الجواب الانسان وكذلك اذا قيل ما زيد وعمرو وبكر . فان قيل

وَقدْ يُقَالُ عَلى المَاهِيَّةِ الكُلِّيَّةِ المَقُولِ عَلَيْها وَعَلى غَيْرِهَا الجِنْسُ فى جَوابِ مَا هُوَ ، وَيَخُصُّ هٰذَا النَّوْعُ بِاسْمِ الإِضَافِيِّ كالأَوَّلِ بِالحَقِيقِيِّ ، وَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ مِنْ وَجْهٍ ، لِتَصَادُقِهِمَا عَلى الإِنْسَانِ وَتَفَارُقِهِمَا فى الحَيَوَانِ وَالنُّقْطَةِ .

كل واحد من أفراد النوع مشتمل على النوع وعلى التشخص فلا يكون النوع تمام ماهية الأفراد بل يكون جزءاً لها . قلت التشخيص عارض غير معتبر فى ماهية تلك الأفراد فالنوع تمام الماهية (وقد يقال) أى كما يقال النوع على المعنى المذكور كذلك يقال النوع (على الماهية الكلية المقول عليها وعلى غيرها الجنس فى جواب ما هو) كالحيوان فانه نوع بهذا التفسير لأن الجنس وهو الجسم النامى يقال عليه وعلى غيره من النباتات ، وكذلك الجسم النامى نوع لأن الجسم يقال عليه وعلى غيره (ويختص هذا النوع باسم الاضافى) فان نوعيته بالاضافة الى ما فوقه (كالأول) أى كالنوع الأول فانه يخص (بالحقيقى) لأن نوعيته بالنظر الى حقيقته المتحدة فى أفراده (وبينهما) أي بين النوعين (عموم) وخصوص (من وجه لتصادقهما على الانسان) فانه يصدق عليه النوع الحقيقى والاضافى كما يظهر بأدنى تأمل (وتفارقهما) بالجر عطف على قوله تصادقهما أى لتفارق النوعين (فى الحيوان والنقطة) فان الحيوان نوع اضافى لا حقيقى والنقطة بالعكس لأنها لو كانت اضافية لاندرجت تحت جنس فلا تكون بسيطة هذا خلف . واعلم أن النقطة فى اصطلاح الحكماء عبارة عن نهاية الخط الذي هو نهاية السطح ، والسطح ينقسم الى جهتين الطول والعرض والخط ينقسم الى جهة واحدة هى الطول ، والنقطة لا تنقسم الى جهة ما ، والكل أعراض غير مستقلة الوجود لأنها نهايات وأطراف للمقادير على ما بين فى كتب الحكمة ، وعند المتكلمين أن هذه الثلاثة أشياء مستقلة الوجود ، ويتألف الجسم من السطوح المتألفة فى العمق

ثُمَّ الأَجْنَاسُ تَتَرَتَّبُ مُتَصَاعِدَةً إلى العَالِى ، وَيُسمَّى جِنْسَ الأَجْنَاسِ .

والسطوح من الخطوط المتألفة فى العرض والخطوط من النقط المتألفة فى الطول . فعلى هـذا لا تـكون أعراضا بل تـكون جواهر ثم التمثيل بالنقطة انما يصح اذا كانت النقطة تمام ماهية الأفراد ولم تندرج تحت جنس أصلا (ثم الأجناس) قد (تترتب متصاعدة) بأن يكون جنس فوقه جنس وهكذا (الى) الجنس (العالى ريسمى) ذلك العالى (جنس الأجناس) كالحيوان [1]

---

[1] (قوله كالحيوان الخ) نوضح لك المقام بأمثلة جامعة غير ما لاكته الالسنة ومجته الاسماع من تخصيص التمثيل بحيوان وجوهر لاسفل الاجناس وأعلاها وبجسم وانسان لاعلى الانواع وأسفلها، وبما بين الاولين من الجسم النامى والجسم للمتوسط من الأجناس وبما بين الآخرين من الجسم النامى والحيوان للمتوسط من الانواع حتى يظن الناظر إليه أنهم لم يعثروا على مثال آخر ، فنقول وبالله التوفيق : النبات جنس تحته أنواع كثيرة لا يحصيها الانسان : من قمح ، وذرة وأرز وبلح وقطن وبقل وزهر الخ، وكل واحد من هذه الأنواع تحته أنواع كثيرة فطلق القمح تحته الهندى والبلدى والاسترالى ونحوها ، والذرة تحته البلدى والعويجة وناب الجمل ونحوها، والأرز تحته اليابانى والسلطانى وعين البنت ونحوها، والبلح تحته الزغلول والسمانى والحيانى ونحوها، والقطن تحته السكلاريدس والجيزة والأشمونى ، والبقل تحته الجزر واللفت والفجل ونحوها، والزهر تحته الورد والنرجس والفل ونحوها، فالقمح الهندى كالإنسان نوع حقيقى وإضافى، أما كونه حقيقيا فلان ما تحته أشخاص،وهو تمام ماهيتها ، وأما كونه إضافياً فلاندراجه مع بقية أنواعه تحت مطلق قمح، وما قيل فى القمح يقال فى الذرة والأرز الخ وحينئذ قد تبين لنا أولا أن القمح الهندى والذرة العويجة وقطن جيزة الخ أنواع سافلة كالانسان . لأنها أخص الأنواع وما تحتها أشخاص ، وثانيا أن مطلق قمح ومطلق ذرة ومطلق قطن الخ اجناس قريبة سافلة وأنواع متوسطة، أما كونها قريبة سافلة فلأنها أخص الأجناس كالحيوان، وأما كونها أنواعاً متوسطة فلاندراج أنواعها الحقيقية تحتها ، ولاندراجها تحت نوع ثالث أعلى منها ، وهو مطلق نبات وهذا النوع نوع وجنس متوسطان لاندراج غيره تحته ولاندراجه هو تحت نوع رابع أعلى منه وهو جسم نامى، وهذا النوع نوع وجنس —

وَالْأَنْوَاعُ تَتَرَتَّبُ مُتَنَازِلَةً إِلَى السَّافِلِ ، وَيُسَمَّى نَوْعَ الْأَنْوَاعِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا مُتَوَسِّطَاتٌ .

مثلا فانه جنس فوقه جنس هو الجسم النامى وفوقه الجسم وفوقه الجوهر فالجوهر جنس الاجناس (و) كما أن الاجناس قد تترتب متصاعدة كذلك (الانواع) الاضافية (قد تترتب متنازلة) بأن يكون نوع تحته نوع وهكذا (إلى) النوع (السافل ويسمى) ذلك النوع السافل (نوع الانواع) كالجسم مثلا فانه نوع اضافى تحته نوع وهو الجسم النامى وتحته الحيوان وتحته الانسان فالانسان نوع الأنواع ، وانما اعتبرت الأنواع بحسب التنازل لانا اذا فرضنا شيئاً وفرضنا نوعه يكون ذلك النوع تحته ثم اذا فرضنا لذلك النوع نوعاً آخر يكون تحت ذلك النوع فلهذا كان ترتيب الانواع على سبيل التنازل . ويسمى السافل منها نوع الانواع أما اذا فرضنا شيئاً وفرضنا له جنساً يكون جنسه فوقه ثم إذا فرضنا له جنساً يكون فوق ذلك الجنس وهلم جرا فلهذا كان ترتب الأجناس على سبيل التصاعد ويسمى العالى منها جنس الأجناس (وما بينهما) أي ما بين السافل والعالى من الأجناس والأنواع (متوسطات) لأنها ليست عالية ولا سافلة بل متوسطة بينهما فالمتوسط فى مراتب الأجناس هو الجسم

متوسطان لاندراج غيره تحته ولاندراجه هو تحت نوع خامس أعلى منه . وهو مطلق جسم وهذا النوع أعلى الانواع وجنس متوسط . اما كونه أعلاها فلعدم وجود نوع فوقه . وأما كونه جنساً متوسطاً فلاندراج غيره ولاندراجه هو تحت الجوهر وهو جنس . وبما ذكرنا من الامثلة تعلم أن للاجناس خمس مراتب مرتبة ترتيباً تصاعدياً وللانواع خمساً مرتبة ترتيباً تنازلياً . وأن الخمسة الأول ثلاثة أقسام : الاول أخصها وهو مطلق قمح وذرة الخ . والثانى أعلاها وهو الجوهر . والثالث متوسط وهو ثلاثة النبات والجسم النامى والجسم وأن الخمسة الأخر ثلاثة أقسام أيضاً ، الأول أعلى الانواع وهو جسم ، والثانى أخصها وهو القمح الهندى والذرة العويجة الخ ، والثالث متوسط بينهما وهو ثلاثة أيضاً مطلق قمح أو ذرة الخ والنبات والجسم النامى اﻫ مصححه .

الثَّالِثُ الفَصْلُ ، وَهُوَ الْمَقُولُ عَلى الشَّىءِ فى جَوابِ أىُّ شىْءٍ هُوَ فى ذَاتِه ، فإنْ مَيَّزَ عَنِ الْمُشَارِكِ فى الجِنْسِ القَرِيبِ فَقَرِيبٌ ، أوِ البَعِيدِ فَبَعِيدٌ ،

النامى والجسم المطلق وفى مراتب الأنواع هو الجسم النامى والحيوان (الثالث) من الكليات (الفصل) وهو وإن كان جزءا من ماهية الأفراد كالجنس الا أنه ليس تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر بخلاف الجنس كالحيوان مثلا فانه تمام المشترك بين الانسان والفرس اذ لاجــزء مشترك بينهما إلا وهو نفس الحيوان أوجزؤه وإنما كان الجزء الذي ليس تمام المشترك فصلا لأنه إذا لم يكن تمـام المشترك بين الماهية ونوع آخر فاما أن لايكون مشتركاً أصلا بين الماهية ونوع ما وحينئذ يميز الماهية عن جميع ما عداها فيكون فصلا مطلقاً أو كان مشتركاً بين الماهية ونوع آخر لـكن لا يكون تمام المشترك فهذا الجزء لايمكن أن يكون مشتركاً بين الماهية وجميع ماعداها اذ من الماهيات ماتكون بسيطة لاجزء لها فحينئذ يكون ذلك الجزء مميزا للماهيات عن الماهيات البسيطة فيكون هذا الجزء فصلا للماهية لأنا لا نعنى بالفصل الا مايميز الماهية فى الجملة (و) عرفوا الفصل بأنه (هو المقول على الشىء فى جواب أي شىء هو فى ذاته) فالمقول على الشىء جنس يشمل الكليات وبقوله فى جواب أي شىء هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لأن النوع والجنس لا يقـالان فى جواب أى شىء هو بل فى جواب ماهو كما سبق ، والعـرض العام لا يقـال فى الجواب أصلا وبقوله فى ذاته يخرج الخاصة لأنها وان كانت مقولة على الشىء فى جواب أى شىء هو لـكن لافى جوهره وذاته بل فى عرضه ، ثم الفصل اما قريب واما بعيد لأنه لا يخلو من أن يميز النوع عن مشاركه فى الجنس القريب أوعن مشاركه فى الجنس البعيد (فان ميز) الفصل النوع (عن المشارك) أى مشارك النوع (فى الجنس القريب فقريب) أى فهو فصل قريب كالناطق المميز للانسان عن مشاركه فى الحيوانية (أو) ميز النوع عن مشاركه فى الجنس (البعيد فبعيد) كالحساس المميز للانسان

وَإِذا نُسِبَ إلى مَا يُمَيِّزُهُ فَمُقَوِّمٌ ، وإلى مَا يُمَيَّزُ عَنْهُ فَمُقَسِّمٌ ؛ وَالْمُقَوِّمُ لِلْعَالِي مُقَوِّمٌ لِلسَّافِلِ ،

عن مشاركه فى الجنس النامى والفصل أيضا اما مقوم أو مقسم كما قل (واذا نسب) الفصل (الى ما يميزه) أى الى شيء يميز الفصل ذلك الشيء (فمقوم) أي فهو فصل مقوم لذلك الشيء بمعنى أنه داخل فى قوامه وجزء له (و) اذا نسب (الى ما يميز عنه) على صيغة المضارع المعروف فضمير الفاعل يعود الى الفصل وضمير عنه يعود الى ما أي اذا نسب الفصل الى شيء يميز الفصل عن ذلك الشيء (فمقسم) أي فهو فصل مقسم لذلك الشيء بمعنى أنه محصل قسم له فالناطق اذا نسب الى ما يميزه كالانسان يكون مقوما له واذا نسب الى ما يميزه عنه كالحيوان يكون مقسما له لأنه اذا نسب الى الحيوان وانضم اليه صار حيوانا ناطقا وهو قسم من الحيوان وكذلك النامى اذا نسب لى ما يميزه أى الجسم النامى[1] يكون مقوما له واذا نسب الى ما يميز عنه كالجسم كان مقسما له (و) الفصل (المقوم للعالى) أى الفوقانى من الجنس والنوع[2] (مقوم للسافل) أى التحتانى منهما فالفصل المقوم للجسم مقوم للجسم النامى والمقوم للجسم النامى مقوم للحيوان ، وانما كان كذلك لأن العالى كالجسم مثلا داخل فى قوام

---

(١) (قول الشارح أى الجسم النامى) المناسب أن يقول أى الشجر، فان النامى داخل فى قوام الشجر وجزء منه لتركبه منه ومن الجسم ، فاذا نسب إلى الشجر كان مقوما له وإذا نسب الى ما يميز عنه وهو الجسم كان مقسما له وأيضا الكلام فى الماهيات المفردة .

(٢) (قول الشارح الجنس والنوع) المناسب استبدالهما بالنوع الاضافى فان الجنس على فرض تأويله بالنوع الاضافى يستغنى عنه بما بعده وبالعكس، ولا يشمل الحقيقى الذى هو أسفلها وما تكلف به بعض الكتاب فبعيد ، وتفسيره العالى بالفوقانى ليشمل الانواع المتوسطة وأعلاها ، والسافل التحتانى ليبين أن المراد به هنا الاخص من غيره ، فيشمل المتوسطات بخلافه فيما مضى فانه نوع الانواع اهـ مصححه .

وَلا عَكْسَ ، والْمُقَسِّمُ بِالْعَكْسِ .

الرَّابِعُ الْخَاصَّةُ ، وَهُوَ الخَارِجُ عَنِ الْمَاهِيَّةِ المَقُولُ عَلى مَا تَحْتَ حَقِيقَةٍ واحِدَةٍ فَقَطْ قَوْلاً عَرْضِيًّا .

السافل : أى الجسم النامى وجزء له فيكون العالى مقوما للسافل واذا كان العالى مقوما للسافل كان مقومه أيضا مقوما للسافل لأن مقوم المقوم مقوم ، واذا تقرر هذا فنقول : كل فصل يقوم العالى فهو يقوم السافل (ولا عكس) بالمعنى اللغوي فليس كل فصل يقوم السافل فهو يقوم العالى اذ الموجبة الكلية لا تنعكس كلية نعم تنعكس جزئية فبعض مايقوم السافل يقوم العالى (و) الفصل (المقسم بالعكس) أي بعكس الفصل المقوم فكل فصل يقسم السافل يقسم العالى لأن معنى تقسيم السافل تحصيله فى نوع واذا حصل السافل حصل العالى لا محالة لكون السافل أخص واستلزام وجود الأخص وجود الأعم فتثبت هذه الموجبة الكلية وهى كل فصل يقسم السافل يقسم العالى وقد عرفت أنها لا تنعكس كلية فليس كل فصل يقسم العالى يقسم السافل بل تنعكس جزئية فبعض ما يقسم العالى يقسم السافل . (الرابع) من الكليات (الخاصة ، وهو الخارج عن الماهية المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا) وفى العبارة بحث لأن قوله الخارج يخرج غير العرض العام من الجنس والفصل والنوع لأنها ليست خارجة عن الماهية ، وبقوله فقط . يخرج العرض العام لأنه مقول على أفراد حقيقة واحدة وعلى غيرها كما سيجىء فما عدا الخاصة من الكليات يخرج عن التعريف وانطبق التعريف عليها فيكون قيد قولا عرضيا مستدركا الا أن يحمل على أنه ذكر بعد تمام التعريف لبيان الواقع توضيحا وتبعا للقوم لا للاحتراز والصواب حذفه لأن قوله الخارج مغن عنه ولعل اثباته سهو وقع من الناسخ ولهذا حذف من العرض العام كما قال فى تعريفه

الخامسُ العَرضُ العَامُّ ، وَهُوَ الخَارِجُ المَقُولُ عَلَيْهِا وَعلى غَيْرِها .

وَكلٌّ مِنْهُما إنِ امْتَنَعَ انفِكاكُهُ عَنِ الشيْءِ فَلازِمٌ بالنَّظَرِ إلى المَاهِيَّةِ أوِ الوُجُودِ : بَيِّنٌ يَلْزَمُ تَصَوُّرُهُ مِنْ تَصَوُّرِ المَلزومِ أوْ مِنْ تَصَوُّرِهِما الجَزْمُ باللُّزومِ

(الخامس) من الكليات (العرض العام وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها) فقوله الخارج يخرج غير الخاصة وقوله وعلى غيرها يخرج الخاصة لأنها مقولة على أفراد حقيقة واحدة فقط ويحتمل أن يسند اخراج النوع والفصل إلى القيد الأخير لكن اسناد اخراجهما الى الأول أوفق لخروج الأنواع والأجناس والفصول به مطلقاً (وكل منهما) أى من الخاصة والعرض العام ينقسم الى العرض اللازم والعرض المفارق وكل واحد من اللازم والعرض المفارق ينقسم الى أقسام فنقول فى التقسيم (ان امتنع انفكاكه) أى انفكاك كل واحد من الخاصة والعرض العام (عن الشيء فلازم) اما (بالنظر الى الماهية) كالزوجية للأربعة فانها لازمة لماهية الأربعة (أو) بالنظر الى (الوجود) كالسواد للحبشى فانه لازم لوجود الحبشى وشخصه لا لماهيته اذ ماهيته الانسان والسواد لا يلزمه ثم اللازم سواء كان لازم الماهية أو لازم الوجود اما (بين) وهو الذى (يلزم تصوره من تصور الملزوم) فقط ككون الاثنين ضعف الواحد فانه لازم يلزم من تصور الاثنين فقط تصوره لأن من أدرك الاثنين أدرك أنهما ضعف الواحد وهذا هو اللزوم البين بالمعنى الأخص المعتبر فى الدلالة الالتزامية عند المحققين (أو) يلزم (من تصورهما) أي تصور اللازم والملزوم (الجزم) فاعل يلزم المقدر أي اللازم البين يطلق بالاشتراك على ما يلزم تصوره من تصور الملزوم فقط وهو اللزوم البين بالمعنى الأخص وعلى ما يلزم من تصور اللازم والملزوم جزم العقل (باللزوم) بينهما كالانقسام بمتساويين للأربعة فانه لا يلزم من تصور الأربعة فقط تصور الانقسام

أَوْ غَيْرُ بَيِّنٍ وَهُوَ بِخِلافِهِ ، وَإِلاّ فَعَرَضٌ مُفَارِقٌ : يَدومُ أَوْ يَزولُ بِسُرْعَةٍ أو بُطءٍ.

خاتمة

المَفْهومُ الكُلِّيُّ يُسَمَّى كُلِّيًّا مَنْطِقِيًّا، ومَعْروضُهُ طَبِيعِياً.

لكن يلزم من تصور الأربعة وتصور الانقسام جزم العقل باللزوم بينهما وهذا هو اللزوم البين بالمعنى الاعم وفى كفايته ليكون الالتزام مقبولا اختلاف والمحققون [1] على أنه غير كاف والمعتبر هو اللزوم البين بالمعنى الأخص كما ذكرنا (أو غير بين) بالرفع عطف على قوله بين أى اللازم إما بين وهو ماذكرنا واما غير بين (وهو بخلافه) أي بخلاف البين (والا) عطف على قوله ان امتنع انفكاكه أى وإن لم يمتنع انفكاكه عن الشيء بأن كان جائز الانفكاك عنه (فعرض مفارق). والعرض المفارق إما أن (يدوم) للمعروض كالفقر الدائم (أو يزول) عنه (بسرعة) كحمرة الخجل وصفرة الوجل (أو بطء) كالشباب والشيب . فان قيل العرض المفارق كيف يدوم فانه لو كان دائماً لم يكن مفارقاً . قلت المراد بالمفارق المفارق بحسب الامكان سواء وقعت المفارقة بالفعل أو لم تقع أصلا ، فالدوام بحسب الواقع لاينافى المفارقة بحسب الامكان .

خاتمة

أي هذه خاتمة لمباحث الكلي . إعلم أن للكلى ثلاث اعتبارات أحدها (المفهوم الكلى) و (يسمى كلياً منطقياً) وهو مالا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه (و) ثانيها (معروضه) أي ماتعرض الكلية له ،ويسمى كلياً (طبيعيا) والفرق بين المفهوم والمعروض ظاهر فان المفهوم هو مالا يمنع نفس

---

[1] (قوله والمحققون الخ) سبق لنا فى مبحث الدلالات أن التحقيق خلافه وأنه يكفى اللزوم البين بالمعنى الأعم بالاول من اللزوم العرفى المعتبر عند المصنف وغيره من المصنفين فراجعه اه مصححه .

وَالمَجْمُوعُ عَقْلِيًّا وكَذَا الأَنْوَاعُ الْخَمْسَةُ ، والحَقُّ وجُودُ الطَّبِيعِيِّ بِمَعْنَى وجُودِ أَشْخاصِهِ .

تصوره عن وقوع الشركة فيه والمعروض هو ما تعرض له الكلية كالحيوان والانسان مثلا ، ومن المعلوم أن مفهوم الكلى ليس هو بعينه مفهوم الحيوان ولا جزء له بل خارج عنه صالح لأن يحمل على الحيوان وعلى غيره كالانسان والناطق مما تعرض له الكلية فى العقل . (و) ثالثها (المجموع) المركب من المفهوم والمعروض ويسمى كليا (عقليا) فاذا تقرر . هذا فنقول مفهوم الكلى يسمى كليا منطقيا لأن المنطق انما يبحث عنه ومعروضه يسمى كليا طبيعيا لأنه طبيعة من الطبائع ، والمجموع المركب منهما يسمى كليا عقليا لعدم تحققه الا فى العقل (وكذا الأنواع الخمسة) من الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام يعتبر فيها الأمور الثلاثه المذكورة فمفهوم الجنس وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقيقة فى جواب ما هو يسمى جنسا منطقيا ومعروض الجنس أى ما تعرض له الجنسية كالحيوان والجسم النامى مثلا يسمى جنسا طبيعيا والمجموع المركب منهما يسمى جنسا عقليا وكذا النوع وسائر الكليات الخمس . واعلم أن الألف واللام فى الأنواع عوض عن المضاف اليه وهو الضمير العائد الى الكلى أي وكذا أنواعه الخمسة فالكلى جنس تحته أنواع وهى الكليات الخمس . فان قيل اذا كانت الكليات أنواعا يلزم أن يكون الجنس نوعا . قلت لامحذور فى ذلك فانه نوع باعتبار وجنس باعتبار آخر (والحق وجود) الكلى (الطبيعى) فى الخارج لا بمعنى الاستقلال . بل (بمعنى وجود أشخاصه) وأفراده فان أفراده اذا كانت موجودة فى الخارج وهو جزء من الأفراد فيكون موجوداً فى الخارج تبعا وضمنا ، وأما الكلى المنطقى والعقلى فلم يثبت وجودهما فى الخارج والنظر فيه خارج عن الصناعة فلهذا ترك البحث عن وجودهما .

فصل فى المعرف وأقسامه

مُعَرِّف الشيء مَا يُقالُ عَليْهِ لإفادَةِ تَصَوُّرِه ، فَيُشتَرطُ أنْ يَكونَ مُساوِياً أجْلى ، فَلا يَصِحُّ بالأعَمِّ والأخَصِّ والمُساوِى مَعْرِفةً والأخْفَى .

فصل فى المعروف وأقسامه

اعلم أن الغرض من المنطق معرفة صحة الفكر وفساده ، والفكر اما لتحصيل المجهولات التصورية أو التصديقية فيكون للمنطق طرفان . تصورات وتصديقات ولكل منهما مباد ومقاصد فمبادى التصورات الكليات الخمس ومقاصدها المعرف والقول الشارح والمصنف لما فرغ من مباحث مبادىء التصورات شرع فى المقاصد فقال (معرف الشيء ما يقال عليه) أي على الشيء (لافادة تصوره) فقوله ما يقال عليه جنس شامل للمعرف وغيره وقوله لافادة تصوره يخرج ما عداه ولا ينتقض بالجنس والعرض العام مع أنهما يقالان على الشيء لافادة تصوره لأنه لا يراد بالتصور تصوره بوجه ما والا لجاز أن يكون الأعم والأخص معرفا لكنه لم يجز كما سيجيء بل المراد تصوره بالكنه كما فى الحد التام أو بوجه يميزه عن جميع ما عداه كما فى الحد الغير التام والرسم والجنس والعرض العام وان أفادا تصور الشيء بوجه ما لكن لم يفيدا تصوره بالكنه أو بوجه يميزه عن جميع ما عداه (فيشترط أن يكون) المعرف (مساويا) للمعرف بحيث يصدق كل منهما على جميع أفراد الآخر وكذا يشترط أن يكون (أجلى) وأوضح من المعرف وانما اشترط أن يكون مساويا له لأنه لا يخلو من أن يكون نفس المعرف أو غيره لا سبيل الى الأول لأن المعرف معلوم قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه فتعين أن يكون غير المعرف ثم ذلك الغير لم يجز أن يكون أعم ولا أخص لما سنذكره فتعين أن يكون مساويا أجلى واذا اشترط أن يكون مساويا أجلى (فلا يصح) التعريف (بالاعم والأخص والمساوي معرفة والاخفى) وانما لم يجز بالأعم لان المقصود من التعريف اما تصور

والتَّعْرِيفُ بالفَصْلِ القَرِيبِ حَدٌّ . وبالخَاصَّةِ رَسْمٌ ، فإنْ كانَ مَعَ الجِنْسِ القَرِيبِ فَتَامٌّ ، وإلاّ فَنَاقِصٌ ، وَلَمْ يَعْتَبِروا التَّعْرِيفَ بالعَرَضِ العَامِّ ،

المعرف بالكنه أو بوجه يميزه عن جميع ماعداه والاعم لا يفيد شيئاً منهما وانما لم يجز بالأخص لأنه أقل وجوداً فى العقل وماهو أقل وجوداً فى العقل يكون أخفى وانما لم يجز بالمساوي معرفة لأن المعرف يجب أن يكون أقدم معرفة من المعرف ومايساوى الشيء فى المعرفة والجهالة لا يكون أقدم معرفة فلا تعرف الحركة بما ليس بسكون لتساوى الحركة والسكون معرفة وجهالة فان من عرف أحدهما عرف الآخر ومن جهل أحدهما جهل الآخر ، وانما لم يجز بالاخفى لأن المساوى لما لم يصح فالأخفى بطريق الاولى. (والتعريف بالفصل القريب حد وبالخاصة رسم فان كان) الفصل القريب أو الخاصة (مع الجنس القريب فتام) إما حد ان كان بالجنس والفصل القريبين، وامارسم ان كان بالخاصة والجنس القريب (والا) أى وان لم يكن كل واحد من الفصل والخاصة مع الجنس القريب بل يكون وحده أو مع الجنس البعيد (فناقص) اماحد ان كان بالفصل القريب وحده أو به وبالجنس البعيد، وإما رسم ان كان بالخاصة وحدها أو بها وبالجنس البعيد فالمعرف أربعة أقسام الاول الحد التام وهو بالفصل والجنس القريبين الثانى الحد الناقص وهو بالفصل القريب وحده أو به وبالجنس البعيد. الثالث الرسم التام وهو بالخاصة والجنس القريب . الرابع الرسم الناقص وهو بالخاصة وحدها أو بها وبالجنس البعيد (ولم يعتبروا التعريف بالعرض العام) فلا يصلح معرفا لقصوره عن افادة التعريف ولا جزء معرف لانه لو كان جزء لكان إما مع الخاصة أو الفصل ولا فائدة فى ضمه مع أحدهما فلهذا سقط العرض العام من الاعتبار فى التعريفات وانما ذكر فى باب الكليات استيفاء لأقسام الكلى . واعلم أن المتأخرين اعتبروا فى التعريف أن يفيد تصور المعرف اما بالكنه أو بوجه يميزه عن جميع ماعداه فلهذا شرطوا المساواة بين التعريف والمعرف وأخرجوا الأعم والأخص عن صلاحية التعريف أصلا فالتعريف سواء كان تاما أو ناقصا لم يجز بالاعم والاخص عندهم وأما

وَقدْ أُجِيزَ فِى النَّاقِصِ أَنْ يَكُونَ أَعَمَّ كَاللَّفْظِىِّ ، وَهُوَ مَا يقْصَدُ بِهِ تَفْسِيرُ مَدْلُولِ اللَّفْظِ .

المتقدمون فاعتبروا التصور بالكنه أو بوجه ماسواء كان مع التصور لوجه يميزه عن جميع ماعداه أو عن بعض ماعداه والامتياز عن جميع ماعداه ليس بواجب عندهم فلهذا جوزوا التعريف بالأعم والأخص لكن خصصوا هذا الجواز لتعريف الناقص دون التام كما قال (وقد أجيز فى) التعريف (الناقص أن يكون أعم) من المعرف وهذا اشارة الى مذهب المتقدمين وهو الصواب عند المحققين. فان قيل كما أجيز فى التعريف الناقص كون المعرف أعم كذلك أجيز أن يكون أخص فلم تركه المصنف. قلت[1] لان قرب الاخص إلى المعرف أكثر من قرب الاعم فاذا جوزوا التعريف بالأعم فتجويز الأخص بطريق الأولى فلهذا لم يذكره اعتماداً على فهم المتعلم واختصاراً فى العبارة وهذا كما قال فى تعداد مالا يقع معرفا فلا يصح بالأعم والأخص والمساوى معرفة والاخفى فترك المباين مع أنه لايقع معرفا أيضا وانما تركه بناء على أن التعريف لما لم يجز بالاعم فالمباين بطريق الاولى لأنه فى غاية البعد عن المعرف. والحاصل أن التعريف بالأعم والاخص لم يجز عند المتأخرين مطلقا أى فى التعريف التام والناقص وعند المتقدمين لم يجز فى التعريف التام أيضا وأما فى الناقص فجائز (كاللفظى) أى كالتعريف اللفظى فانه يجوز أيضا بالاعم والاخص (وهو) أي التعريف اللفظى (مايقصد به تفسير مدلول اللفظ) بأن لايكون اللفظ واضح الدلالة على معنى فيفسر بلفظ أوضح دلالة على ذلك المعنى كقولنا الغضنفر الاسد والعقار الخمر وليس هذا تعريفا حقيقيا يراد به افادة

---

[1] (قول الشارح قلت الخ) حاصله أنه يلزم من جواز التعريف بالاعم جوازه بالاخص لانه كلما وجد الأخص وجد الاعم ولا عكس وهو لايدفع الايراد اذ دلالة الالتزام مهجورة فى البيان ، ولذا لم يكتف فيما مضى بالمساوى معرفة عن الأخفى مع كونه أولى منه كما لايخفى اه مصححه .

المقصد الثانى فى التصديقات

الْقَضِيَّةُ قَوْلٌ يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ ،

تصور غير حاصل انما المراد تعيين ماوضع له اللفظ من سائر المعانى ليلتفت اليه ويعلم أنه موضوع بازائه وحاصله أن يقصد به تفسير صورة حاصلة من بين سائر الصور بأنها المرادة بلفظة كذا .

المقصد الثانى فى التصديقات

ولماوقع الفراغ من مباحث التصورات مباديها ومقاصدها شرع فى التصديقات ولها أيضامباد ومقاصدفمباديها القضاياوأقسامها وأحكامها ومقاصدها القياس والحجة ولا بد من تقديم المبادى لتوقف المقاصد عليها فلهذا قدم القضايا وقال فى تعريفها (القضية قول يحتمل الصدق والكذب) فالقول وهو اللفظ المركب أو المفهوم العقلى المركب جنس يشمل القضية وغيرها من المركبات التقييدية والانشائية والخبرية المشكوكة وقوله يحتمل الصدق والكذب فصل يخرج ماعدا القضية وانطبق التعريف عليها . فان قيل الخبرية المشكوكة محتملة للصدق والكذب فتكون داخلة فى التعريف . قلت المحتمل للصدق والكذب هو الحكم والمشكوكة عارية عنه كما عرفت[1] فى صدر الكتاب فتكون خارجة واعلم

---

[1] (قول الشارح كما عرفت الخ) أى من أن الحكم هو إذعان النسبة والشاك لا اذعان عنده فلاحكم عنده . اعلم أن القضية مرادفة للخبر، وقدعرفوها بأنها قول يحتمل الخ ، وقيد الحيثية ملاحظ فى التعريف : أى من حيث هو بقطع النظر عن قائله فيدخل فيه الخبر المقطوع بصدقه والمقطوع بكذبه وخبر الشاك قطعاً ، فمن الذى قال بخروجه من المعرف حتى يخرجه من التعريف ، ومن الذى قال ان الخبر يعتمد الحكم بمعنى اذعان النسبة الذى هو وصف المدرك مع انا نقطع بدخول خبر الكاذب فكيف بخبر الشاك ؟ . وفى الحقيقة أن الشارح ذهل عما مضى وعما هنا من اعتبار قيد الحيثية ، فقرر مالم يعلم على أنه علم ا ﻫ مصححه .

فإنْ كانَ الحُكمُ بِثبُوتِ شَيْءٍ لشيءٍ أوْ نَفْيِهِ عَنْهُ فَحَمليّةٌ موجَبةٌ أوْ سالبةٌ، ويُسمّى المحْكومُ عليهِ موضوعاً ، والمحكومُ بهِ محمولاً ، والدّالُّ على النّسبةِ رابطةً ،

أن اطلاق الخبر على المشكوك ليس بالحقيقة لأن الخبر مايحتمل الصدق والكذب والمشكوك ليس كذلك بل بالمجاز إما باعتبار أن صورته صورة الخبر أو باعتبار اشتماله على أكثر أجزاء الخبر ثم القضية إما حملية أو شرطية كما قال (فان كان الحكم) فيها (بثبوت شيء لشيء) كقولنا الانسان كاتب والحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه وزيد عالم يناقضه زيد ليس بعالم (أو نفيه) بالجر عطف على قوله بثبوت شيء أى ان كان الحكم بثبوت شيء لشيء كما مر أو بنفى شيء (عنه) أى عن شيء كقولنا لا شيء من الانسان بحجر (فحملية) أي فالقضية حملية وهى إما (موجبة) إن حكم فيها بالثبوت المذكور (و) إما (سالبة) إن حكم فيها بالنفى المذكور ، ثم الحملية لا بد لها من ثلاثة أمور : الاول المحكوم عليه (ويسمى المحكوم عليه موضوعا [1]) لأنه وضع ليحمل عليه . الثانى المحكوم به (و) يسمى (المحكوم به محمولا) لحمله على الأول . الثالث النسبة الحكمية بينهما وبها ترتبط الثانى بالأول وكما أن من حق المحكوم عليه وبه أن يعبر عنهما بلفظين كذلك من حق النسبة الحكمية أن يعبر عنها بلفظ دال عليها (و) ذلك اللفظ (الدال على النسبة) يسمى (رابطة) لدلالتها على النسبة الرابطة تسمية للدال باسم المدلول ثم الرابطة أداة لأنها تدل على النسبة التى هى غير مستقلة لتوقفها على المحكوم عليه وبه والدال على المعنى الغير المستقل يكون أداة فالرابطة أداة لكنها قد تكون فى قالب الاسم كهو فى زيد هو عالم وقد تكون فى قالب الكلمة ككان فى زيد كان قائما ، ومن هنا يعلم أن لفظه هو

---

[1] (قوله المصنف والموضوع الخ) التقسيم السابق للقضية باعتبار نسبتها وهذا باعتبار موضوعها .

وَقد استُعيرَ لها هُوَ ، وَإلاَّ فَشرطيّةٌ ، وَيُسمّى الجزءُ الأوَّلُ مُقدَّماً والثّاني تالياً .

وَالموْضوعُ إن كانَ مُشَخَّصاً سُمّيتِ القَضيّةُ مَخْصوصة ، وإن كانَ نفسَ الحقيقَة فَطبيعيّةٌ ،

وكان ليست رابطة حقيقة بل استعيرت للرابطة ولهذا قال (وقد استعير لها) أي للرابطة (هو) مفعول مالم يسم فاعله لقوله استعير أي قد استعير للرابطه لفظة هو كما فى المثال المذكور . واعلم أن الرابطه لا تنحصر فى لفظة هو وكان بل كل ما يدل على الربط فهو رابطة كحركة الكسر فى نحو زيد دبير وأست فى نحو زيد قائم أست وغيرها مما يدل على الربط (وإلا) أى وإن لم يكن الحكم فى القضية بالثبوت والنفى المذكورين (فشرطية) أي فالقضية شرطية فالحملية هى التى حكم فيها بثبوت شيء لشيء أو بنفى شيء عن شيء والشرطية هى التى حكم فيها بغير ذلك كما سيجيء من أن الشرطية هى التى حكم فيها بثبوت نسبة أو بنفيها على تقدير نسبة أخري إن كانت متصلة وبتنافى نسبتين أولا تنافيهما إن كانت منفصلة (ويسمى الجزء الاول) من الشرطية (مقدماً) لتقدمه فى الذكر (و) الجزء (الثانى) منهما يسمى (تالياً) لكونه تابعاً للاول من التلو بمعنى التبع (والموضوع[1]) فى الحمليه (إن كان مشخصاً) بأن يكون جزئياً حقيقياً نحو زيد عالم زيد ليس بحجر (سميت القضية مخصوصة) وشخصية (وإن كان) الموضوع (نفس الحقيقه) بأن لا يراد منه الافراد نحو الحيوان جنس والانسان نوع (فطبيعية) أى فالقضية طبيعية لان الحكم بالجنسية والنوعية ليس على أفراد الحيوان والانسان بل على نفس حقيقتهما وطبيعتهما ثم القضايا الطبيعية غير معتبرة فى العلوم فلهذا تركها الشيخ الرئيس فى الشفاء حيث ثلث القسمة وحصرها فى الشخصية والمحصورة والمهملة (وإلا) أى وإن لم يكن الموضوع جزئياً حقيقيا ولا نفس

---

[1] (قول المصنف والموضوع الخ) التقسيم السابق للقضية باعتبار نسبتها وهذا باعتبار موضوعها .

وإلاَّ فإن بُيِّنَ كَمِّيَّةُ أفْرادِه كُلاًّ أو بعضًا فمَحصورةٌ : كُلِّيَّةٌ أو جزئيَّةٌ ، وما بهِ البيانُ سُوراً ، وإلا فمُهملَةٌ ، وتُلازِمُ الجُزئيةَ .

الحقيقة بأن يكون الموضوع أفراد الحقيقة فلا يخلو من أن يبين فى هذه القضية كمية أفراد الموضوع أى كلها وجزئيتها أو لا يبين (فان بين) فيها (كمية أفراده كلا أو بعضاً فمحصورة) أي فالقضية محصورة بحصر أفراد الموضوع وهي إما (كلية) إن بين فيها كمية الأفراد كلا نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجر (أو جزئية) ان بين كمية الأفراد بعضاً نحو بعض الحيوان انسان وليس بعض الحيوان بانسان وكل واحد من الكلية والجزئية اما موجبة أو سالبة فالمحصورات أربع (وما) أي اللفظ الذي يحصل (به البيان) أي بيان كمية الأفراد كلفظة الكل والبعض فى الموجبة الكلية والجزئية ولفظ لا شيء وليس بعض فى السالبة الكلية والجزئية يسمى (سوراً) لان اللفظ الذى يبين به كمية الأفراد يحصر الأفراد ويحيط بها كما أن سور البلد يحصر البلد ويحيط بها (والا) أى وان لم يبين فيها كمية الأفراد لا كلا ولا بعضاً نحو الانسان كاتب الانسان ليس بكاتب (فمهملة) أي فالقضية مهملة لاهمال بيان كمية الافراد فيها (و) المهملة (تلازم الجزئية) فانه اذا صدق الانسان كاتب صدق بعض الانسان كاتب لامحالة وبالعكس فهما متلازمتان واعلم أن الموجبة الحملية تستدعى وجود الموضوع ، ثم الحكم اما أن يكون على كل أفراد الموضوع المحققة فى الخارج الموجودة فيه وهى القضية الخارجية كقولنا كل « ج ب[1] » على معنى أن كل ما يصدق عليه « ج » فى الخارج فهو

---

[1] (قول الشارح كل ج ب الخ) اعلم ان المقصود من الموضوع وقت الحكم عليه أفراده ومن المحمول مفهومه وهذه الأفراد معنونة بعنوانين عنوان الموضوع الصادق عليها ويقال له عقد الوضع وعنوان المحمول الصادق عليها أيضا ويقال له عقد الحمل فقولنا كل انسان حيوان الموضوع هو أفراد الانسان كزيد وعمرو الخ وهذه الأفراد معنونة بعنوان الموضوع أى الاتصاف بالانسانية وبعنوان المحمول أى الاتصاف في

ولاُبدَّ فى المُوجبةِ مِن وُجودِ المَوضُوعِ مُحَقَّقًا وهىَ الخارِجية أوْ

«ب» فى الخارج وإما ألا يكون على الأفراد الموجودة فى الخارج بل يكون على الأفراد المقدرة الوجود فيه وهى القضية الحقيقية كقولنا كل «ج ب» على معنى أن كل ما لو وجد كان «ج» فهو بحيث لو وجد كان «ب» فالحكم ليس على أفراد «ج» الموجودة فى الخارج بل على أفراده المقدرة الوجود فى الخارج سواء كانت موجودة فى الخارج أو معدومة ثم ان لم يكن أفراد «ج» موجودة فى الخارج فالحكم مقصور على الأفراد المقدرة الوجود كقولنا كل عنقاء طائر وإن كانت موجودة فى الخارج فالحكم ليس مقصوراً على أفراده الموجودة فى الخارج بل عليها وعلى أفراده المقدرة الوجود أيضاً كقولنا كل إنسان حيوان وإما ألا يكون على الأفراد الموجودة فى الخارج ولا المقدرة فيه بل على الأفراد الموجودة فى الذهن فقط وهى القضية الذهنية كقولنا شريك البارى معدوم فان أفراد الموضوع ليست موجودة فى الخارج ولا مقدرة فيه لعدم إمكان التقدير لكنها موجودة فى الذهن ، والى كل ما ذكرنا مفصلا أشار مجملا لقوله (ولا بد فى الموجبة من وجود الموضوع) إما (محققاً وهى الخارجية أو

ـــ بالحيوانية فان كانت الافراد المعنونة موجودة فى الخارج ولم يشذ منها فرد فهى الخارجية لوجود أفرادها فى الخارج كهذا المثال وان لم تكن موجودة فى الخارج بهذه المثابة فاما ان تكون مقدرة الوجود لجميع الأفراد ان لم يوجد فرد منها فى الخارج نحو كل عنقاء طائر أو لبعضها ان وجد منها البعض نحو كل انسان حيوان وهى الحقيقة لتحقيق أفرادها فيها بالقوة أو بالفعل واما أن تكون مستحيلة الوجود فى الخارج نحو شريك البارى معدوم والنقيضان لا يجتمعان وهى الذهنية لوجود موضوعها ذهنا اذ ثبوت المحمول للموضوع فرع ثبوت الموضوع ووجوده فلذا تعين فى الموجبة وجود موضوعها بجميع أقسامها هذا ايضاح كلامه اه مصححه .

مُقَدَّراً فالحقيقيّةُ ، أو ذِهناً فالذِّهْنِيَّةُ .

وَقَدْ يُجْعَلُ حَرْفُ السَّلْبِ جُزءاً مِن جُزْءٍ فَيُسمى مَعدولا

مقدراً فالحقيقية . أو ذهناً فالذهنية) واعلم أن السالبة تقتضى وجود الموضوع أيضاً فى الذهن من حيث إن السلب حكم فلا بد من تصور المحكوم عليه لكن إنما يعتبر هذا الوجود حال الحكم أى بمقدار ما يحكم الحاكم بالمحمول على الموضوع كلحظة مثلا وذلك الوجود الذهنى الذي يقتضيه الحكم مغاير للوجود الذهنى الذي يقتضيه ثبوت المحمول للموضوع فان الوجود الثانى إنما يعتبر بحسب ثبوت المحمول للموضوع ان دائماً فدائماً وان ساعة فساعة وان خارجا فخارجا وان ذهنا فذهنا . وأما الوجود الاول الذي يقتضيه الحكم فهو إنما يعتبر حال الحكم كما ذكرنا وهو الوجود الذى تتشارك الموجبة والسالبة فى اقتضائه لكن صدق الموجبه يتوقف على الوجود الثانى بخلاف السالبه تأمل (وقد يجعل حرف السلب) كلفظة لا وغير وليس (جزأ من جزء) أى من جزء القضيه كالموضوع والمحمول (فيسمى) جزء القضيه الذي جعل حرف السلب جزأ منه (معدولا) القضيه معدولة موجبة أو سالبه كقولنا اللاحى جماد والجماد لا عالم ولا شيء من اللاحى بعالم أو من العالم بلا حى وقد لا يكون حرف السلب جزأ لا من المحمول ولا من الموضوع فالقضيه حينئذ تسمى محصلة ان كانت موجبه وبسيطه ان كانت سالبه واعلم . أن نسبة المحمول الى الموضوع إيجابيه كانت أوسلبيه اذا نسبت الى نفس الأمر إما أن تكون مكيفه بكيفية الضرورة أو اللاضرورة وإما أن تكون مكيفه بكيفيه الدوام أو اللادوام الى غير ذلك من الكيفيات فاذا قلنا كل انسان حيوان ونظرنا الى نسبتها فى الواقع وجدناها ضرورية واذا قلنا كل انسان كاتب وجدنا نسبتها اللاضرورية فالضرورة واللاضرورة فى المثالين هى كيفيه النسبة ثم تلك الكيفية الثابتة فى نفس الأمر قد لا يصرح بها لا لفظا ولا ملاحظة

وَقدْ يُصَرَّحُ بِكَيْفِيَّةِ النِّسْبَةِ فَمُوجَّهَهٌ ، وَما بِهِ البيانُ جِهَةٌ ، فإنْ كانَ الحُكمُ بِضَرورةِ النِّسْبَةِ ما دامَ ذاتَ المَوْضُوعِ فَضَرورِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ ، أوْ ما دامَ وَصْفُهُ فَمَشْروطَةٌ عامَّةٌ

وتخرج عن كونها موجهة وقد يصرح بها إما لفظا أو ملاحظة كما قال (وقد يصرح بكيفية النسبة فموجهة) أى فالقضية موجهة (وما) أى الذى يحصل (به البيان) أي بيان الكيفية كالضرورة واللاضرورة فى المثالين المذكورين (جهة) للقضية فان كانت القضيه ملفوظة فجهتها لفظ الضرورة واللاضرورة وإن كانت معقولة فجهتها حكم العقل بأن النسبة مكيفية بكيفة كذا ، ثم القضايا الموجهة التى يبحث عنها وعن أحكامها من العكس والتناقض خمسة عشر منها بسيطة وهى التى يكون معناها إما إيجابا فقط أو سلباً فقط ومنها مركبه وهى التى معناها مركب من إيجاب وسلب أما البسائط فثمان كما أشار الى تعدادها وتعريفها بقوله (فان كان الحكم) فى القضية (بضرورة النسبة الايجابيه) أو السلبيه (ما دام ذات الموضوع) موجودة (فضرورية مطلقه) انما سميت ضرورية لاشتمالها على الضرورة وانما سميت مطلقه لأن الحكم فيها غير مقيد بوصف أو وقت كقولنا كل انسان حيوان فالضرورة ولا شيء من الانسان بحجر بالضرورة فان ثبوت الحيوانية للانسان وسلب الحجرية عنه ضروري مادام ذات الانسان موجودة (أو مادام وصفه) عطف على قوله مادام ذات الموضوع أي ان كان الحكم بضرورة النسبة ما دام وصف الموضوع موجوداً أى بشرط وصف الموضوع (فمشروطة عامه) كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتباً وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتبا فإن ثبوت التحرك للكاتب وسلب السكون عنه ليس ضروريا مادام ذاته موجودة بل ضروري بشرط الوصف وهو الكتابة واعلم[1] أن ماصدق عليه الموضوع من

---

[1] (قول الشارح واعلم الخ)عبارة الشارح فيها خفاء أوجب ارتباك الحواشى فى فهمها بتقدير مضافات أو اعتبار مجازات ونحن نكشف عنها النقاب بتقديم مقدمة -

الافراد يسمى ذات الموضوع ومفهوم الموضوع يسمى وصف الموضوع وعنوانه والوصف العنوانى قد يكون عين الذات ان كان عنوانا للنوع كقولنا كل انسان حيوان فان مفهوم الانسان عين ماهية أفراده وقد يكون جزءا له ان كان عنوانا للجنس أو الفصل كقولنا كل حيوان حساس فان مفهوم الحيوان جزء ماهية أفراده وقد يكون خارجا عنه ان كان عنوانا للخاصة أو العرض العام كقولنا كل ضاحك أو كل ماش حيوان فان مفهوم الضاحك والماشى خارج عن ذات الموضوع أى أفراده وبما ذكرنا يحصل الفرق الجلى بين الوصف والذات فليتأمل وانما سميت مشروطة لاشتمالها على شرط الوصف وعامة لكونها أعم من المشروطة الخاصة التى ستعرفها

ـ فنقول : القضية لها طرفان . الموضوع والمحمول ولكل منهما أفراد ووصف عنوانى ينطبق عليها انطباق الكلى على جزئياته ، مدلول هذا العنوان هو المفهوم لكل منهما. فالأقسام أربعة : أفراد الموضوع ومفهومه وأفراد المحمول ومفهومه مثلا كل انسان حيوان الموضوع فيها وهو (انسان) له أفراد كزيد وبكر الخ . وهذه الأفراد معنونة باللفظ الدال عليها وهو انسان ومفهومه حيوان ناطق والمحمول فيها وهو حيوان له أفراد كانسان وفرس الخ ، وهذه الأفراد معنونة باللفظ الدال عليها وهو حيوان. ومفهومه جسم نامى الخ ، ولا يصح وقت الحمل إرادة المفهوم من الموضوع سواء أريد مفهوم المحمول أيضاً أو أريد افراده لأن القضية تكون طبيعية وهى مهملة فى العلوم كما لا يصح أن يراد به وبالمحمول افرادهما لما يلزم عليه من حمل الشىء ومباينه على نفسه ان كان المحمول أعم كالمثال المذكور أو حمله على نفسه ان كان مساويا نحو كل انسان متكلم فتعين القسم الرابع وهو أن يراد بالموضوع أفراده وبالمحمول مفهومه اذا علمت ذلك فاعلم أن الوصف العنوانى للموضوع ينقسم باعتبار مفهومه ثلاثة اقسام : الأول أن يكون نوعا ان كان تمام ماهية الأفراد نحو كل انسان حيوان الثانى أن يكون جزءا من ماهية أفراده على انه جنس ان كانت مختلفة الحقيقة نحو كل حيوان حساس او فصل ان كانت متفقة الحقيقة نحو كل ناطق انسان . الثالث : ان يكون خارجا عن ماهية الأفراد على أنه خاصة ان كانت أفراده متفقة الحقيقة نحو كل ضاحك متعجب أو عرض عام ان كانت مختلفة الحقيقة نحو كل ماش حيوان . والداعى لهذا كله قول المتن مادام ذات الموضوع وقوله مادام وصفه فانه فى الأول ليس للوصف العنوانى دخل فى ضرورة النسبة وفى الثانى له دخل اه.

فى المركبات وقد تقال المشروطه العامه على القضيه التى حكم فيها بضرورة النسبه فى جميع أوقات ثبوت الوصف للموضوع والفرق بين المعنيين أن وصف الموضوع ان لم يكن له دخل فى تحقق ضرورة النسبه صدقت المشروطه العامه بالمعنى الثانى دون الأول كقولنا بالضرورة كل كاتب انسان ما دام كاتبا فانه حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع فى جميع أوقات وصف الموضوع فان ثبوت الانسانيه لذات الكاتب ضروري فى جميع أوقات وصفه بالكتابة لكن ليس ضروريا له بشرط وصف الكتابة فتصدق المشروطه بالمعنى الثانى دون الأول وان كان لوصف الموضوع دخل فى تحقق ضرورة النسبه فلا يخلو اما أن يكون ذلك الوصف ضرورياً لذات الموضوع فى وقت من الأوقات أو لا يكون فان كان ضرورياً فى وقت من الأوقات صدقت المشروطه بالمعنيين كقولنا كل منخسف مظلم ما دام منخسفاً سواء أريد بشرط كونه منخسفاً أو بلا اعتبار الاشتراط ، أما صدق المشروطه بالمعنى الأول فلأن ثبوت الاظلام ضروري لذات الموضوع أي القمر بشرط وصفه وهو الانخساف وأما صدقها بالمعنى الثانى فلأن ثبوت الاظلام ضروري للقمر فى جميع أوقات وصفه أي الانخساف وان لم يكن وصف الموضوع ضروريا لذات الموضوع فى وقت ما صدقت المشروطه بالمعنى الأول دون الثانى كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع ما دام كاتبا فان ثبوت التحرك ضرورى لذات الموضوع أي أفراد الكاتب بشرط وصفه وهو الكتابة ولكن ليس ضروريا له فى جميع أوقات الوصف اذ الوصف وهو الكتابة ليس ضروريا لذات الموضوع فى وقت من الأوقات فالتحرك التابع للكتابة لا يكون ضروريا لذات الموضوع مطلقا فتصدق المشروطه بالمعنى الأول دون الثانى واعلم[1] أن ما ذكره المصنف فى تعريف المشروطه يحتمل كلا المعنيين لأن قوله ما دام

---

[1] (قول الشارح واعلم الخ) قد علمت مافيه وانه يتعين حمل كلام المصنف على المعنى الثانى ويجعل المعنى الأول مقابلا له تطلق عليه المشروطة العامة أيضا بطريق الاشتراك اللفظى .

أَوْ فِى وَقْتٍ مُعَيَّنٍ فَوَقْتِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ ، أَوْ غَيْرِ مُعَيَّنٍ فَمُنْتَشِرَةٌ مُطْلَقَةٌ أَوْ بِدَوَامِهَا مَا دَامَ الذَّاتُ فَدَائِمَةٌ مُطْلَقَةٌ ،

بوصفه يحتمل أن يراد به بشرط الوصف فتكون مشروطه بالمعنى الأول ، ويحتمل أن يراد به ما دام الوصف بلا اعتبار الاشتراط فتكون مشروطة بالمعنى الثاني (أوفى وقت معين) عطف على قوله ما دام ذات الموضوع أي إن كان الحكم بضرورة النسبه فى وقت معين (فوقتيه مطلقة) كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس ولا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع فان ثبوت الانخساف للقمر وسلبه عنه ضروري فى وقت معين أي وقت الحيلولة والتربيع وإنما سميت وقتية لاعتبار تعين الوقت فيها ومطلقة لعدم تقييدها باللادوام أواللاضرورة ولهذا اذا قيدت باللادوام حذف الاطلاق من اسمها فكانت وقتيه كما سيجيء فى المركبات (أوغير معين) عطف على قوله معين أى إن كان الحكم بضرورة النسبه فى وقت غير معين (فمنتشرة مطلقه) كقولنا بالضرورة كل إنسان متنفس فى وقت ما وبالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس فى وقت ما فان ثبوت التنفس للانسان وسلبه عنه ضروري فى وقت غير معين وإنما سميت منتشرة لاحتمال الحكم فيها كل وقت فيكون منتشراً فى الأوقات ومطلقه لما ذكرنا فى الوقتيه المطلقه (أو بدوامها) عطف على قوله بضرورة النسبه أى إن كان الحكم فيها بدوام النسبه (ما دام الذات) أي ما دام ذات الموضوع موجودة (فدائمة مطلقة) وانما سميت دائمة لاشتمالها على الدوام ، وانما سميت مطلقة لأن الدوام فيها غير مقيد بوصف أو وقت كقولنا كل انسان حيوان دائماً ولا شيء من الانسان بحجر دائما فان الحكم فيها بدوام ثبوت الحيوانيه للانسان وسلب الحجرية عنه ، والفرق بين الدوام والضرورة أن الضرورة تستلزم الدوام ولاعكس أما الأول فلأن ثبوت المحمول للموضوع اذا كان ضروريا يكون دائما لا محالة أما الثانى فلأن ثبوته له قد يكون دائما ومع ذلك يمكن الانفكاك فحينئذ يثبت

أَوْ ما دامَ الوَصْفُ فَعُرْفِيَّةٌ عامةٌ أوْ بِفعليّتها فالمُطلَقةُ العامة ، أوْ بِعدَمِ ضَرورةِ خِلافِها فالممْكِنَةُ العامّةُ .

الدوام لا الضرورة (أو ما دام الوصف) عطف على قوله ما دام الذات أي ان كان الحكم بدوام النسبه ما دام وصف الموضوع موجودا (فعرفيه عامة) ومثالها ايجابا وسلبا ما مر فى المشروطة العامه والفرق بينهما كالفرق بين الدائمة والضرورية وإنما سميت عرفيه لأنك اذا قلت لا شيء من النائم بمستيقظ ولم تذكر ما دام نائما يفهم العرف أن سلب الاستيقاظ عن ذات النائم ليس دائما بل ما دام نائما فلما كان هذا المعنى فى سالبتها مأخوذاً من العرف نسبت اليه وعامة لأنها أعم من العرفيه الخاصة التى ستجيء فى المركبات (أو بفعليتها) عطف على قوله بضرورة النسبة أى ان لم يكن الحكم بضرورة النسبه ولا بدوامها بل يكون الحكم بفعليتها (فالمطلقة العامه) كقولنا كل إنسان متنفس بالاطلاق العام ولا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام فان ثبوت التنفس للانسان وسلبه عنه ليس ضروريا ولا دائما بل بالفعل أي المحمول ثابت للموضوع أو مسلوب عنه فى الجملة وإنما سميت مطلقه لان القضيه اذا أطلقت من غير تقييد باللادوام أو اللاضرورة يفهم منها فعليه النسبه ، فسميت القضيه التى حكم فيها بفعلية النسبه مطلقه تسمية للمدلول باسم الدال وعامة لانها أعم من الوجوديه اللادائمة والوجودية اللاضرورية كما ستعرفه فى المركبات (أو بعدم ضرورة خلافها) أى ان لم يكن الحكم بضرورة النسبه ولا بدوامها ولا بفعليتها بل يكون الحكم بعدم ضرورة خلاف النسبه (فالممكنة العامه) كقولنا كل نار حارة بالامكان العام فحكم فيها بعدم ضرورة السلب اذا سلب خلاف النسبه ولو لم يكن[1] عدم ضرورة

---

[1] (قول الشارح لو لم يكن الخ) قياس استثنائى حذف منه الاستثنائية . والمقصود به اثبات المطلوب ، وهو عدم ضرورة السلب فى امكان الايجاب، وعدم ضرورة الايجاب فى امكان السلب بابطال نقيضة وتركيبه فى الاول ، هكذا لولم

فَهٰذِهِ بَسائطُ.

وقَدْ تُقَيَّدُ العامّتانِ والوَقتيّتانِ المُطلَقَتانِ باللاَّدَوامِ الذّاتي فَتُسمّى

السلب لم يكن الايجاب ممكنا وكقولنا لا شيء من الحار ببارد بالامكان العام فحكم فيها بعدم ضرورة الايجاب إذ الايجاب خلاف النسبة ولو لم يكن عدم ضرورة الايجاب لم يكن السلب ممكنا فمعنى الموجبة أن سلب الحرارة عن النار ليس بضروري ومعنى السالبه أن ايجاب البرودة للحار ليس بضروري وسميت ممكنة لاشتمالها على معنى الامكان وعامة لكونها أعم من الممكنة الخاصه التي ستعرفها في المركبات (فهذه) القضايا المذكورة (بسائط) لأن معناها اما ايجاب فقط أو سلب فقط، وأما المركبات فسبع وهي بعينها البسائط المذكورة لكن مع تقييدها باللادوام الذاتي أو اللاضرورة الذاتية كما قال (وقد تقيد) المشروطة والعرفيه (العامتان و) تقيد (الوقتيتان) أي الوقتيه والمنتشرة (المطلقتان باللادوام الذاتي) أي قد تقيد كل واحدة من هذه القضايا المذكورة باللادوام الذاتي (فتسمى) المشروطه

يصدق عدم ضرورة السلب لصدق نقيضه وهو ضرورة السلب، لكن التالي باطل، فيبطل المقدم وهو نفي عدم ضرورة السلب فيثبت نقيضه وهو عدم ضرورة السلب وهو المطلوب، اما الملازمة فظاهرة، واما بطلان التالي فلان ضرورة السلب تقتضي استحالة الايجاب، والفرض انه ممكن. وفي الثاني هكذا لو لم يصدق عدم ضرورة الايجاب لصدق نقيضه وهو ضرورة الايجاب، لكن التالي باطل فيبطل المقدم. وهو نفي عدم ضرورة الايجاب فثبت نقيضه وهو عدم ضرورة الايجاب وهو المطلوب، اما الملازمة فظاهرة، واما بطلان التالي فلان ضرورة الايجاب تقتضي استحالة السلب والفرض انه ممكن. واعلم ان النسبة بين الممكنة العامة والموجهات السابقة العموم المطلق وهي أعمها فتجتمع في كل انسان حيوان اما بالضرورة بأقسامها الاربعة أو بالدوام بقسميه أو بالفعل أو بالامكان وتنفرد الممكنة العامة في كل انسان يمشي على اربع بالامكان العام فقط اهـ مصححه.

المَشْروطَةَ الخاصّةَ ، والعُرفيّةَ الخاصّةَ ، والوَقتيّةَ والمُنتَشِرَةَ ،

العامة المقيدة باللادوام (المشروطة الخاصة) منصوب على أنه مفعول تسمى (و) تسمى العرفيه العامه المقيدة باللادوام (العرفيه الخاصه و) تسمى الوقتيه المطلقه المقيده به (الوقتيه و) تسمى المنتشرة المطلقه المقيده به (المنتشرة) فالمشروطة الخاصه ان كانت موجبه كقولنا بالضروره كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً لا دائماً فتركيبها من مشروطة عامه موجبه وهى الجزء الاول ومطلقة عامه ساليه وهى مفهوم اللادوام لأن ايجاب المحمول للموضوع إذا لم يكن دائماً كان السلب متحققاً فى الجملة وهو معنى المطلقة العامه السالبه أي كقولنا لاشىء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وان كانت سالبه كقولنا بالضروره لاشىء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتباً لا دائماً فتركيبها من سالبه مشروطة عامه هى الجزء الاول وموجبة مطلقة عامه هى مفهوم اللادوام لأن سلب المحمول عن الموضوع إذا لم يكن دائماً كان الايجاب محققاً فى الجملة وهو معنى الموجبة المطلقه العامه أي كقولنا كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل ومن ههنا [1] تبين أن الاعتبار فى ايجاب القضيه المركبه وسلبها بايجاب الجزء الأول وسلبه فان كان الجزء الاول موجباً كانت القضية موجبة وإن كانت سالباً كانت سالبه والجزء الثانى مخالف للجزء الاول فى الكيف أي الايجاب والسلب وموافق له فى الكم أي الكلية والجزئيه وسيجىء لهذا زيادة تحقيق ومثال العرفيه الخاصه إيجاباً وسلباً مامر فى المشروطه الخاصه وتركيبها من العرفيه العامه والمطلقة العامه التى هى مفهوم اللادوام كما عرفت وإنما قيد اللادوام فيهما بالذاتى لان المشروطة الخاصه على ماعرفتها هى المشروطه العامه المقيدة باللادوام والعرفيه الخاصة

---

[1] (قول الشارح ومن ههنا الخ) يريد أن المشروطة الخاصة مركبة من قضيتين موجبة وسالبة ، ولا يصح أن توصف بهما معا بل توصف بالصدر فقط موجبا وسالبا لظهور الكيف فيه ، وأما الجزء الثانى وهو اللادوام فالسلب أو الايجاب فيه باللزوم وكذا يقال فى البقية اهـ مصححه .

هى العرفيه العامه المقيدة به أيضاً ويمتنع تقييدا لمشروطه والعرفيه العامتين باللادوام الوصفى إذ فى كل واحدة منهما دوام بحسب الوصف أما العرفيه العامه فظاهر وأما المشروطه العامه فلانها ضرورة بحسب الوصف فتكون دواماً بحسب الوصف لامحالة والدوام الوصفى يمتنع أن يقيد باللادوام الوصفى بل إذا أريد تقييده بقيد صحيح فلابد أن تقيد باللادوام الذاتى ويكون الحكم حينئذ بضرورة النسبة أو دوامها بحسب الوصف مقيداً باللادوام بحسب الذات وتسميتها بالخاصتين لكونهما أخص من المشروطه والعرفيه العامتين اللتين عرفتهما فى البسائط إذ كلما[1] وجد الخاصتان وجد العامتان ولا عكس وأما الوقتيه فهى إن كانت موجبه كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دائما فتركيبها من موجبه وقتيه مطلقة هى الجزء الاول وسالبه مطلقه عامة هى مفهوم اللادوام وان كانت سالبه كقولنا بالضرورة لا شىء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائماً فتركيبها من سالبة وقتيه مطلقه هى الجزء الأول وموجبه مطلقه عامه هى مفهوم اللادوام فالوقتيه هى التى حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أوسلبه عنه فى وقت معين من أوقات وجود الموضوع مقيداً باللادوام بحسب الذات والمنتشرة هى التى حكم فيها بضرورة الثبوت أو السلب فى وقت غير معين لادائماً بحسب الذات وتركيبها من موجبه منتشرة مطلقه هى الجزء الأول وسالبة مطلقه عامه هى مفهوم اللادوام إن كانت موجبه ومن سالبه منتشرة ومطلقه وموجبه مطلقه عامه هى مفهوم

---

[1] (قول الشارح إذ كلما الخ) أى لأنهما مركبتان من العامتين ومن اللادوام الذاتى ، ويستحيل وجود المركب بدون وجود جزئه المقوم له وقوله ولا عكس أى ليس كلما وجدت العامتان وجدت الخاصتان لجواز عدم تقييدهما باللادوام ، فالعامتان أعم مطلقا من الخاصتين وكذا يقال فى البقية ، فكل ما لم يقيد باللادوام أو اللاضرورة أعم مطلقا مما قيد بهما إذ المقيد كل وغير المقيد جزء ، ويستحيل وجود الكل بدون جزئه بخلاف العكس فالمقيد منها كالانسان المركب من حيوان وغيره يستحيل وجوده بدون هذا الجزء ، والمطلق كالحيوان يوجد بدون الانسان اه مصححة .

وَقدْ تُقَيَّدُ المُطْلَقَةُ العامَّةُ باللاَّ ضَرورةِ الذَّاتِيَّةِ فتُسمَّى الوجوديةَ اللاَّضَروريَّة ، أو باللاَّدَوامِ الذَّاتِي ، وتُسمى الوُجوديةَ اللاَّدائمةَ ، وَقدْ تُقيَّدُ المُمْكِنةُ العامَّةُ

اللادوام إن كانت سالبه ومثالها إيجاباً قولنا بالضرورة كل إنسان متنفس فى وقت ما لا دائماً وسلباً قولنا بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس فى وقت ما لا دائماً (وقد تقيد المطلقه العامة باللاضروره الذاتيه فتسمى الوجودية اللاضرورية) . وهى إن كانت موجبه كقولنا كل إنسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من موجبه مطلقة عامه هى الجزء الأول وسالبه ممكنه عامة هى مفهوم اللاضرورة لأن إيجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن ضرورياً كان هناك عدم ضرورة الايجاب. وهى السالبه الممكنة العامه أي كقولنا لا شيء من الانسان بضاحك بالامكان العام وإن كانت سالبه كقولنا لا شيء من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبه مطلقة عامه هى الجزء الأول وموجبه ممكنة عامه هى مفهوم اللاضرورة لأن السلب اذا لم يكن ضرورياً كان هناك عدم ضرورة السلب وهو الموجبه الممكنة العامه أى كقولنا كل انسان ضاحك بالامكان العام . واعلم أن تقييد المطلقة العامه وإن صح باللاضرورة الوصفية إلا أنهم لم يعتبروا هذا التركيب ولم يتعرفوا أحكامه فلهذا قيد اللاضرورة بالذاتية (أو باللادوام الذاتى) عطف على قوله باللاضرورة أى المطلقة العامه قد تكون مقيدة باللاضرورة وتسمى الوجودية اللاضرورية كما عرفتها وقد تكون مقيدة باللادوام (وتسمى الوجودية اللادائمة) كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا دائماً ولا شيء من الانسان بضاحك بالفعل لا دائماً وتركيبها من مطلقتين عامتين إذ الجزء الأول مطلقة عامه والجزء الثانى هو اللادوام وقد عرفت أن مفهومه مطلقه عامه فتكون مركبة من مطلقتين عامتين لكن احداهما موجبة والأخري سالبه فان الجزء الأول ان كان موجبا يكون مفهوم اللادوام سالبة وبالعكس كما عرفت غيرمرة (وقد تقيد الممكنة العامه) أي الممكنة العامه وهى التى حكم فيها بلا ضرورة الجانب المخالف للنسبه

بِلا ضَرورَةَ الجانبِ الموافقِ أيضا ، وتُسمّى المُمكِنَةَ الخاصّةَ ، وَهٰذه مُرَكَّباتٌ ، لأنَّ اللاّدَوامَ إشارَةٌ إلى مُطلَقة عامّة وَاللاّضرورةُ إشارةٌ إلى مُمكِنَةٍ عامّةٍ مخالِفَتَي الكيفيّةِ مُوافِقَتَي الكَمِّيّةِ لِما قُيِّدَ بِهما .

قد تقيد (بلا ضرورة الجانب الموافق) للنسبه (أيضا) حتى يكون الحكم بلا ضرورة الجانبين (وتسمى) حينئذ (الممكنه الخاصه) كقولنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان الخاص والمعنى فى الموجبه والسالبه أن ثبوت الكتابة للانسان وسلبها عنه ليس ضروريا فيكون الحكم فيها بلا ضرورة الجانبين أى السلب والايجاب وتركيبها من ممكنين عامتين إحداهما موجبه والاخرى سالبه لكن لافرق بين موجبتها وسالبتها بحسب المعنى بل الفرق إنما يحصل بحسب التلفظ فان عبرت بالعبارة الايجابيه فموجبه أو بالعبارة السلبيه فسالبه (وهذه) القضايا السبع المذكورة (مركبات لان اللادوام إشارة الى مطلقه عامه واللاضرورة إشارة الى ممكنه عامه مخالفتي الكيفيه موافقتي الكميه لما قيد بهما) فقوله مخالفتي الكيفيه موافقتي الكميه صفتان للمطلقه العامه والممكنه العامة والكيفيه عبارة عن السلب والايجاب والكميه عبارة عن الكليه والجزئيه وقوله لما قيد الجار يتعلق بالمخالفه والموافقه وما عبارة عن القضيه والضمير الذي فى قيد راجع اليه باعتبار اللفظ والضمير المثنى فى بهما عائد على الدوام واللاضرورة . وحاصل المعنى أن القضايا السبع المذكورة مركبات لكونها مقيدة باللادوام واللاضرورة واللادوام إشارة الى مطلقه عامه واللاضرورة اشارة الى ممكنه عامه مخالفتين للقضية المقيدة بهما بحسب الكيف موافقتين لها بحسب الكم فتكون القضايا المقيدة بهما مركبات لاشتمال معناها على ايجاب وسلب .

فصل فى أقسام الشرطية

الشَّرْطِيَّةُ مُتَّصِلَةٌ إِنْ حُكِمَ فِيهَا بِثُبُوتِ نِسْبَةٍ عَلَى تَقْدِيرِ أُخْرَى أَوْ نَفيِهَا : لُزُومِيَّةٌ إِنْ كَانَ ذَلِكَ لِعِلَاقَةٍ ، وَإِلَّا فَاتِّفَاقِيَّةٌ .

فصل فى أقسام الشرطية

والشرطية تنقسم الى متصلة ومنفصلة وكل واحدة منها تنقسم الى أقسام كما قال (الشرطية) إما (متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبه على تقدير) نسبه (أخرى) كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهارموجود فانه حكم فيها بثبوت نسبه هى وجود النهار على تقدير نسبه أخري وهى طلوع الشمس وهذه هى المتصلة الموجبة (نفيها) عطف على قوله بثبوت نسبه أى المتصلة ماحكم فيها بثبوت نسبه على تقدير أخرى وهى الموجبة أوبنفى نسبه على تقدير أخرى وهى المتصلة السالبه . واعلم أن ثبوت نسبه على تقدير أخري عبارة عن الاتصال بين النسبتين فالحكم بنفيها يكون عبارة عن سلب الاتصال فالقضية السالبة هى التى حكم فيها بسلب الاتصال لا باتصال السلب فان ماحكم فيه باتصال السلب موجبه لا سالبه فاذا قلنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود كانت سالبه لأن الحكم فيها بسلب الاتصال واذا قلنا ان كانت الشمس طالعة فليس الليل موجودا كانت موجبه لأن الحكم فيها باتصال السلب . ثم المتصلة سواء كانت موجبه أو سالبة اما (لزوميه ان كان ذلك) الحكم بالاتصال أو سلبه (لعلاقة) بين المقدم والتالى كالمثالين المذكورين فان الحكم بالاتصال أو سلبه فيهما ليس لمجرد اتفاق المقدم والتالى فى الواقع ، بل لعلاقة بينهما توجب ذلك والمراد بالعلاقة مابسببه يستلزم المقدم التالى (وإلا و) ان لم يكن الحكم بالاتصال أو سلبه لعلاقة بل يكون لمجرد اتفاق المقدم والتالى (فاتفاقية) كقولنا

وَمُنفَصِلَةٌ إنْ حُكِمَ فيها بِتَنافِي نِسْبَتَيْنِ أوْ لاتَنافِيهِما: صِدْقاً وَكِذْباً، وَهِيَ الحَقِيقِيَّةُ، أوْ صِدْقاً فَقَطْ فَمانِعَةُ الجَمْعِ، أوْ كِذْباً فَقَطْ

ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فى الموجبه فانه حكم فيها بالاتصال لكن لالعلاقة إذ لاعلاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار بل لمجرد اتفاق الطرفين وصدقهما فى الواقع لأنهما وجدا كذلك، وكقولنا للأسود اللا كاتب ليس البتة اذا كان هذا أسود فهو كاتب فى السالبة فالاتفاقية الموجبة هى التى حكم فيها بثبوت الاتفاق والسالبة هى التى حكم فيها بسلب الاتفاق، وكذا اللزومية الموجبه حكم فيها بثبوت اللزوم والسالبة حكم فيها بسلب اللزوم (ومنفصلة) بالرفع عطف على قوله : متصلة أى الشرطية امامتصلة إن حكم فيها بثبوت نسبه أو نفيها على تقدير أخرى كما مر واما منفصلة (ان حكم فيها بتنافى نسبتين أولا تنافيهما صدقا وكذبا وهى الحقيقيه) فالمنفصلة الحقيقيه هى التى حكم فيها بتنافى نسبتين أو عدم تنافيهما فى الصدق والكذب معا وهى إما موجبه أوسالبة، فالموجبه هى التى حكم فيها بتنافى نسبتين فى الصدق والكذب معا كقولنا هذا العدد امازوج أو فرد فان زوجية العدد وفرديته متنافيان فى الصدق والكذب أي لا يصدقان ولا يكذبان، والسالبة هى التى حكم فيها بعدم تنافى نسبتين فى الصدق والكذب كقولنا ليس البتة اما أن يكون هذا أسود أو كاتبا فانهما يصدقان و يكذبان ولا منافاة بينهما صدقا و كذبا (أو صدقا فقط) عطف على قوله صدقا وكذبا أي ان كان الحكم بتنافى نسبتين أو عدم تنافيهما فى الصدق فقط (فمانعة الجمع) وهى أيضا إماموجبه أوسالبه فالموجبة هى التى حكم فيها بتنافى الجزأين فى الصدق فقط كقولنا هذا الشىء إما شجر وإما حجر فانهما لايصدقان ولكن يكذبان بأن يكون انسانا والسالبة هى التى حكم فيها بعدم تنافى الجزأين فى الصدق فقط كقولنا ليس اما أن يكون هذا الشىء لاشجراً أو لاحجرا فانهما يصدقان ولا يكذبان والا لكان شجراً وحجرا معا (أو كذبا فقط) عطف على قوله صدقا وكذبا أى وان حكم فيها بتنافى نسبتين أو عدم تنافيهما فى الكذب فقط

فمَانعةُ الخُلُوِّ ، وَكلٌّ مِنها عِنادِيّةٌ إنْ كانَ التّنافِى لِذاتِ الجُزْأيْنِ ، وَإلاّ فاتّفاقِيّةٌ .

ثمَّ الْحُكْمُ فى الشّرطيّةِ إن كانَ عَلى جَميعِ التّقاديرِ لِلْمقَدّمِ فَكلّيّةٌ ، أو بَعْضِها .

(فمانعة الخلو) وهى اما موجبه أو سالبه فالموجبة كقولنا زيد إما أن يكون فى البحر أولا يغرق حكم فيها بتنافى الجزأين فى الكذب لأن الكون فى البحر مع عدم الغرق يصدقان ولا يكذبان والا لغرق فى البر والسالبة كقولنا ليس إما أن يكون هذا الشيء شجرا أوحجرا حكم فيها بعدم تنافى الجزأين فى الكذب والا لكان شجراً وحجرا معا فالمنفصلة ثلاثة أقسام حقيقية ومانعة الجمع ومانعه الخلو (وكل منهما) أيمن أقسام المنفصلة (عناديه ان كان التنافى بين الجزأين (لذات الجزأين) كالتنافى بين الزوج والفرد والشجر والحجر وكون زيد فى البحر أولا يغرق فانه لذاتهما لالمجرد اتفاقهما فالعنادية ما حكم فيها بالتنافى لذات الجزأين أى حكم بأن مفهوم أحدهما مناف لمفهوم الآخر (والا) أى وان لم يكن التنافىلذات الجزأين (فاتفاقية) فهى التى حكم فيها لالذات الجزأين بل لمجرد أن اتفق فى الواقعأن يكون بينهما منافاة وان لميقتض أن يكون مفهوم أحدهما منافيا لمفهوم الآخر كقولنا للأسود اللا كاتب اما أن يكون هذا أسود أو كاتبا فانه لامنافاة بينمفهومى الأسود والكاتب لكن اتفق تحقق السواد وانتفاء الكتابة فلا يصدقان لانتفاء الكتابه ولا يكذبان لوجود السواد هذا فى الحقيقية وأما مانعة الجمع أوالخلو فيمكن استخراجهما من هذا المثال (ثم الحكم) باللزوم والعناد وغيرهما (فى الشرطية) المتصلة أو المنفصلة (ان كان على جميع التقادير) من الأزمان والأوضاع ثابتاً (للمقدم فكلية) أى فالشرطية كلية كقولنا كلما كان زيداانسانا فهو حيوان فالحكم بلزوم الحيوانية للانسان ثابت علىجميع التقادير منالأزمان والأوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم (أو بعضها) بالجر عطف على جميع التقادير أي ان لم يكن الحكم ثابتا على

مُطْلَقًا فَجُزْئِيَّةٌ ، أو مُعَيَّنًا فَشَخْصِيَّةٌ ، وإلاَّ فَمُهْمَلَةٌ .

جميع التقادير من الأزمان والأوضاع بل يكون على بعض التقادير والأزمان فلا يخلو من أن يكون على بعض التقادير والأزمان مطلقاً أو على بعضها معيناً فان كان على بعضها (مطلقاً) من غير تعيين (فجزئية) نحو قولنا قد يكون اذا كان الشيء حيواناً أو انساناً فان الحكم باللزوم ليس على جميع الأزمان والأوضاع بل على بعضها مطلقاً (أو معيناً) عطف على قوله مطلقاً أى إن كان الحكم على بعض الأزمان معيناً (فشخصية) كقولنا إن جئتنى اليوم أكرمتك فعلم [1] أن الأوضاع والأزمان فى الشرطية بمنزلة الأفراد فى الحملية فان كان الحكم باللزوم والعناد فى زمان معين فشخصية ومخصوصة وإلا فان بين كمية الزمان جميعه أو بعضه فمحصورة (والافمهملة) ومابه بيان الكمية يسمى سوراً فسور الموجبة الكلية من المتصلة كلما ومهما ومتى ومن المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية

---

[1] (قول الشارح فعلم الخ) حاصله أن الحملية كما انقسمت الى ثمانية أقسام بحسب الموضوع كذلك ينقسم كل من الشرطية المتصلة والمنفصلة اليها بحسب الأوضاع والأزمنة المصاحبة للمقدم فان لوحظت جميعها كانت كلية نحو كلما كان هذا إنسانا كان حيوانا وليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كان الليل موجود ونحو دائما العدد إما زوج أو فرد وليس البتة إما أن يكون هذا الشيء أسود أو كاتبا ، وإن لوحظ بعض الأوضاع مطلقاً أى بدون ذكره كانت جزئية نحو قد يكون اذا كان هذا حيوانا كان إنسانا وقدلا يكون اذا كان هذا حيوانا كان إنسانا ونحو قد يكون هذا إما أسود أو أبيض وقد لا يكون هذا أسود أو كاتبا وإن لوحظ بعضها على التعيين بذكره كانت شخصية نحو إن جئتنى اليوم أكرمتك وليس إن جئتنى اليوم أكرمتك ونحو هذا الشيء الآن إما أسود أو أبيض وليس هذا الشيء الآن أسود أو أبيض . وإن أهملت التقادير كانت مهملة نحو إن كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا ، وليس إن كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا ونحو العدد إما زوج أو فرد وليس هذا الشيء أسود أو كاتبا فهذه ثمانية أمثلة للمتصلة ومثلها للمنفصلة والمنفصلة اللزومية إما حقيقية أو مانعة جمع أو خلو فى ثمانية بأربع وعشرين صورة ويبعد وجودها فى الاتفاقية اه مصححه .

وَطَرَفا الشَّرْطية فى الأصلِ قَضِيَّتانِ حَمْلِيَّتانِ أوْ مُتَّصِلتَانِ أو مُنْفَصِلَتَانِ أوْ مُخْتلِفتَانِ ، إلاَّ أنهُما خَرَجَتا بِزِيادةِ أداةِ الاتِّصالِ أوِ الانْفِصالِ عَنِ التَّمامِ.

منهما ليس البته وسور الموجبه الجزئية منهما قد يكون والسالبة الجزئية منهما قد لا يكون وإطلاق لفظه لو وإن وإما فى الاتصال والانفصال للاهمال (وطرفا الشرطية) أى المقدم والتالى وإن كانا بعد التركيب قضية واحدة لكنهما (فى الأصل قضيتان) إما (حمليتان) كقولنا كلما كان هذا الشىء انسانا فهوحيوان واما أن يكون هذا العدد زوجا أو فرداً (أومتصلتان) كقولنا كلما ان كان هذا الشىء انساناً فهو حيوان فكلما لم يكن هذا الشىء حيوانا فهو لم يكن انساناً واما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وإما أن يكون ان كانت الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا (أومنفصلتان) كقولنا كلما كان دائماً اما أن يكون العدد زوجا أوفردا فدائماً اما أن يكون منقسما بمتساويين أو غير منقسم واما أن يكون هذا العدد زوجا أو فردا واما أن يكون هذا العدد لا زوجا أو لا فردا (أومختلفتان) فى الحمل والاتصال والانفصال بأن يكون طرفاها اما حملية ومتصلة أوحملية ومنفصلة أومتصلة ومنفصلة والأمثلة غير خافيه على المتأمل ثم طرفا القضية الشرطية وان كانا قبل التركيب قضيتين تامتين (إلا أنهما خرجتا بزيادة أداة الاتصال أو الانفصال عن التمام) فان قولنا الشمس طالعة قضيه فتكون تامة فى الافادة لكن اذا زدنا أداة الاتصال عليه وقلنا ان كانت الشمس طالعة خرجت عن أن تكون قضية فتكون خارجة عن التمام بزيادة أداة الاتصال وكذا قولنا العدد زوج قضية وبزيادة أداة الانفصال عليه خرجت عن التمام . وبعد أن فرغنا من تعريف القضايا وتقسيمها الى الأقسام فآن لنا أن نشرع فى بيان الأحكام وعلى الله التوكل وبه الاعتصام .

فصل فى التناقض

التّناقُضُ اخْتِلافُ قَضِيّتَيْنِ بِحَيْثُ يَلزَمُ لِذاتِهِ مِنْ صِدْقِ كلٍّ كَذِبُ الأُخْرَى وبالعَكْسِ ،

فصل فى التناقض

وهو حقيق بالتقديم على سائر الأحكام لتوقف غيره عليه فلذا قدمه وقال فى تعريفه (التناقض اختلاف قضيتين) خرج الاختلاف مفردين ومفرد وقضية ثم الاختلاف قد يكون بحيث يلزم لذاته من صدق كل من القضيتين كذب الأخري ومن كذب كل صدق الاخري وقد لا يكون كذلك وبقوله (بحيث يلزم لذاته) أي لذات الاختلاف (من صدق كل) من القضيتين (كذب الاخرى وبالعكس) خرج الاختلاف الذي لا يلزم منه ذلك فانه لا يوجب تحقق التناقض كالاختلاف الذى بين قولنا زيد ساكن زيد ليس بتحرك فانه لا يوجب تحقق التناقض لصدق كل من القضيتين وكالاختلاف الذى بين قولنا زيد انسان زيد ليس بناطق فانه وان لزم من صدق كل كذب الاخري وبالعكس لكن لا لذات الاختلاف بل بواسطة أن ايجاب احداهما فى قوة ايجاب الاخرى وسلب احداهما فى قوة سلب الاخرى وكالاختلاف الذي بين الموجبة والسالبة الكليتين أو الجزئيتين نحو قولنا كل انسان حيوان ولاشيء من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان فانه وان لزم منه ذلك لكن لا لذات الاختلاف بل لخصوص المادة ولو كان[1] لذات الاختلاف لزم تحقق التناقض فى كل كليتين

---

[1] (قول الشارح ولو كان الخ) قياس استثنائى مركب من ملازمة هى قوله ولو كان الخ ، ودليلها ان ما بالذات لا يتخلف ، ومن استثناء نقيض التالى المشار اليه بقوله وليس كذلك ، ودليلها التخلف فيما اذا كان الموضوع أعم فينتج نقيض المقدم وهو المدعى .

وَلا بُدَّ مِنَ الاختِلافِ فِى الكَيْفِ والْكَمِّ والجِهَةِ وَالاتِّحادِ فِيما عَداها .

أو جزئيتين وليس كذلك فخرج ما عدا التناقض عن التعريف وانطبق عليه ثم بين الاختلاف المعتبر فى تحقق التناقض فقال (ولا بد[1]) فى التناقض (من الاختلاف) أي اختلاف القضيتين (فى الكيف) أي الايجاب والسلب (و) فى (الكم) أي الكلية والجزئيه (و) فى (الجهة) أي الضرورة والامكان والدوام والاطلاق وغيرها من الجهات فالقضيتان ان كانتا شخصيتين فلا بد من الاختلاف فى الكيف وان كانتا محصورتين فلا بد مع ذلك من الاختلاف فى الكم لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين فى كل مادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول وان كانتا موجهتين فلا بد مع ذلك من الاختلاف فى الجهة لصدق الممكنتين وكذب الضروريتين فى مادة الامكان واعلم أن المهملة من المحصورات فى الحقيقة لما مر من أنها فى قوة الجزئية فحكمها كحكمها (والاتحاد) بالجر عطف على قوله الاختلاف أى كما لا بد فى تحقق التناقض من الاختلاف فى الأمور الثلاثة المذكورة وهى الكيف والكم والجهة كذلك لابد فيه من الاتحاد (فيما عداها) أى فيما عدا الكيف والكم والجهة فلا بد فى التناقض من اختلاف واتحاد أما الاختلاف ففى الأمور الثلاثة المذكورة وأما الاتحاد ففيما عداها واختلف فى ذلك فقيل يجب الاتحاد فى ثمانية أشياء الموضوع والمحمول والزمان

---

(1) (قول المصنف ولابد الخ) اعلم أن تعريف المصنف للتناقض يقضى الاختلاف فى هذه الأشياء الثلاثة والاتحاد فيما عداها فهى ليست شروطا له . كما قالوا إذ لو كانت شروطا له لتحققت الماهية بدونها ، فان الشرط خارج عن الماهية والتالى باطل وحينئذ فذكرها إيضاح وتقريب للمتعلم حتى لايقع فى الخطأ ، فيظن أن مجرد الاختلاف بين قضيتين كاف فى تحقق التناقض ، وبما ذكرنا يندفع الاعتراض على القدماء فى حصرهم الاتحاد فى الثمانية فانهم يبغون التمثيل والتقريب وبذلك يعود الخلاف بينهم وبين المتأخرين لفظيا اهـ مصححه .

والمكان والاضافة والشرط والقوة والفعل والجزء والكل فلا يناقض زيد قائم عمرو ليس بقائم لاختلاف الموضوع ولا زيد قائم زيد ليس بقاعد لاختلاف المحمول ولا زيد قائم أي ليلا زيد ليس بقائم أي نهارا لاختلاف الزمان ولا زيد قائم أي في المسجد زيد ليس بقائم أي في السوق لاختلاف المكان ولا زيد أب أي لبكر زيد ليس بأب أي لعمرو لاختلاف الاضافة ولا الجسم مفرق للبصر أي بشرط كونه أبيض الجسم ليس بمفرق للبصر أي بشرط كونه أسود لاختلاف الشرط ولا الخمر في الدن[1] مسكر أي بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر أي بالفعل لاختلاف القوة والفعل ولا الزنجي أسود أي بعضه الزنجي ليس بأسود أي كله لاختلاف الجزء والكل فهذه الوحدات الثمانية التي ذكرها القدماء في تحقق التناقض وأما عند المتأخرين فيكفي وحدتان وحدة الموضوع ووحدة المحمول والوحدات الباقية مندرجة فيهما فوحدة الشرط والجزء الكل مندرجة في وحدة الموضوع ووحدة الزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل مندرجة في وحدة المحمول وذلك ظاهر عند المتأمل ، وعند المحققين أن المعتبر في تحقق التناقض وحدة النسبة الحكمية حتى يرد الايجاب والسلب على شيء واحد فان وحدتها تستلزم الوحدات الثمانية وعدم وحدة شيء من الوحدات يستلزم اختلاف النسبة والا فلا حصر فيما ذكروه لارتفاع التناقض باختلاف الآلة نحو زيد كاتب أي بالقلم الواسطي زيد ليس بكاتب أي بالقلم التركي والعلة نحو النجار عامل أي السلطان النجار ليس بعامل أي لغيره والمفعول به نحو زيد ضارب أي عمرا زيد ليس بضارب أي بكرا والمميز نحو عندي عشرون أي درهما ليس عندي عشرون أي دينارا الى غير ذلك . واعلم أن كيفية التناقض في القضايا الغير الموجهة معلومة بمجرد الاختلاف في الكيف والكم وأما القضايا الموجهة فلا يعلم حالها بمجرد الاختلاف في الكيف والكم والجهة إذ الجهات كثيرة لا يعرف أن هذه الجهة

---

[1] (قوله في الدن) هو بفتح الدال كما في القاموس اهـ .

والنَّقِيضُ لِلضَّرُورِيَّةِ المُمْكِنَةُ العامَّةُ، وَلِلدَّائِمَةِ المُطْلَقَةُ العامَّةُ، وَلِلْمَشْرُوطَةِ العامَّةِ الحِينِيَّهُ المُمْكِنَةُ، وَلِلْعُرْفِيَّةِ العامَّةِ الحِينِيَّةُ المُطْلَقَةُ،

مثلا مناقضة لأى جهة فلذا بين حال القضايا الموجهة دون غيرها فقال (والنقيض للضرورية) هو (الممكنة العامة) لأن اثبات الضرورة فى جانب الايجاب وهو مفهوم الضرورية الموجبة مناقض لسلب الضرورة عن جانب الايجاب وهو مفهوم السالبة الممكنة وكذا اثبات الضرورة فى جانب السلب وهو مفهوم الضرورية السالبه مناقض لسلب الضرورة عن جانب السلب وهو مفهوم الموجبه الممكنه (و) النقيض (للدائمه) هو (المطلقه العامه) لأن الايجاب فى كل الاوقات وهو مفهوم الدائمة الموجبة ينافى السلب فى بعض الأوقات وهو مفهوم المطلقة السالبة وكذا السلب فى كل الأوقات وهو مفهوم الدائمة السالبة ينافى الايجاب فى بعض الأوقات وهو مفهوم المطلقه الموجبه (و) النقيض (للمشروطه العامه) هو (الحينيه الممكنه) التى حكم فيها بسلب الضرورة بحسب الوصف عن الجانب المخالف للحكم وهى قضيه بسيطه لم تذكر فى البسائط واحتيج اليها فى نقيض بعض البسائط ونسبتها الى المشروطه العامه كنسبه الممكنه العامه الى الضروريه الذاتيه فكما أن الضرورة الذاتيه تنافى الامكان الذاتى كذلك الضرورة الوصفيه تنافى الامكان الوصفى ومن ههنا يعلم أن نقيض الوقتيه المطلقه هو الممكنه الوقتيه لأن الضرورة بحسب الوقت المعين تناقض سلبها بحسب ذلك الوقت وكذا نقيض المنتشرة المطلقه هو الممكنه الدائمه لأن الضرورة فى وقت ما تنافى سلبها فى جميع الأوقات (و) النقيض (للعرفيه العامه) هو (الحينيه المطلقه) التى حكم فيها بفعليه النسبه فى بعض أوقات وصف الموضوع ونسبتها الى العرفيه العامه كنسبه المطلقه العامه الى الدائمه فكما أن الدوام الذاتى ينافى الاطلاق الذاتى كذلك

وَلِلْمُرَكَّبَةِ المَفهومُ المُرَدَّدُ بينَ نَقيضَيِ الجُزْأينِ، لَكِنْ فى الجُزْئِيَّةِ

الدوام الوصفى يناقض الاطلاق الوصفى هذه نقائض البسائط (و) أما النقيض (للمركبه) فهو (المفهوم المردد بين نقيضى الجزأين) والمفهوم المردد بالحقيقه منفصلة مانعه الخلو مركبه من نقيضى الجزأين فيكون طريق أخذ نقيض المركبه أن تحلل المركبه الى الجزأين ويؤخذ لكل جزء نقيضه ويركب من نقيضى الجزأين منفصلة مانعه الخلو فيقال اما هذا النقيض واما ذاك ثم من أحاط بحقائق المركبات ونقائض البسائط لا يخفى عليه طريق أخذ نقيض المركبات وان غم عليه فلينظر الى المشروطه الخاصه المركبه من مشروطه عامه موافقه لأصل القضيه[1] فى الكيف ومن مطلقه عامه مخالفه له فى الكيف أيضا، فان نقيضها اما الحينيه الممكنه المخالفه أو الدائمه الموافقة لأن نقيض الجزء الأول: أي المشروطة العامة الموافقة هو الحينية الممكنة المخالفة ونقيض الجزء الثانى: أى المطلقة العامة المخالفة هو الدائمة الموافقة، فاذا قلنا بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع ما دام كاتباً لا دائما فنقيضها اما ليس بعض الكاتب بمتحرك الأصابع بالامكان الحينى واما بعض الكاتب متحرك الأصابع دائما، وهذه هى المنفصلة المانعة الخلو المركبة من نقيضى الجزأين واطلاق النقيض على هذا المفهوم المردد باعتبار أنه لازم مساو للنقيض لا باعتبار أنه نقيض حقيقة اذ نقيض الشيء بالحقيقة هو رفع ذلك الشيء والقضية المركبة لما كانت عبارة عن مجموع قضيتين مختلفتين بالايجاب والسلب فنقيضها رفع ذلك المجموع والمفهوم المردد ليس نفس الرفع لكنه لازم مساو له تأمل ثم هذا المفهوم المردد انما هو نقيض المركبة الكلية (لكن فى) المركبة (الجزئية) لا يكفى فى نقيضها ما ذكرنا من المفهوم المردد بل

[1] (قول الشارح لأصل القضية الخ) فيه ان المشروطة العامة لو كانت موافقة لصدر المشروطة الخاصة فى الكيف وصدرها مشروطة عامة لزم عليه موافقة الشيء لنفسه وأيضا جعل الخاصة أصلا للمشروطة العامة والمطلقة العامة عكس الواقع إذ هما مادة وجودها وبه تعلم ما فى المحشى.

بِالنِّسبَةِ إلى كلِّ فَرد .

الحق فى نقيضها أن يردد بين نقيضى الجزأين (بالنسبة الى كل فرد) من أفراد الموضوع فيقال فى نقيضها كل فرد من أفراد الموضوع لايخلو عن نقيض الجزأين وانما لم يكف المفهوم المردد فى نقيض المركبة الجزئية لجواز كذب الجزئية والمفهوم المردد معا فلنبينه فى مادة الوجودية اللادائمة ليقاس سائر القضايا عليها فنقول من الجائز أن يكون المحمول ثابتا دائما لبعض أفراد الموضوع مسلوبادائما عن بعض الافراد الأخر كالحيوان مثلا فانه ثابت دائما لبعض أفراد الجسم مسلوب دائماً عن بعض آخر ففى هذه المادة تكذب الجزئية اللادائمة والمفهوم المردد معاً أما كذب الجزئية اللادائمة أى كقولنا بعض الجسم حيوان لادائما فلأن مفهوم الجزئية اللادائمة هو أن يكون بعض أفراد الموضوع بحيث[1] يثبت له المحمول تارة ويسلب عنه أخرى ولاشىء من أفراد الموضوع فى المادة المفروضة كذلك أي ليس شيء من أفراد الجسم بحيث يثبت له الحيوان تارة ويسلب عنه أخري فتكذب الجزئية اللادائمة . وأما كذب المفهوم المردد فلكذب الموجبة والسالبه[2] الكليتين اللتين تركب المفهوم المردد منهما أما كذب الموجبه الكلية أى كقولنا كل جسم حيوان دائماً فلأن المحمول مسلوب دائما عن بعض أفراد الجسم فكيف يكون ثابتا لجميعها وأما كذب السالبة

---

[1] (قول الشارح بحيث الخ) أى نحو بعض الانسان كاتب اوماش بالاطلاق العام لادائما ، فان هذه صادقة اذ الكتابة او المشى يثبت لبعض الأفراد تارة وينتفى عنها اخرى بخلاف تلك فان الحيوان إذا ثبت لبعض أفراد الجسم كان دائما وإذا انتفى عن البعض كان دائما فكيف يثبت له فى الجملة الذى هو معنى الاطلاق فلذا كانت كاذبة اهـ .

[2] (قول الشارح الموجبة والسالبة الخ) اى الدائمتين والموجبة هى نقيض العجز المشار اليه بلا دائما والسالبة هى نقيض الصدر ، ففى كلامه لف ونشر مشوش اهـ.

فصـــل

العَكْسُ المُسْتَوِى تَبْدِيلُ طَرَفِى القَضِيَّةِ مَعَ بَقاءِ الصِّدْقِ والكَيْفِ .

الكلية أي كقولنا لاشىء من الجسم بحيوان دائما فلأن المحمول ثابت دائماً لبعض أفراد الجسم فكيف يكون مسلوباً دائماً عن جميعها واذا كذبت الموجبة والسالبة الكليتان كذب المفهوم المردد لامحالة لأنه مركب منهما فتبين أن المفهود المردد لايكفى فى نقيض المركبة الجزئية بل الحق فى نقيضها أن يردد بين نقيضى الجزأين لكل واحد من أفراد الموضوع فيقال فى المادة المذكورة كل فرد من أفراد الجسم إما حيوان دائما وهذا نقيض المركبة الجزئية أى قولنا بعض الجسم حيوان لادائما لأنه اذا لم يصدق [1] أن بعض أفراد الجسم بحيث يثبت له المحمول تارة ويسلب عنه أخرى صدق أن كل واحد من أفراد الجسم إما أن يثبت له الحيوان دائما أو يسلب عنه دائما أو ليس بحيوان دائما تأمل .

فصل فى العكس المستوى

والعكس يطلق على المعنى المصدرى أى تبديل طرفى القضية وعلى القضية الحاصلة بالتبديل كما يقال مثلا عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية والمصنف أجرى الكلام على الاصطلاح الأول فقال (العكس المستوي تبديل طرفى القضية مع بقاء الصدق والكيف) والمراد بالتبديل جعل الموضوع والمقدم محمولا وتاليا وجعل المحمول والتالى موضوعا ومقدما كقولنا فى عكس كل انسان حيوان بعض

---

(١) (قول الشارح اذا لم يصدق الخ)قياس استثنائى حذف صغراه وهى الاستثنائية والنتيجة للعلم بهما استثنى فيه عين المقدم فينتج نفس التالى وهو المدعى اى لكن لم يصدق ان بعض أفراد الجسم بحيث الخ فصدق ان كل واحد من افراد الجسم اما أن يثبت له الحيوان دائما او يسلب عنه دائما ا ه

والمُوجَبَةُ إنَّما تَنعَكِسُ جزئِيَّةً لِجوازِ عُمومِ المَحْمُولِ أوِ التّالى ،

الحيوان انسان وفى كلما كانت النار موجودة كانت الحرارة موجودة قد يكون اذا كانت الحرارة موجودة كانت النار موجودة والمراد ببقاء الصدق أن الأصل لو كان صادقا كان العكس لأن العكس لازم القضية فلو فرض صدق القضية لزم صدق العكس والا لزم صدق الملزوم بدون اللازم ولم يعتبر بقاء الكذب لأنه لا يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه الذى هو قولنا بعض الانسان حيوان وأراد ببقاء الكيف ان الأصل لو كان موجبا كان العكس أيضا موجبا وان كان سالبا فسالبا . ولما فرغ من تعريف العكس شرع فى مسائله فقال (والموجبة) كلية كانت أو جزئية (إنما تنعكس) أى لاتنعكس الا (جزئية) وانما لم تنعكس [1] كلية (لجواز عموم المحمول أو التالى) فى بعض المواد كقولنا كل انسان حيوان كلما كانت النار موجودة كانت الحرارة موجودة فلو انعكستا [2] كليتين لزم حمل الأخص على كل أفراد الأعم فى الحملية واستلزام الأعم الأخص فى الشرطية وكلاهما محال أما حمل الاخص على كل أفراد الاعم فظاهر وأما استلزام الاعم للأخص فلأنه لو استلزم

---

[1] (قول الشارح وإنما لم تنعكس الخ) اشار به الى ان قول المصنف لجواز الخ تعليل لمفهوم ما قبله لا لمنطوقة كما لا يخفى .

[2] (قول الشارح فلو انعكستا الخ) يريد الشارح إقامة دليل الخلف استثنى فيه نقيض التالى فأنتج نقيض المقدم وتقريره هكذا لو انعكست الكلية عامة المحمول أو التالى كلية لزم حمل الأخص على كل أفراد الأعم فى الحملية واستلزام الأعم الأخص فى الشرطية والتالى باطل اذ الأخص حينئذ لا يكون أخص ولا الأعم أعم بل مساويا وهو خلاف الفرض ومتى بطل التالى فقد بطل المقدم وهو عكسها كلية فيثبت نقيضه وهو عكسها جزئية وهو المطلوب ومتى بطل عكسها كلية فى مادة بطل عكسها كلية فى كل المواد إذ العكس لازم لا يتخلف والذى لا يتخلف عكسها جزئية فتعينت هذا إيضاح كلامه وتقريبه .

والسَّالبةِ الكلّيّةُ تَنْعكِسُ كلّيّةً ، وَإلاَّ لَزِمَ سَلبُ الشّيءِ عَنْ نَفْسه ، والجُزئيةُ لا تَنعكِسُ أصلاً ، لِجَوازِ عُمومِ المَوضوعِ أوِ المُقَدَّمِ .

الاخص لزم أن يوجد الاخص كلما وجد الاعم وذلك بين البطلان واذا ثبت عدم انعكاس الموجبة الى الكلية فى مادة واحدة ثبت عدم انعكاسها الى الكلية مطلقا لأن معنى عدم انعكاس القضية ألا يلزمها العكس لزوما كليا وذلك يتحقق بالتخلف فى صورة واحدة بخلاف انعكاس القضية فان معناه أن يلزمها العكس لزوما كليا وذلك لايتبين بمجرد صدق العكس مع القضية فى مادة واحدة بل يحتاج الى برهان منطبق على جميع المواد فافهمه (والسالبة الكلية تنعكس) سالبه (كلية والا) أي وان لم تنعكس كلية (لزم سلب الشيء عن نفسه) بيانه أنه اذا صدق لاشيء من الانسان بحجر وجب أن يصدق لاشيء من الحجر بانسان والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان فتضمه الى الاصل هكذا بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان بحجر ينتج من الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر وهو محال والمحال ناشيء من نقيض العكس فالعكس حق (و) أما السالبة (الجزئيه) فهى (لا تنعكس أصلا) لا الى الكلية ولا الى الجزئية (لجواز عموم الموضع أو المقدم) فى بعض المواد كما فى ليس بعض الحيوان بانسان فان الموضع فيها أعم فلو انعكست[1]

---

[1] (قول الشارح فلو انعكست الخ) دليل استثنائى استثنى فيه نقيض التالى فأنتج نقيض المقدم هكذا لو صح عكس الجزئية السالبة عامة الموضوع أو المقدم لزم انتفاء العام عن الخاص فى الحملية وسلب لزوم العام للخاص فى الشرطية والتالى باطل لأنه يؤدى إلى وجود الخاص بدون العام فيهما وهو محال ومتى بطل التالى فقد بطل المقدم وهو صحة عكس الجزئية السالبة المذكورة فيثبت نقيضه وهو عدم صحة عكسها وهو المطلوب ومتى لم يصح العكس فى تلك المادة لم يصح فى مادة ما إذ العكس لازم لايتخلف فلا يرد صحة العكس فى بعض الانسان ليس بحجر إلى بعض الحجر ليس بانسان اه .

وَأمَّا بِحَسَبِ الجِهةِ فَمِنَ المُوجَباتِ تَنعَكِسُ الدَّائِمَتَانِ والعامَّتانِ حِينِيَّةً مُطلَقةً ، والخاصَّتانِ حِينِيَّةً لا دَائِمَةً ،

لزم انتفاء العام عن الخاص وهو محال لأنه صدق الخاص بدون العام هذا بحسب الكم (وأما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس الدئمتان) أى الضروريه والدائمة [1] (والعامتان) أي المشروطه والعرفيه (حينيه مطلقه) لانه اذا صدق كل ج ب باحدي الجهات الاربع أى بالضرورة أو دائما أو مادام ج وجب أن يصدق بعض ب ج حين هو ب والا فلا شيء من ب ج مادام ب وتضمها الى الاصل هكذا كل ج ب فاحدي الجهات المذكورة ولا شيء من ب ج مادام ب ينتج لاشيء من ج ج بالضرورة أو دائما أو مادام ج وهو محال ناشيء عن نقيض العكس فالعكس حق (و) تنعكس المشروطه والعرفيه (الخاصتان حينيه)مطلقة (لادائمة)لانه اذا صدق بالضرورة أو دائما كل ج ب مادام ج لادائما صدق بعض ب ج حين هو ب لا دائما أما الحينيه المطلقة وهى بعض ب ج حين هو ب فلكونها لازمة للمشروطه والعرفيه العامتين ولازم العامتين لازم الخاصتين وأما اللادوام وهو بعض ب ليس ج بالاطلاق فلانه لو كذب لصدق كل ب ج دائما وتضمها صغري الى الجزء الاول من الاصل وهو قولنا بالضروة أو دائما كل ب ج مادام ج ينتج كل ب ب دائما ثم تضمها صغري الى الجزء الثانى من الاصل وهو قولنا لا شيء من ج ب بالاطلاق العام ينتج لاشيء من ب ب بالاطلاق فيلزم

[1] (قول الشارح أى الضروريةوالدائمة)وصح تثنيتهما مع اختلافهما للتغليب واعلم أن الموجبات البسائط ثمانية : أربعة منها تنعكس حينية مطلقة كما فى المتن وهى الضرورية المطلقة والدائمة المطلقةو المشروطه العامةوالعرفية العامة، وثلاثة تنعكس مطلقة عامةوهى الوقتيةوالمنتشرة المطلقتان والمطلقة العامة،وأما الممكنة فلا تنعكس أصلا كما يأتى تفصيله اه .

وَالوَقْتِيَّتَانِ وَالوُجُودِيَّتَانِ وَالمُطلقَةُ العامَّةُ مُطلَقَةٌ عامَّةٌ ،
وَلا عَكْسَ لِلْمُمْكِنَتَيْن .
وَمِنَ السَّوالِبِ تَنعَكِسُ الدَّائِمَتانِ دائِمَةً ،

اجتماع النقيضين (و) تنعكس (الوقتيتان) أي الوقتيه والمنتشرة (والوجوديتان) أى اللادائمة واللاضروريه (والمطلقة العامه مطلقه عامه) لانه اذا صدق كل ج ب باحدى الجهات الخمس المذكورة فبعض ب ج بالاطلاق والا فلا شيء من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج لاشيء من ج ج دائما وانه محال (ولا عكس للممكنتين) العامة والخاصة على مذهب الشيخ فانه يشترط فى وصف الموضوع أن يكون ثابتا للموضوع بالفعل فعلى هذا يكون مفهوم كل ج ب بالامكان أن كل ماهو ج بالفعل ب بالامكان ومن الجائز أن يكون ب بالامكان ولا يخرج من القوه الى الفعل أصلا فلا يصدق فى عكسه بعض ماهو ب بالفعل ج بالامكان وأما على مذهب الفارابى فجائز انعكاسهما كنفسهما لانه لم يشترط فى وصف الموضوع ثبوته للموضوع بالفعل بل اكتفى بالامكان فيكون مفهوم كل ج ب ان كل ما هو ج بالامكان ب بالامكان وتنعكس الى بعض ماهو ب بالامكان ج بالامكان (ومن السوالب تنعكس الدائمتان دائمة [1]) لانه اذا صدق بالضرورة أو دائما لاشيء من ج ب فدائما لاشيء من ب ج والا فبعض ب ج باطلاق وهو

---

[1] (قول المصنف تنعكس الدائمتان دائمة) فى انعكاس الضرورية السالبة دائمة كالدائمة ولم تنعكس كنفسها للنقض فلو فرض أن زيدا لم يركب الا الفرس صدق لاشيء من مركوب زيد بالفعل بحمار بالضرورة على رأى ابن سينا ولا يصدق عكسه ضرورية وهو لاشيء من الحمار بالفعل بمركوب زيد بالضرورة لصدق نقيضه وهو بعض الحمار بالفعل مركوب زيد بالامكان فلذا تعين عكسها دائمة كالدائمة وهذا بعينه هو السر فى عدم انعكاس المشروطة العامة كنفسها كما ستقف عليه فى المحشى فيها . «تنبيه» هذا التعليق كتبته فهما أن المحشى لم يأت به ولا سبيل لرفعه لانى اطلعت عليه بعد طبعه ونرجوا المعذرة اهـ .

والعامّتان عُرفيةٌ عامّةٌ ، والخاصّتان عُرفيةٌ لا دائمةٌ فى البعض، والبيانُ فى الكلِّ أنّ نقيضَ العكسِ معَ الأصلِ يُنتجُ المُحالَ ، ولا عَكسَ للبواقى

مع الاصل ينتج بعض ب ليس ب وهو محال (و) تنعكس المشروطة والعرفية (العامتان عرفية عامه) لأنه اذا صدق بالضرورة أو دائما لاشىء من ج ب مادام ج صدق لاشىء من ب ج مادام ب والا فبعض ب ج حين هو ب وهو مع الاصل ينتج بعض ب ليس ب وهو محال (و) تنعكس المشروطة والعرفية (الخاصتان عرفيه لادائمة فى البعض) والعرفية اللادائمة فى البعض قضية مركبة من عرفيه عامه كليه ومطلقه عامة جزئيه ، أما العرفيه العامه فهى الجزء الاول وأما المطلقه العامة الجزئية فهى مفهوم اللادوام فى البعض ، إذا عرفت ذلك فنقول الخاصتان ينعكسان الى العرفيه العامه المقيدة باللادوام فى البعض لانه اذا صدق بالضرورة أو دائما لاشىء من ج ب مادام ج لادائما صدق لاشىء من ب ج مادام ب لادائما فى البعض أما صدق العرفية العامة وهى لاشىء من ب ج مادام ب ، فلكونها لازمة للعامتين ولازم العام لازم الخاص وأما صدق اللادوام فى البعض فلانه لو لم يصدق بعض ب ج بالفعل لصدق لاشىء من ب ج دائما وينعكس الى لاشىء من ج ب دائما وقد كان كل ج ب بالفعل بحكم لادوام الاصل وانما لم تنعكسا الى العرفيه العامة المقيدة باللادوام فى الكل لان اللادوام فى السالبتين الكليتين اشارة الى مطلقة عامة موجبة كلية والموجبة الكلية تنعكس جزئية تأمل (والبيان فى الكل) أي بيان انعكاس جميع القضايا المذكورة فى الموجبة والسالبة (أن نقيض العكس مع الاصل ينتج المحال) وهذا البيان يسمى بالخلف وهو اثبات المطلوب بإبطال نقيضه على ماسيجىء فى القياس . وحاصله أنه لو لم يصدق العكس لصدق نقيضه وهو مع الاصل ينتج المحال كما ذكرنا غير مرة والمحال ناشىء من نقيض العكس فيلزم صدق العكس (ولا عكس للبواقى) من القضايا وهى :

بالنقض .

الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة وانما لم تنعكس هذه القضايا (بالنقض) أى بسبب النقض الوارد على الانعكاس وذلك لأن الوقتية أخص تلك القضايا المذكورة وهى لاتنعكس فلا تنعكس القضايا المذكورة لأنه إذا لم ينعكس الأخص لم ينعكس الأعم أما أن الوقتية أخص القضايا المذكورة فيظهر بأدنى تأمل وأما أنها لا تنعكس فلصدق قولنا لاشىء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام الذي هو أعم الجهات وأما أنه إذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم فلأنه لو انعكس الاعم لانعكس الاخص لان العكس لازم للقضية ولازم الاعم لازم الاخص .
واعلم أن القضايا الموجهة الموجبة كلية كانت أو جزئية تنعكس موجبة جزئية إلا الممكنتين فانهما لا ينعكسان على مذهب الشيخ وأما السوالب فان كانت كلية فست منها تنعكس وهى الدائمتان والعامتان والخاصتان وسبع منها لا تنعكس وهى الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة وإن كانت جزئيه فلا تنعكس منها إلا المشروطه والعرفيه الخاصتان فقط فانهما ينعكسان عرفيه خاصه والبيان فى انعكاس هاتين القضيتين هو الافتراض وذلك طريق آخر فى اثبات العكوس ومحصله فرض ذات الموضوع شيئاً معينا وحمل وصفى الموضوع والمحمول عليه ليحصل مفهوم العكس وسنذكر لهذا البحث زيادة تحقيق فى عكس النقيض .
فان قلت قد ذكر المصنف فى أول الفصل أن السالبة الجزئية لاتنعكس وأنت صرحت بانعكاس الخاصتين من السالبه الجزئيه قلت أراد المصنف بعدم انعكاس السالبه الجزئيه انها لا تنعكس بحسب الكم ونحن نثبت انعكاسها بحسب الجهة فلا تضاد ويدل على صحة هذا التوجيه قول المصنف واما بحسب الجهه ويمكن ان يقال معنى قوله والسالبه الجزئيه لا تنعكس اي لايلزمها العكس لزوما كلياً وذلك يتحقق بعدم انعكاسها فى صورة واحدة فقط ولا يقتضى عدم انعكاسها مطلقا .

فصـــل

عَـكْسُ النَّقيضِ تَبْدِيلُ نَقيضَيِ الطَّرفَيْنِ مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ والكَيْفِ ، أوْ جَعْلُ نَقيضِ الثَّانِي أوَّلاً مَعَ مُخَالَفَةِ الكَيْفِ .

وَحكمُ المُوجَبَاتِ هٰهنا حُكمُ السَّوالبِ فى العكْسِ المُسْتَوِى ،

فصل فى عكس النقيض الموافق والمخالف

(عكس النقيض تبـديل نقيضى الطرفين) بأن يجعل نقيض الجزء الاول ثانيا ونقيض الجزء الثانى أولا (مع بقاء الصدق والكيف) فقولنا كل ج ب ينعكس بعكس النقيض إلى كل ما ليس ب ليس ج وهـذا على رأي المتقدمين (أو جعل) بالرفع عطف على قوله تبـديل أى عكس النقيض أما تبديل نقيضى الطرفين مع بقاء الصدق والكيف على ما اختاره المتقدمون أو جعل (نقيض) الجزء (الثانى أولا) وعين الأول ثانيا (مع مخالفة الكيف) وبقاء الصدق على رأي المتأخرين فقولنا كل ج ب ينعكس عندهم إلى لا شىء مما ليس ب ج وقد عرفت معنى بقاء الصدق والكيف فى العكس المستوي فلا نعيده . وأما معنى مخالفة الكيف فهو أن الأصل إن كان موجبا كان العكس سالبا وإن كان سالبا فموجبا وعليك بتصفح المثل لتطلع على حقيقة المقال (وحكم الموجبات ههنا) أى فى عكس النقيض (حكم للسوالب فى العكس المستوي) أى وبالعكس حتى أن الموجبة الكلية ههنا تنعكس موجبة كلية والجزئية لا تنعكس مطلقا والسالبة كلية كانت أو جزئيه تنعكس جزئيه . واعلم أن هذا الحكم والذي سيجىء بعده إنما هو فى عكس النقيض على رأي المتقـدمين لا المتأخرين وإنما لم يذكر عكس النقيض المعتبر عند المتأخرين إما لأن عكس النقيض بالمعنى الذى ذكره المتأخرون غير مستعمل فى العـلوم على ما صرح به السيد العلامة فى حواشيه وإما لأن حكم

والبيَانُ البيَانُ والنَّقْضُ النَّقْضُ ، وبُيِّنَ انعِكاسُ الخاصَّتَينِ منَ الموجَبةِ الجُزئيّةِ والسّالبةِ الجُزئيّةِ ثمّةَ إلى العُرفيّةِ الخاصةِ .

القضايا فى عكس النقيض المعتبر عند المتأخرين ليس كحكمها فى المستوى فلو شرع فيه لاحتاج الى تطويل الكلام إذ لا يمكنه الاحالة على العكس المستوي فلهذا تركه اهتماما بشأن الاختصار واحترازاً عن التطويل والاكثار (والبيان) فى انعكاس القضايا بعكس النقيض هو (البيان) المذكور فى انعكاسها بالعكس المستوي من غير فرق (و) كذا (النقض) الوارد على انعكاس القضايا ههنا هو (النقض[1]) الوارد على انعكاسها ثمة فكل قضية تنعكس فى العكس المستوى بدليل تنعكس هذه القضية فى عكس النقيض بعين ذلك الدليل وكل قضية لم تنعكس ثمة بسبب نقض لم تنعكس هنا أيضا بسبب ذلك النقض وعليك الاعتبار والامتحان فيما أعطيناك من القانون الكلى لكن لا تغفل عما ذكرنا من أن حكم الموجبات ههنا حكم السوالب فى العكس المستوي وبالعكس (وبين انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية) ههنا (و) من (السالبة الجزئية ثمة) أى فى العكس المستوي (الى العرفية الخاصة) ببيان آخر غير البيان المذكور فى العكس المستوي . وحاصل المعنى أنه قد بين انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية هنا : أي فى عكس النقيض وانعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية ثمة أي فى العكس المستوي الى العرفية الخاصة لكن البيان فى انعكاسهما غير البيان الذى ذكره المصنف فى العكس المستوى وهو الخلف بل البيان هنا هو الافتراض الذي ذكرت ثمة منه قبل الشروع فى عكس النقيض شيئا ، ولنبين ذلك فى العكس المستوي أولا ثم فى عكس النقيض ثانيا فنقول إذا صدق بالضرورة أو دائماً ليس بعض (ج ب) ما دام (ج) لا دائماً صدق

---

[1] (قول المصنف والنقيض النقيض) النسخة التى كتب عليها الدسوقى بلفظ النقيض متناً وشرحا والتى كتب عليها العطار بلفظ النقض متناوشرحاوهى الحق .

دائماً ليس بعض (ب ج) ما دام ب لا دائماً لأنا نفرض الموضوع وهو بعض (ج د) فـ(د ج) وهو ظاهر و ـ دب بحكم لا دوام الأصل لأن مفهوم اللادوام أن بعض (ج ب) بالفعل وقد فرضنا ذلك البعض (د) فـ(د ب) بحكم اللادوام وليس (د ج) ما دام (ب) وإلا لكان (د ج) حين هو (ب) فيكون (ب) حين هو (ج) وقد كان ليس (ب) ما دام (ج) هذا خلف وإذا صدق الباء والجيم على (د) وتنافيا فيه أى متى كان (ج) لم يكن (ب) ومتى كان (ب) لم يكن (ج) صدق ليس بعض (ب ج) ما دام (ب) وهو الجزء الأول من العكس ولما صدق على (د) أنه ج بالفعل صدق بعض (ب ج) بالفعل وهو مفهوم اللادوام فيصدق العكس بجزءيه ، هذا فى انعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية بالعكس المستوي وأما انعكاسهما من الموجبة الجزئية بعكس النقيض فبيانه بالطريق المذكور أن يقال إذا صدق بالضرورة أو دائماً بعض (ج ب) ما دام (ج) لا دائماً فبعض ما ليس (ب) ليس (ج) ما دام ليس (ب) لا دائماً لأنا نفرض الموضوع د فـد ليس (ب) بالفعل بحكم اللادوام فى الأصل لأن مفهوم اللادوام أن بعض (ج) ليس هو (ب) بالفعل وقد فرضنا ذلك البعض (د) فـ(د) ليس (ب) بحكم اللادوام و (د) ليس (ج) ما دام ليس (ب) وإلا لكان (ج) حين هو ليس (ب) فيكون ليس (ب) ما دام (ج) وقد كان (ب) ما دام (ج) هذا خلف و (د ج) بالفعل وهو ظاهر وإذا صدق على (د) أنه ليس (ب) وأنه ليس (ج) ما دام ليس (ب) صدق بعض ما ليس (ب) ليس (ج) ما دام ليس ب وهذا هو الجزء الأول من العكس ولما صدق على (د) أنه (ج) بالفعل فبعض ما ليس (ب ج) بالفعل وهو مفهوم اللادوام فيصدق العكس بجزأيه .

فصل فى القياس

ولما فرغ من مبادي التصديقات شرع فى مقاصدها وهى القياس فقال

القِياسُ قَوْلٌ مُؤلَّفٌ مِنْ قَضايا يَلزَمهُ لِذاته قَوْلٌ آخَرُ ،

(القياس قول مؤلف من قضايا يلزمه لذاته قول آخر) فالقول[1] وهو المفهوم المركب العقلى أو الملفوظ جنس يشمل القياس وغيره من القضية البسيطة والمركبة والاستقراء والتمثيل وقياس المساواة وقوله مؤلف من قضايا يخرج القضية البسيطة

[1] (قول الشارح فالقول الخ) أشار الشارح الى أن التعريف مشتمل على جنس وهو قول وفصول ثلاثة الاول قوله مؤلف من قضايا وخرج به القضية البسيطة والثانى قوله يلزمه قول آخر وخرج به الاستقراء الناقص والتمثيل لافادتهما الظن . والثالث قوله لذاته وخرج به قياس المساواة . وأورد على هذا التعريف أولا أنه غير مانع لدخول القضية المركبة المستلزمة لعكسها أو عكس نقيضها . وأجاب الشارح بأنها خرجت بالقيد الاول اذ هى قضية واحدة مستقلة بالايجاب أو السلب واللادوام تابع لها ، وأجاب العطار بأنها على فرض أنها قضيتان خرجت بقيد التأليف اذ هو ارتباط خاص يحدث عنه جزء صورى ينشأ عنه هذا الاستلزام والقضية المركبة ليست كذلك فان كل واحدة على حيالها مستلزمة لعكسها أو عكس نقيضها ، وأيضاً لزوم المقدمات للنتيجة انما هو بالحركة الفكرية الواقعة فى الترتيب ، وهذا المعنى مفقود فى لزوم عكس المركبة فانه بحسب الواقع ونفس الامر بدليل أننا نعلم قضايا ولا يخطر ببالنا عكسها ولا عكس نقيضها اه باختصار وهو كلام حتى يجب الحرص عليه . وثانيا : أنه غير جامع لخروج غير البرهانى كالخطابى والجدلى مما يفيد الظن اذ لا يلزمه قول آخر كالاستقراء والتمثيل . وأجيب بأن ظنيتهما من جهة ظن المقدمات وأما النتيجة فلازمة للمقدمات من جهة اندراج الحد الاصغر فى الاكبر ولا كذلك الاستقراء والتمثيل لفقد الصورة فيهما ولذا لو ردا الى القياس المنطقى لكانا منه بأن يقال النبيذ مسكر وكل مسكر حرام ينتج النبيذ حرام ، ويقال فى الاستقراء الحيوان أنواعه كثيرة وكل أنواعه تحرك فكها الاسفل عند المضغ ينتج الحيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ اذ المدار على تسليم المقدمات ، وبما ذكرنا تعلم أن الاستقراء والتمثيل والقضية المركبة والبسيطة خرجت بالقيد الاول وهو قوله مؤلف من قضايا والشارح لم يخرج به الا البسيطة وان قياس المساواة يخرج بالقيد الثانى وهو قوله يلزمه لذاته الخ اه

فَإِنْ كَانَ مَذْكُوراً فِيهِ بِمَادَّتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَاسْتِثْنَائِيٌّ ،

المستلزمة لعكسها أو عكس نقيضها فانها ليست مؤلفة وقوله يلزمه يخرج الاستقراء الغير التام والتمثيل فانهما وإن كانا مؤلفين من القضايا ولكن لا يلزمها قول آخر لكونهما ظنين كما سيجيء وقوله لذاته يخرج قياس المساواة وهو ما يتركب من قضيتين متعلق محمول أولاها يكون موضوع الأخري كقولنا امساوا (ب و ب) مساو لـ (ج) فانه يستلزم أن يكون ا مساويا لـ (ج) لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة أجنبية هى أن كل مساوى المساوي مساو ، ولهذا لم يتحقق ذلك الاستلزام إلا حيث تصدق هذه المقدمة وحيث لا فلا كقولنا ا نصف ب و ب نصف ج لم يلزم منه أن يكون ا نصف ج لأن نصف الصنف لا يكون نصفا. بقى أنه يدخل فى التعريف القضية المركبة المستلزمه لعكسها أو عكس نقيضها فان المراد بالقضايا مافوق قضية واحدة وكذا كل جمع يستعمل فى هذا الفن اللهم إلا أن يقال المراد بالقضايا هى القضايا المستقلة التى عبر فيها عن الحكم الايجابى والسلبى بعبارة مستقلة والقضية المركبة ليست كذلك إذ لم يعبر فيها عن الحكم الايجابى والسلبى بعبارة مستقلة بل عبر باللادوام واللاضرورة فعلى هذا يكون التعريف مانعا ، ثم المراد بالقول الآخر هو النتيجه ومعنى آخريتها ألا تكون إحدي مقدمتى القياس الاقترانى والاستثنائى لا أن لا تكون جزأ من إحدي المقدمتين وإنما اشترط الآخرية إذ لولاها لكان إما هذيانا أو مصادرة على المطلوب مشتملا على الدور المهروب منه ثم القياس ينقسم إلى اقترانى واستثنائى لأن القول الآخر إما أن يكون مذكورا فى القياس بمادته وهيئته أولا (فان كان) القول الاخر أي النتيجة (مذكوراً فيه) أى فى القياس (بمادته) أى طرفيه (وهيئته) أي صورته (فاستثنائى) أى كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود فالقول الآخر . وهو النهار موجود مذكور فى القياس بمادته وهيئته . وفى العبارة

وَإلاَّ فاقْـتِرانِيٌّ . حَمْـلِيٌّ أوْ شَرْطِيٌّ ، وَموضُـوعُ المَـطْلوبِ مِنَ الحَمْـلِيّ يُسَـمّى أصْغَرَ ، وَمحمُـولُهُ أكْبرَ ، والمُـكَرَّرُ أوْسطَ ، وَما فِيها الأصْغَرُ

بحث لأنا لو قلنا فى المثال لـكن الشمس ليست بطالعة ينتج النهار ليس بموجود وحينئذ لم يصدق التعريف عليه لعدم ذكر النتيجة بمادتها وهيئتها فى القياس بل المذكور فيه نقيض النتيجة ولهذا وقع فى سائر الـكتب المنطقية أن القياس الاستثنائى هو مايكون عين النتيجة أو نقيضها مذكوراً فيه بالفعل ففى العبارة [1] سهو من الناسخ أو تسامح من المصنف ، وإنما سمى استثنائيا لاشتماله على أداة الاستثناء وهى لـكن (وإلا) أى وان لم يكن القول الاخر مذكورا فيه بمادته وهيئته (فاقترانى) كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث فالقول الاخر وهو كل جسم محدث ليس مذكورا فى القياس بهيئته ويسمى اقترانيا لاقتران الحدود فيه وستعرف الحدود بعد ذلك ، ثم الاقترانى إما (حملى) إن تركب من الحمليات (أو شرطى) ان لم يتركب منها . ولما فرغ من تعريف القياس وتقسيمه إلى قسمين شرع فى الاقسام وابتدأ بالاقترانى المركب من الحمليات وهو يشتمل على حدود ثلاثة موضوع المطلوب ومحموله والمكرر بينهما فى المقدمتين فقال (وموضوع المطلوب من الحملى يسمى) حدا (أصغر) لانه فى الغالب أقل أفرادا من المحمول (ومحموله) يسمى حدا (أكبر) لأنه فى الغالب أكثر أفرادا من الموضوع (والمكرر) بينهما فى مقدمتى القياس يسمى حدا (أوسط) لتوسطه بين طرفى المطلوب كالمؤلف فى المثال المذكور (وما) أي والمقدمة التى (فيها الأصغر)

---

[1] (قول الشارح ففى العبارة الخ) لاسهو ولا تسامح فان ذكر المادة والهيئة فى الاستثنائى معناه أن تـكون صورة النتيجة بترتب طرفها موجودة فيـه سواء استثنى عين المقدم فأنتج عين التالى أو نقيض الثانى فأنتج نقيض المقدم والمصنف لايجب عليه أن يجارى المناطقة فى عباراتهم اه مصححه .

الصُّغرَى ، والأَكبرُ الكُبرى ، والهيْئةُ شَكلاً .

والأَوْسَطُ إمّا مَحْمولُ الصُّغْرَى مَوضوعُ الكُبرى ، وَهوَ الشّكلُ الأَوّلُ، أوْ مَحْمولهُما فالثّانِى ، أوْ مَوْضوعُهما فالثّالثُ ، أوْ عَكْسُ الأَوّلِ فالرّابعُ .

وَيشْتَرَطُ فى الأَوّلِ إيجابُ الصُّغْرَى ، وفِعلِيّتُها ، وكلِّيّةُ الكُبرى لِينتجَ

تسمى (الصغرى) لأنها ذات الأصغر وصاحبته (و) التى فيها (الأكبر) تسمى (الكبري) لأنها ذات الأكبر (والهيئة) الحاصلة من كيفية وضع الحد الأوسط عند الحدين الآخرين تسمى (شكلا و) هو منحصرة فى أربعة إذ (الأوسط اما محمول الصغرى موضوع الكبرى وهو الشكل الأول) كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث (أو محمولهما) أي محمول الصغرى والكبري (فالثانى) أي فالشكل الثانى كقولنا كل إنسان حيوان ولا شىء من الجماد بحيوان فلا شىء من الانسان بجماد (أو موضوعهما فالثالث) أي فالشكل الثالث كقولنا كل إنسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق (أو عكس الأول) بأن يكون الاوسط موضوع الصغري محمول الكبرى (فالرابع) أي فالشكل الرابع كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق وانما وضعت هذه الاشكال على هذا الترتيب لأن الشكل الأول بديهى الانتاج أقرب الى الطبع من سائر الاشكال فلهذا وضع أولا ثم الشكل الثانى لمشاركته الاول فى أشرف مقدمتيه وهى الصغرى المشتملة على موضوع المطلوب الذي هو أشرف من المحمول ثم الثالث لمشاركته الأول فى أخس مقدمتيه وهى الكبري ثم الرابع لعدم اشتراكه مع الأول أصلا (ويشترط فى) الشكل (الأول) بحسب الكيف (ايجاب الصغرى و) بحسب الجهة (فعليتها) بأن تكون الصغري غير الممكنتين (و) بحسب الكم (كلية الكبرى) بأن يكون موضوعها كليا (لينتج) هذه علة

المُوجبتَانِ معَ المُوجَبةِ المُوجَبتَينِ ، وَمع السّالبةِ السّالبتينِ بالضّرورَةِ .

غائيه أي الغرض من وضع الشكل الاول والاشتراط فى صغراه وكبراه أن ينتج الصغريان (الموجبتان) الكلية والجزئية (مع) الكبري (الموجبة) الكلية النتيجتين (الموجبتين) كلية وجزئية فالصغرى الموجبة الكلية مع الكبري الموجبه الكلية تنتج الموجبة الكلية كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا والصغري الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبه الكلية تنتج الموجبه الجزئيه كقولنا بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج ا (ومع السالبة) عطف على قوله مع الموجبه أي الصغريان الموجبتان إما مع الكبرى الموجبة الكلية وإما مع الكبرى السالبة الكلية فالأول ينتج الموجبتين كلية وجزئية ، والثانى ينتج (السالبتين) كلية وجزئية (بالضرورة) متعلق بقوله لينتج أى الانتاج فى هذا الشكل ضروري لايحتاج إلى دليل بخلاف سائر الاشكال فان الانتاج فيها اما بواسطة الخلف أوغيره كما سيجيء وتفصيل قوله مع السالبه السالبتين أن الصغرى الموجبة الكلية مع الكبري السالبه الكلية تنتج سالبه كليه كقولنا كل ج ب ولاشيء من ب ا فلا شيء من ج ا والصغري الموجبه الجزئيه مع الكبري السالبه الكلية تنتج سالبه جزئية كقولنا بعض ج ب ولاشيء من ب ا فبعض ج ليس ا . والحاصل ان الصغري فى هذا الشكل لا تكون الا موجبه أعم من أن تكون كلية أوجزئية والكبرى لا تكون الا كلية أعم من أن تكون موجبه أو سالبه فتكون الضروب المنتجه أربعه حاصلة من ضرب الصغريين الموجبتين فى الكبريين الكليتين لكن القياس يقتضى ستة عشر ضربا حاصلة من ضرب الصغريات المحصورات الأربع فى الكبريات المحصورات الاربع الاأن اشتراط إيجاب الصغرى أسقط ثمانية حاصلة من ضرب الصغريين السالبتين فى الكبريات الاربع واشتراط كلية الكبرى أسقط أربعه حاصلة من ضرب الكبريين الجزئيتين فى الصغريين الموجبتين فبقيت الضروب

وَفى الثَّـانِى اختِـلافُـهما فى الـكَـيْـفِ ، وكلّـيَّـةُ الـكُبرى ، إمّا معَ دوامِ الصُّغْرى أوِ انْعكاسِ سالبـةِ الـكُبرى ، وكَوْنُ المُمْـكِـنةِ مَع ضَروريّةٍ أوْ كُبرى مَشروطَة لِيُنْتِجَ الكلّيَّتانِ سالبةً كلّيَّةً ، والمُخْـتلفَتانِ فى الكمّ أيضاً سالبةً جزئيّةً ،

المنتجة أربعـة والأمثلة مذكورة (و) يشترط (فى) الشكل (الثانى) بحسب الكيفيه (اختلافهما) أي اختلاف الصغري والكبرى (فى الكيف) بأن تكون إحداهما موجبة والأخرى سالبه (و) بحسب الكميه (كلية الـكبرى) بأن يكون موضوعها كلياً ، وأما بحسب الجهة فيشترط فيه شرطان كل واحد منهما أحد الأمرين . الشرط الأول أن يكون (إما مع دوام الصغرى) بأن تـكون الصغري ضرورية أو دائمـة (أو انعكاس) بالجر عطف على قوله دوام أي إما أن يكون مع دوام الصغري أو انعكاس (سالبة الكبري) بأن تكون الـكبري من القضايا المنعكسه السوالب وهى ستة الدائمتان والعامتان والخاصتان (و) الشرط الثانى (كون الممكنة) مستعملة إما (مع ضرورية أو كبري مشروطة) عامه أو خاصة فالممكنه ان كانت صغري لاتستعمل إلا مع ضرورية أو مشروطة عامه أو خاصة وان كانت كبري لاتستعمل إلا مع ضرورية فقط (لينتج) الصغرى والـكبري (الكليتان) أي الموجبه والسالبه (سالبة كليه) كقولنا فى الصغري الموجبه الـكلية مع الكبرى السالبة الـكليه كل ج ب ولاشىء من ا ب فلاشىء من ج ا وهذا الضرب الأول من هذا الشكل وفى الصغرى السالبه الكلية مع الكبري الموجبة الكليه لاشىء من ج ب وكل ا ب فلا شىء من ج ا وهـــذا هو الضرب الثانى منه (والمختلفتان فى الكم أيضاً سالبة جزئيه) فقوله والمختلفتان عطف على قوله الـكليتان وقوله سالبة جزئية عطف على قوله سالبه كلية فيكون من باب العطف على معمولى عامل واحـد . والحاصل أن الصغرى والكبري إما متفقتان فى الكم بأن يكونا كليتين أو مختلفتان فى الكم بأن تكون

بِالخلْفِ ، أوْ عَكْسِ الكُبْرى ، أوِ الترتيبِ ثم النّتيجةِ .

إحداهما كلية والأخري جزئيه فان كانتا متفقتين فالنتيجه سالبة كليه كما مر وإن كانتا مختلفتين فالنتيجة سالبة جزئية كقولنا فى الصغرى الموجبة الجزئيه مع الكبرى السالبه الكلية بعض ج ب ولا شيءمن ا ب فبعض ج ليس اوهو الضرب الثالث وفى الصغرى السالبة الجزئية مع الكبري الموجبه الكلية بعض ج ليس ب وكل ا ب فبعض ج ا وهو الضرب الرابع . واعلم أن الضروب المنتجة من هذا الشكل بحسب الواقع أربعة كما ذكرت بأمثلتها ، لكن القياس يقتضى ستة عشر كما ذكرنا فى الشكل الأول الا ان اشتراط اختلاف الصغرى والكبري أسقط ثمانية واشتراط كلية الكبري أربعه فبقيت الضروب المنتجة أربعة ثم هـــذه الضروب . انما تنتج (بالخلف أو عكس الكبرى أو) عكس (الترتيب ثم) عكس (النتيجة) أماالخلف فى هذا الشكل فهو أن يؤخذ نقيض النتيجة ويجعل صغرى القياس[1] فينتظم قياس على هيئة الشكل الأول منتج لما

---

[1] (قول الشارح صغرى القياس الخ) أي من الشكل الأول ، وفى كلامه حذف تقديره و يجعل كبراه كبرى الشكل الثانى فينتظم الخ ، واعلم أن الشارح لم يقم دليل الخلف الا على الضرب الأول من ضروب الشكل الثانى ونحن نقيمه على باقيها فنقول فى الضرب الثانى وهو لاشيء من الجماد بحيوان وكل إنسان حيوان ينتج لا شيء من الجماد بانسان ، لو لم يصدق هذا الصدق نقيضه وهو بعض الجماد انسان ، وتضمه الى كبرى الأصل هكذا بعض الجماد انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض الجماد حيوان وهو نقيض صغرى الأصل المفروضة الصدق والفساد إنما جاء من نقيض النتيجة فهى حق وفى الضرب الثالث وهو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الجماد بانسان ينتج بعض الحيوان ليس بجماد لو لم يصدق هذا الصدق نقيضه وهو كل حيوان جماد وتضمه الى كبرى الأصل هكذا كل حيوان جماد ولا شيء من الجماد انسان ينتج لاشيء من الحيوان بانسان وهو نقيض صغرى الأصل المفروضة الصدق والفساد انما جاء من نقيض النتيجة فهى حق ، وفى الضرب الرابع وهو بعض الحيوان ليس

يناقض الصغرى فيقال فى الضرب الاول من هذا الشكل مثلا لولم يصدق لاشىء من ج ا لصدق نقيضه وهو بعض ج ا فتضمه الى كبري القياس هكذا بعض ج ا ولا شىء من ا ب ينتج من الشكل الاول بعض ج ليس ب وقد كانت الصغرى كل ج ب هذا خلف وهو يلزم من نقيض النتيجة فيكون محالا فالنتيجة حق وانما قلنا يلزم الخلف من نقيض النتيجه لانه لايلزم من صورة القياس إذ هى على صورة الشكل الاول فتعين أن يلزم من المادة [1] وليس من الكبرى لأنها مفروضة الصدق فانحصر فى أن يكون من نقيض النتيجه وأما عكس الكبري فهو أن تعكس الكبرى ليرتد الى الشكل الاول فينتج بديهة كما يقال فى الضرب الاول أيضاً كل ج ب ولاشىء من ب ا ينتج من الشكل الاول لاشىء من ج ا وهو المطلوب وأما عكس الترتيب فى هذا الشكل فهو أن تعكس الصغرى ثم تجعل كبري وكبري القياس صغرى فينتظم قياس على هيئة الشكل الاول منتج لما ينعكس الى المطلوب كما يقال فى الضرب الثانى من هذا الشكل كل

بانسان وكل ناطق انسان ينتج بعض الحيوان ليس بناطق ، لو لم يصدق هذا لصدق نقيضه وهو كل حيوان ناطق وتضمه إلى كبرى الأصل هكذا كل حيوان ناطق، وكل ناطق انسان ينتج كل حيوان وهو نقيض صغرى الأصل المفروضة الصدق والفساد انما جاء من نقيض النتيجة فهى حق .

[1] (قول الشارح المادة) أى المقدمة الصغرى التى هى نقيض النتيجة .واعلم أنى وجدت ابن سعيد فى حاشيته على هذا الكتاب قد وضع جداول رسم فيها ضروب ماعدا الشكل الأول المنتجة وبين أدلة الانتاج بكيفية مبهمة غير محررة وغير مرتبة بترتيب المتن والشرح بالرغم من مدحه لها بما لم يسبق به فاضطررت ازاء ذلك وازاء مافى الشرح والحواشى من الاهمال والاجمال لرسمها فى جداول أربعة بكيفية سهلة مرتبة بترتيب المتن والشرح لم أترك ماتركوه ولم أجمل ماأجملوه حتى خرجت من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين، وما أبرىء نفسى فانى سقيم ، وفوق كل ذى علم عليم والله المأمول أن يمنحها بالقبول ، وهاهى تناديك فأجبها بملء فيك .

وَفى الثّالثِ إيجابُ الصُّغرى ، وفعليّتُها ، ومع كلّيّة إحداهُما ، ليُنْتِجَ المُوجبتَانِ معَ المُوجبةِ الكلّيةِ أوْ بِالعكْسِ موجَبةً جزئيّةً ،

ا ب ولا شيء من ب ج ينتج من الشكل الاول لاشيء من ا ج وينعكس الى لاشيء من ج ا وهو المطلوب وهذا معنى قوله ثم عكس النتيجه واعلم ان الضرب الاول والثالث يمكن بيان انتاجهما بالخلف وبعكس الكبرى ولا يمكن بعكس الترتيب لأنه اذا عكس الترتيب وقعت السالبه صغري والسالبه لاتصلح لصغروية الشكل الاول وأيضاً يلزم وقوع الجزئيه فى الضرب الثالث كبري والجزئيه لا تصلح لكبروية الشكل الاول ، والضرب الثانى يمكن بيان انتاجه بالخلف وبعكس الترتيب لا بعكس الكبري لأنها لايجابها لاتنعكس الا جزئيه والجزئيه لاتصلح لكبروية الشكل الأول ، وأما الضرب الرابع فلا يمكن بيان انتاجه بعكس الكبرى لأنها لايجابها لاتنعكس الا جزئيه وهى لاتصلح لكبروية الشكل الاول ولا بعكس الترتيب لأن الصغرى سالبه جزئيه وهى لاتنعكس وعلى تقدير انعكاسهما لاتقع فى كبرى الشكل الاول بل بالخلف وهو ظاهر وكذا الانتاج فى ضروب الشكل الثالث والرابع اما بالخلف أو بعكس الكبري أو الصغرى أو الترتيب كما سيأتى لكن فى بعض الضروب يمكن بيان الانتاج باثنين منها فصاعداً وفى بعضها لاكل ذلك يظهر بالتأمل (و) يشترط (فى) الشكل (الثالث) بحسب الكيف (إيجاب الصغري و) بحسب الجهه (فعليتها و) بحسب الكم أن يكون (مع كليه احداها) أى احدى المقدمتين من الصغرى والكبرى. (لينتج) الصغريان (الموجبتان) أي الكليه والجزئيه (مع) الكبري (الموجبه الكليه أو بالعكس) أي الصغري الموجبه الكليه مع الكبرى الموجبه الجزئيه (موجبه جزئيه) مفعول لينتج وفى العبارة تسامح لأن قوله بالعكس يفهم منه أن يكون الكبريان الموجبتان مع الصغرى الموجبه الكليه وحينئذ يحصل ضربان الاول

أَوْ مَع السَّالبةِ الكلِّيّةِ أوِ الكلِّيّةُ معَ الجُزْئيةِ سالبةً جُزْئيّةً ، بِالخُلْفِ ، أوْ عَكْسِ الصُّغْرَى ، أوْ عكسِ

الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية والثانى الصغرى الموجبة الكليه مع الكبري الموجبه الجزئيه لكن الضرب الأول داخل فى قوله لينتج الموجبتان مع الموجبة الكليه فتعين أن يراد به الضرب الثانى فقط أي الصغرى الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة الجزئية على مافسرناه بذلك ولا يخفى أن قوله بالعكس يفهم منه الضربان فاطلاقه وإرادة ضرب واحد يكون تسامحاً فالمفهوم من قوله لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية أو بالعكس ثلاثة أضرب منتجه للموجبة الجزئية الأول الصغرى الموجبه الكليه مع الكبرى الموجبة الكلية كقولنا كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا الثانى الصغري الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية كقولنا بعض ب ج وكل ب ا فبعض ج ا الثالث الصغري الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة الجزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ا فبعض ج ا (أو مع السالبه) عطف على قوله مع الموجبة أي لينتج الصغريان الموجبتان مع الكبرى السالبة (الكلية أو) تنتج الصغرى الموجبة (الكليه مع الكبري السالبه (الجزئيه سالبة جزئية) فهذه ثلاثة أضرب منتجه للسالبة الجزئيه الأول الصغرى الموجبه الكلية مع الكبرى السالبه الكليه كقولنا كل ب ج ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا الثانى الصغرى الموجبه الجزئية مع الكبرى السالبة الكليه كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا الثالث الصغري الموجبه الكليه مع الكبرى السالبة الجزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس ا فضروب الشكل الثالث بحسب الواقع سته. والقياس يقتضى ستة عشر لكن اشتراط إيجاب الصغري وكلية إحدى المقدمتين أسقط ماعدا الستة ثم الضروب السته إنما تنتج (بالخلف أو عكس الصغري أو عكس

التَّرتيبِ ثُمَّ النَّتيجة .

وَفى الرَّابع إيجابُهُما مع كلِّيَّةِ الصُّغرَى أوِ اخْتِلافُهُما مع كلِّيَّةِ إحداهُما ، ليُنْتِج المُوجَبةُ الكلِّيَّةُ مع الأربعِ والجزئيَّةُ مَعَ

الترتيب ثم) عكس (النتيجه) أما الخلف فى هذا الشكل فهو أن يؤخذ نقيض النتيجة ويجعل كبرى وصغرى القياس لا يجابها صغري فينتظم منها قياس على هيئة الشكل الأول منتج لما ينافى الكبري فيقال فى المثال الاول مثلا لو لم يصدق بعض ج ا لصدق لا شىء من ج ا فكل ب ج ولا شىء ج ا لينتج لا شىء من ب ا وقد كان كبري القياس كل ب هـذا خلف ، وأما عكس الصغري فهو أن تعكس الصغرى ايرتد إلى الشكل الاول فينتج النتيجه الأولى المطلوبة بديهة كقولنا فى المثال الثانى بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج ا وأما عكس الترتيب فى هذا الشكل فهو أن تعكس الكبري أولا ثم تجعل الكبرى صغري والصغري كبرى فينتظم قياس على هيئة الشكل الأول منتج لما ينعكس إلى النتيجه كقولنا فى المثال الثالث مثلا بعض ا ب وكل ب ج فبعض ا ج وينعكس إلى بعض ج ا وإنما قال فى هذا الشكل بعكس الصغرى وفى الشكل الثانى بعكس الكبرى لأن هذا الشكل إنما يرتد إلى الشكل الأول بعكس الصغرى والشكل الثانى إنما يرتد بعكس الكبري وذلك ظاهر (و) يشترط (فى) الشكل (الرابع) بحسب الكيفيه والكميه أحد الأمرين إما (إيجابهما) أى إيجاب الصغرى والكبرى (مع كلية الصغرى أو اختلافهما) بالرفع عطف على قوله ايجابهما أى شرط الشكل الرابع بحسب الكيفية والكميه أحد الأمرين اما ايجاب الصغرى والكبري مع كليه الصغري واما اختلافهما فى الكيف (مع كلية أحداها لينتج) الصغرى (الموجبة الكليه مع) الكبريات (الاربع) ولينتج الصغرى الموجبه (الجزئيه مع) الكبرى

السَّالبةِ الكليَّةِ والسَّالبتَان معَ المُوجبةِ الكلِّيةُ ، وكِلْتَاهُما معَ المُوجبةِ الُجزئيةِ مُوجَبةً جُزئيةً ، لَمْ يَكُنْ سَلْبٌ وإلاّ فَسالبةً ،

(السالبه الكليه) ولينتج الصغريان (السالبتان) أي الكليه والجزئيه (مع) الكبري (الموجبة الكلية و) لينتج (كلتاهما) أى الصغريان السالبتان الكليه والجزئيه (مع) الكبري (الموجبه الجزئية)وفى قوله كلتاهما غلط فاحش لان الصغرى السالبه الجزئيه مع الكبرى الموجبة الجزئية غير معتبر لاختلاف مقدمتيه مع عدم كلية إحداهما فلا يوجد فيه ما اشترط فى هذا الشكل من ايجاب المقدمتين مع كلية الصغري أو اختلافهما مع كلية إحداهما وأظن أنه تصحيف والعبارة الصحيحة أن يقال وكلتيهما أى كلية السالبتين مع الموجبة الجزئيه أي السالبه الكلية مع الموجبه الجزئيه ولعل هذا الغلط نشأ من الناسخ وإلا فالمصنف أعظم شأناً من أن يذهب عليه مثل السهو الصريح (موجبة جزئيه) منصوب على أنه مفعول لينتج أى ضروب هذا الشكل تنتج موجبة جزئيه (ان لم يكن) فى المقدمتين (سلب وإلا) أي وان كان فى المقدمتين سلب (فسالبة) أى ينتج سالبه إما كلية أو جزئية فالصغري الموجبة الكليه مع الكبري الموجبة الكليه ينتج موجبة جزئيه كقولنا كل ب ج وكل اب فبعض ج ا والصغري الموجبه الكليه مع الكبري الموجبه الجزئيه تنتج موجبة جزئيه كقولنا كل ب ج وبعض ا ب فبعض ج ا والصغرى الموجبة الكليه مع الكبري السالبة الكليه تنتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا شيء من اب فبعض ج ليس ا والصغري الموجبة الكليه مع الكبرى السالبه الجزئية تنتج سالبة جزئيه كقولنا كل ب ج وبعض ا ليس ب فبعض ج ليس ا فهذه أربعة ضروب مفهومه من قوله لتنتج الموجبة الكليه مع الأربع وأما الضروب الباقية المنتجه فأربعة أيضا مفهومة من قوله والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبه الكليه والسالبة الكليه مع الموجبة الجزئية . وتفصيله ان الصغرى الموجبه الجزئيه مع الكبري السالبه الكليه تنتج سالبة جزئية

بالخُلف ، أوْ بِعكسِ الترتيبِ ثمّ النّتيجَةِ ، أوْ بِعكسِ المُقَـدّمَتينِ ، أوْ بِالرّدِّ إلى الثّانِي بِعكْسِ الصُّغْـرَى ، أوِ الثّالثِ بِعكسِ الـكُبرَى .

كقولنا بعض ب ج ولا شيء من اب فبعض ج ليس ا والصغرى السالبه الكليه مع الـكبري الموجبه الكايه تنتج سالبة كليه كقولنا لاشيء من ب ج وكل اب فلاشيء من ج ا والصغري السالبه الجزئية مع الـكبرى الموجبة الكليه تنتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ليس ج وكل اب فبعض ج ليس ا والصغري السالبة الكليه مع الكبري الموجبة الجزئيه تنتج سالبة جزئيه كقولنا لا شيء من ب ج وبعض اب فبعض ج ليس ا . ثم هذه الضروب الثمانية انما تنتج (بالخلف) وهو فى هذا الشكل أن يؤخذ نقيض النتيجة ويضم الى احدي المقدمتين لينتج ماينعكس الى نقيض[1] المقدمة الاخرى ففى بعض الضروب يجعل نقيض النتيجة كبري وصغري القياس صغرى لينتج ماينافى الـكبرى وفى بعضها يجعل نقيض النتيجة صغرى وكبرى القياس كبرى لينتج ما ينافى الصغرى (أو بعكس الترتيب) ليرتد إلى الشكل الأول (ثم) عكس (النتيجه) كما يقال فى المثال الاول مثلا كل ا ب وكل ب ج فـكل ا ج وينعكس الى المطلوب وهو بعض ج ا (أو بعكس المقدمتين) وهو أن تعكس الصغري ثم الـكبرى بالعكس المستوي ليرتد الى الشـكل الاول وينتج المطلوب كما يقال المثال الثالث مثلا بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا (أو بالرد الى) الشكل (الثانى بعكس الصغري)وهو أن تعكس الصغري فقط بالعكس المستوي ليرتد الى الشكل الثانى وينتج المطلوب كما يقال فى المثال السابع مثلا بعض ج ليس هو ب وكل ا ب فبعض ج ليس ا (أو) بالرد الى الشكل (الثالث بعكس الكبرى) فقط ليرتد الى الشكل الثالث كما يقال فى المثال الرابع مثلا كل ب ج وبعض ب ليس هو ا فبعض ج ليس هو ا.

وتسهيلا على الطلاب وضعنا جداول الاشكال كلا على حدته وهاك بيانهم

---

[1] (قول الشارح الى نقيض الخ)الأول إلى منافى المقدمة الأخرى سواء كان نقيضاً أولا كما يأتى اه .

جدول رقم ١ ـ الشكل الثانى

ضروبه المنتجة		أدلة الإنتاج كى يرد للأول		
الأول	نتيجته	الخلف لينتج ما يناقض الصغرى	عكس الكبرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
كل إنسان حيوان ولا شىء من الحجر بحيوان	لا شىء من الانسان بحجر	نعم يؤخذ نقيض النتيجة ثم يجعل صغرى لكبرى الأصل	نعم لانها بعد عكسها تصلح لكبروية الاول	لا لأن كبراه سالبة وهى لا تصلح لصغروية الأول
الثانى	نتيجته	الخلف	عكس الكبرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
لا شىء من الحجر حيوان وكل إنسان حيوان	لا شىء من الحجر بانسان	نعم كما ذكرنا فى الأول	لا لانها تصير بعد عكسها جزئية وهى لا تصلح لكبروية الاول	نعم بأن تعكس صغرى الأصل وتجعلها كبرى وكبراه صغرى
الثالث	نتيجته	الخلف	عكس الكبرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
بعض الحيوان إنسان ولا شىء من الحجر بانسان	بعض الحيوان ليس بحجر	نعم كما ذكرنا فى الضرب الأول	نعم لما ذكرنا فى الاول	لا لأن كبراه سالبة وهى لا تصلح لصغروية الأول
الرابع	النتيجة	الخلف	عكس الكبرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق إنسان	بعض الحيوان ليس بناطق	نعم كما ذكرنا فى الأول	لا لما ذكرنا فى الثانى	لا لان صغراه لا تنعكس ولا تصلح لكبروية الاول

جدول رقم ٢ ـ الشكل الثالث

ضروبه المنتجة		أدلة الانتاج كى يرد للأول		
الأول	نتيجة	الخلف لينتج ما ينافى كبرى الاصل	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
كل إنسان حيوان وكل إنسان ناطق	بعض الحيوان ناطق	نعم يؤخذ نقيض النتيجة ويجعل هنا كبرى لصغرى الأصل	نعم لانها بعد عكسها تصلح لصغروية الاول	نعم بأن تعكس كبرى الاصل ثم تجعلها صغرى وتجعل صغرى الأصل كبرى
الثانى	نتيجة	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
بعض الانسان حيوان وكل إنسان ناطق	بعض الحيوان ناطق	نعم كما ذكرنا فى الضرب الاول	نعم كما ذكرنا فى الأول	لا لأن صغرى الأصل جزئية لاتصلح لكبروية الأول

الثالث	نتيجة	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
كل إنسان حيوان وبعض الانسان ناطق	بعض الحيوان ناطق	نعم كما ذكرنا فى الأول	لا لأن كبراه جزئية وهى لاتصلح لكبروية الشكل الاول	نعم كما ذكرنا فى الضرب الأول
الرابع	نتيجة	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
كل إنسان حيوان ولاشىء من الانسان بحجر	بعض الحيوان ليس بحجر.	نعم كما ذكرنا فى الضرب الأول.	نعم كما ذكرنا فى الاول	لا لأن الكبرى سالبة لاتصلح بعد عكسها لصغروية الاول
الخامس	نتيجة	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
بعض الانسان حيوان ولاشىء من الانسان بحجر	بعض الحيوان ليس بحجر	نعم كما ذكرنا فى الأول	نعم كما ذكرنا فى الاول	لا لأن صغراه جزئية لاتصلح لكبروية الاول
السادس	نتيجة	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة
كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحجر	بعض الحيوان ليس بحجر	نعم كما ذكرنا فى الاول	لا لما ذكرنا فى الثالث	لا لأن كبراه سالبة وهى لاتصلح لصغروية الاول

جدول رقم ٣ — الشكل الرابع

ضروبه المنتجة		أدلة الانتاج				
الضرب الاول	نتيجته	الخلف لينتج ما ينعكس لما ينافى الكبرى	عكس الترتيب ثم النتيجة ليرتد الى الأول	عكس المقدمتين ليرتد إلى الأول	عكس الصغرى ليرتد الى الثانى	عكس الكبرى ليرتد إلى الثالث
كل انسان حيوان وكل ناطق إنسان	بعض الحيوان ناطق	نعم بأن تأخذ نقيض النتيجة وتجعله كبرى وصغرى الأصل صغرى	نعم بأن تجعل الكبرى صغرى وبالعكس ثم تعكس النتيجة	لا لأن الكبرى تنعكس جزئية وهى لاتصلح لكبروية الأولى	لا لعدم اختلافهما فى الكيف	نعم لتوفر شروطه
الثانى	نتيجة	الخلف لينتج ما يناقض الكبرى	عكس الترتيب ثم النتيجة ليرتد إلى الأول	عكس المقدمتين ليرتد الى الأول	عكس الصغرى ليرتد إلى الثانى	عكس الكبرى ليرتد إلى الثالث

كل إنسان حيوان وبعض الناطق إنسان	بعض الحيوان ناطق	نعم بكيفية الضرب الاول ثم تنعكس النتيجة	نعم بكيفية الاول	لا لما ذكرنا فى الاول	لا لما ذكرنا فى الاول أو لعدم كلية الكبرى	نعم لتوفر شروطه
الثالث	نتيجته	الخلف لينتج ما ينعكس الى منافى الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة ليرتد الى الاول	عكس المقدمتين ليرتد الى الاول	عكس الصغرى ليرتد الى الثانى	عكس الكبرى ليرتد الى الثالث
كل إنسان حيوان ولا شيء من الحجر بانسان	بعض الحيوان ليس بحجر	نعم بأن تأخذ نقيض النتيجة وتجعله صغرى لكبرى الاصل	لا لان الكبرى سالبة لا تصلح لصغروية الشكل الاول	نعم بأن تعكس الصغرى ثم الكبرى	نعم لتوفر شروطه	نعم لتوفر شروطه
الرابع	نتيجته	الخلف لينتج ما ينعكس الى منافى الكبرى	عكس الترتيب ثم النتيجة ليرتد الى الاول	عكس المقدمتين ليرتد الى الاول	عكس الصغرى ليرتد الى الثانى	عكس الكبرى ليرتد الى الثالث
كل إنسان حيوان وبعض الحجر ليس بانسان	بعض الحيوان ليس بحجر	نعم بأن تأخذ نقيض النتيجة وتجعله كبرى لصغروى الأصابع	لا لان الكبرى سالبة لا تصلح لصغروية الاول	لا لان الكبرى سالبة جزئية لاتنعكس ولاتصلح لكبروية الاول	لا لان الكبرى جزئية لا تصلح لكبروية الثانى	لا لان الكبرى سالبة جزئية لا تنعكس إلا فى الخاصتين

جدول رقم ٤ — ضروب الشكل الرابع الباقية

ضروبه المنتجة		أدلة الانتاج				
الخامس	نتيجته	الخلف لينتج ما ينعكس الى نقيض الصغرى أو الكبرى	عكس الترتيب ثم النتيجة ليرتد الى الاول	عكس المقدمتين ليرتد الى الاول	عكس الصغرى ليرتد الى الثانى	عكس الكبرى ليرتد الى الثالث
بعض الانسان حيوان ولاشى من الحجر بانسان	بعض الحيوان ليس بحجر	نعم بأن تأخذ نقيض النتيجة وتجعله صغرى لكبرى الاصل وبالعكس	لا لان كبراه سالبة لا تصلح لصغروية الاول ولا صغراه بعد عكسها لكبراه	نعم بأن تعكس الصغرى ثم الكبرى فيرتد للاول	نعم لتوفر شروطه	نعم لتوفر شروطه
السادس	نتيجته	الخلف لينتج ما ينعكس الى نقيض الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة ليرتد للاول	عكس المقدمتين ليرتد الى الاول	عكس الصغرى ليرتد الى الثانى	عكس الكبرى ليرتد الى الثالث

لا شيء من الانسان بحجر وكل ناطق إنسان	لا شيء من الحجر بناطق	نعم بأن تأخذ نقيض النتيجة وتجعله صغرى لكبرى الاصل	نعم بأن نجعل الكبرى صغرى وبالعكس تعكس النتيجة	لا لان صغراه سالبة لا تصلح لصغروية الاول	نعم لتوفر شروطه	لا لان صغراه سالبة لاتصلح لصغروية الثالث
السابع	نتيجته	الخلف لينتج ما ينعكس الى نقيض الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة ليرتد الى الاول	عكس المقدمتين ليرتد الى الاول	عكس الصغرى ليرتد الى الثانى	عكس الكبرى ليرتد إلى الثالث
بعض الانسان ليس بحجر وكل ناطق انسان	بعض الحجر ليس بناطق	نعم بأن تأخذ نقيض النتيجة وتجعله صغرى لكبرى الاصل	لا لان الصغرى جزئية لا تصلح لكبروية الاول	لا لان الصغرى لا تنعكس والكبرى بعد عكسها لا تصلح لكبرى الاول	لا لانها لا تنعكس الا فى الخاصتين	لا لان الصغرى سالبة لا تصلح لصغروية الثالث
الثامن	نتيجته	الخلف لينتج ما ينافى احدهما	عكس الترتيب ثم النتيجة ليرتد للاول	عكس المقدمتين ليرتد الى الاول	عكس الصغرى ليرتد الى الثانى	عكس الكبرى ليرتد الى الثالث
لا شيء من الانسان بحجر وبعض الناطق انسان	بعض الحجر ليس بناطق	لا لان نقيض النتيجة لا تصلح مع الكبرى لجزئيتها ولا مع الصغرى لسلبيتها	لا لان النتيجة لا تنعكس الا فى الخاصتين	لا لان الصغرى سالبة لا تصلح لصغروية الاول ولا الكبرى بعد عكسها لكبراه	لا لان الكبرى جزئية لا تصلح لكبروية الثانى	لا لان الكبرى سالبة لا تصلح لصغروية الثالث

فصـــل

الشَّـرْطِيُّ مِنَ الاقْتِرانيِّ إما أنْ يَتَرَكّبَ مِنْ مُتَّصِلتين ، أوْ مُنْفصِلتَينِ ، أوْ مِنْ حَمْلِيّة ومتّصِلة ، أوْ حَمْلِيَّة وَمُنفصِلة ، أوْ مُتّصِلة وَمُنْفصِلة ، وتَنعَقِدُ فِيهِ الأَشْكالُ الأَرْبعَةُ ، وَفي تَفْصِيلِها طولٌ .

فصل فى القياس الاقترانى المركب من الشرطيات

إعلم أن الاقترانى على مامر ينقسم إلى حملي وشرطي لأنه إن تركب من الحمليات المحضة فحملي ، وإن لم يتركب منها بأن تركب من الشرطيات المحضة أو من الشرطيات والحمليات فشرطي ، والمصنف لما فرغ من الحملي شرع فى الشرطي من الاقترانى فقال (الشرطي من الاقترانى) ينقسم إلى خمسة أقسام لأنه (إما أن يتركب من متصلتين) وهو القسم الاول كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة (أو) من (منفصلتين) وهو القسم الثانى كقولنا كل عدد اما زوج أو فرد وكل زوج اما زوج الزوج أو زوج الفرد فكل عدد اما فرد أو زوج الزوج أو زوج الفرد (أومن حملية ومتصلة) وهو الثالث كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا الشيء انسانا فهو جسم (أو) من (حملية ومنفصلة) وهو الرابع كقولنا كل عدد اما زوج أو فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد أو منقسم بمتساويين (أو) من (متصلة ومنفصلة) وهو الخامس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان اما أبيض أو أسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما أبيض أو أسود (و) كما أن الحملي تنعقد فيه الاشكال الاربعة على ماذكر مفصلا كذلك الشرطي (تنعقد فيه الأشكال الأربعة وفى تفصيلها طول) لا يليق بهذا المختصر ، لأنه شأن المطولات فاطلبه ثمة .

فصـــــل

الإسْـتِثنائيُّ يُنتِجُ مِنَ المُتّصِلةِ وَضعُ المُقدّمِ وَرفعُ التّالى ، والحقيقيّةِ وَضعُ كلٍّ ،

فصل فى القياس الاستثنائى

وهو قسمان : اتصالى وانفصالى فالاتصالى هو ما يتركب من الشرطيـة المتصلة ووضع المقدم أي اثباته أو من الشرطيه المتصلة ورفع التالى : أي نفيـه فوضع المقدم ينتج وضع التالى كقولنا ان كان هـــذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان ، ورفع التـالى ينتج رفع المقدم كقولنا فى المثال لكنه ليس بحيوان فهو ليس بانسان ، فالمنتج من الاستثنائى الاتصالى وضع المقدم ورفع التالى كما قال (الاستثنائى ينتج من المتصلة) الموضوعة فيه (وضع المقدم) فاعل ينتج (ورفع التالى) عطف عليه أي ينتج من المتصلة الموضوعة فى القياس الاستثنائى وضع المقدم ورفع التالى لكن وضع المقدم ينتج وضع التالى ورفع التالى ينتج رفع المقدم كما ذكرنا ولا عكس فى شىء منهما أي لا ينتج وضع التالى وضع المقدم ولا رفع المقدم رفع التالى لجواز كون التالى أعم من المقدم فلا يلزم من وضـع التالى وضع المقدم اذ لا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص وكذا لا يلزم من رفع المقدم رفع التالى اذ لا يلزم من عدم الأخص عدم الأعم . هذا فى الاستثنائى الاتصالى وأما الاستثنائى الانفصالى فهو اما أن يتركب من منفصلة حقيقية ووضع أحد الجزأين أو رفعه واما من منفصلة مانعة الجمع ووضع أحد الجزأين واما من منفصلة مانعة الخلو ورفع أحد الجزأين فان كان الأول فوضع كل واحد من الجزأين ينتج رفع الآخر ورفع كل واحد من الجزأين ينتج وضع الآخر وان كان الثانى فوضع كل واحد من الجزأين ينتج رفع الآخر وان كان الثالث فرفع كل واحد من الجزأين ينتج وضع الآخر كما لوح اليه بقوله (والحقيقية وضع كل)

كما نعةِ الجمْعِ ، وَرفعُهُ ، كمَا نعَةَ الخُلو .

من الجزأين فقوله الحقيقية بالجر عطف على قوله المتصلة وقوله وضع بالرفع عطف على قوله وضع المقدم فيكون من باب العطف على معمولى عاملين مختلفين والمجرور [1] مقدم على المرفوع كقولنا فى الدار زيد والحجرة عمرو والمعنى أن القياس الاستثنائى ينتج من الشرطيه المتصلة الموضوعة فيه وضع المقدم ورفع التالى كما مر ومن المنفصلة الحقيقية الموضوعة فيه ينتج وضع كل واحد من الجزأين رفع الآخر (كمانعة الجمع) فان وضع كل واحد من جزأيها ينتج رفع الآخر (ورفعه) بالرفع معطوف على قوله وضع كل أي المنفصلة الحقيقية كما ينتج وضع كل من جزأيها رفع الآخر وقد مر كذلك ينتج رفع كل من جزأيها وضع الآخر (كمانعة الخلو) فان رفع كل من جزأيها ينتج وضع الآخر فيكون للمنفصلة [2] الحقيقية أربع نتائج اثنتان باعتبار الوضع واثنتان باعتبار الرفع كقولنا اما أن يكون هذا العدد زوجا أو فردا لكنه زوج فليس بفرد لكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بزوج فهو فرد لكنه ليس بفرد فهو زوج ، وللمنفصلة المانعة الجمع نتيجتان فقط باعتبار

---

[1] (قول الشارح والمجرور مقدم الخ) أى وهو جائز عند الأخفش بخلاف ماإذا كان المجرور مؤخرا عن المرفوع فلا يجوز بأن يقال فى مثال الشارح فى الدار زيد وعمرو الحجرة وبعضهم منع مطلقا ويتأولون ماورد بجره بحرف جر محذوف دل عليه ماقبله اهـ .

[2] (قول الشارح فيكون للمنفصلة الخ) السر فى ذلك أن الحقيقة ماركبت من الشىء ونقيضه أو المساوى لنقيضه ومعلوم أن النقيضين لايجتمعان ولا يرتفعان ، فلذا كان ثبوت أحدهما ينتج رفع الآخر لأنهما لايجتمعان ورفع أحدهما ينتج ثبوت الآخر لانهما لا يرتفعان ، وأما مانعة الخلو فمركبة من الشىء ونقيضه والنقيضان لايجتمعان ولا يرتفعان فلذا كان ثبوت أحدهما ينتج لرفع الآخر لانهما لايجتمعان ورفع أحدهما لاينتج ثبوت الآخر لجواز رفعهما وأما مانعة الخلو فتجوز الجمع لتركبها من الشىء والاعم من نقيضه فلذا كان رفع أحدهما ينتج ثبوت الآخر لمنع الخلو عنهما ولا ينتج ثبوت أحدهما رفع الآخر لجواز الجمع بينهما اهـ .

وَقدْ يُخَصُّ بِاسْمِ قِياسِ الخُلفِ ما يُقْصَدُ بهِ إثْباتُ المَطلوبِ بإبطالِ نَقيضهِ ، وَمرْجِعُهُ إلى استِثْنائيٍّ واقتِرَانيٍّ .

الوضع كقولنا اما أن يكون هذا الشيء شجرا أو حجرا لكنه شجر فهو ليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر ، وللمنفصلة المانعة الخلو نتيجتان أيضا باعتبار الرفع كقولنا هذا الشيء ليس بحجر أو ليس بشجر لكنه حجر فهو ليس بشجر لكنه شجر فهو ليس بحجر . ولما فرغ من تعريف القياس الاقترانى والاستثنائى شرع فى قياس الخلف المركب من الاستثنائى والاقترانى فقال (وقد يخص باسم قياس الخلف ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال نقيضه) أى القياس الذي يقصد به اثبات المطلوب بسبب ابطال نقيضه مخصوص باسم قياس الخلف (ومرجعه) أى حاصل هذا القياس يرجع (الى) قياس (استثنائى و) قياس (اقترانى) كما اذا قلنا مثلا اذا صدق[1] كل ج ب بالفعل وجب أن يصدق فى عكسه بعض

---

[1] (قول الشارح اذا صدق الخ) توضيحه إذا صدق كل انسان حيوان بالفعل صدق عكسه وهو بعض الحيوان انسان بالفعل ، ودليل اثباته قياس الخلف بأن يؤتى أولا بقياس اقترانى مركب من متصلتين لينتج متصلة لزوميه ، وثانيا بقياس استثنائى مركب من اللزومية نتيجة الأول ومن استثناء نقيض تاليها فينتج نقيض المقدم فيثبت المطلوب هذا لو لم يصدق العكس المذكور مع الاصل لصدق نقيضه ونقيض الموجبة الجزئية الفعلية سالبة كلية دائمة أى لاشيء من الحيوان بانسان دائما ثم تجعله كبرى للأصل هكذا كل إنسان حيوان بالفعل ولا شيء من الحيوان بانسان دائما ينتج لا شيء من الانسان بانسان دائما ولو صدق نقيضه مع الأصل كما ذكر لصدق المحال المذكورة فى النتيجة وهو سلب الشيء عن نفسه ينتج لو لم يصدق العكس مع الأصل لصدق المحال المذكور لكن صدق المحال باطل فبطل ما أدى اليه وهو نقيض العكس فصدق العكس وهو المطلوب . واختصاره لو لم يصدق العكس لصدق نقيضه ولو صدق نقيضه لصدق المحال وهو باطل فبطل ما أدى اليه وهو نقيض العكس فصدق العكس وهو المطلوب اﻫ .

فصـــل

الإستِقْراءُ تَصفُّحُ الْجزئيّاتِ لإثباتِ حُكمٍ كلّيّ ، والتّمثِيلُ بَيانُ مُشاركةِ جُزئيّ لآخرَ في عِلّةِ الحُكمِ لِيَثْبُتَ فيهِ ،

ب ج بالفعل فهذا مطلوبنا ويستدل على اثباته بقياس الخلف هكذا لولم يصدق مع الأصل مطلوبنا لصدق مع الأصل نقيض المطلوب أى لا شىء من ب ج دائما وكلما صدق نقيضه مع الأصل صدق لا شىء من ج ج دائما فهذا قياس اقترانى مركب من متصلتين ينتج لولم يصدق مع الأصل مطلوبنا لصدق لاشىء من ج ج دائما لكن التالى باطل فالمقدم مثله وإذا بطل صدق نقيض المطلوب مع الأصل ثبت صدق المطلوب مع الأصل فهذا اثبات المطلوب بابطال نقيضه

فصل فى الاستقراء والتمثيل

وهما لايفيدان اليقين بل يفيدان الظن ولهذا جعلهما القوم من لواحق القياس لامنه اما (الاستقراء) فهو (تصفح الجزئيات لاثبات حكم كلى) كما اذا تصفحنا جزئيات الحيوان فوجدناها تحرك فكها الاسفل عند المضغ فحكمنا بأن كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ وهو لايفيد اليقين لجواز وجود جزئى لم يستقرأ ويكون حكمه مخالفا لما استقرىء والتصفح النظر على سبيل المبالغة . (و) أما (التمثيل) فهو (بيان مشاركة جزئى لآخر) أى لجزئى آخر (فى علة الحكم ليثبت) الحكم (فيه) أي الجزئى الأول كما يقال النبيذ مسكر فهو حرام كالخمر يعنى الخمر حرام لأنه مسكر وهذه العلة موجودة فى النبيذ فيكون حراما فالنبيذ جزئى مشارك لجزئى آخر أي الخمر فى الاسكار والاسكار علة الحكم الذى هو الحرمة والجزئى

والعُمْدَةُ فى طَريقهِ الدَّوَرانُ والتَّرديدُ .

فصــــل

القِياسُ إمّا بُرهانىٌّ ، وَهوَ ما يَتألَّفُ مِنَ اليَقينِيّاتِ ، وأصولُها الأَوَّليّاتُ ،

الاول يسمى فرعاً والثانى يسمى أصلا (والعمدة فى طريقه) أى المعتمد عليه فى طريق التمثيل وكونه سببا لثبوت الحكم فى الجزئى الأول هو (الدوران والترديد) أما الدوران فهو اقتران الشىء بغيره وجوداً وعدما كما يقال الحرمة دائرة مع الاسكار وجوداً وعدماً أما وجوداً ففى الخمر وأما عدماً ففى سائر الاشربة والأطعمة ، والدوران أمارة كون المدار علة للدائر فالاسكار علة الحرمه ؛ أما الترديد فهو إيراد أوصاف الاصل وإبطال بعضها لتنحصر العلية فى الباقى كما يقال علة الحرمه فى الخمر إما الاسكار وإما السيلان والثانى باطل لأن الماء سيال وليس بحرام فتعين الاول .

فصل فى مواد الأقيسة

ولما فرغ من صور الاقيسة شرع فى موادها فقال :

(القياس إما برهانى وهو ما يتألف من اليقينيات) اليقين اعتقاد الشىء بأنه كذا مع اعتقاد الا يمكن الا أن يكون كذا اعتقاداً مطابقا لنفس الامر غير ممكن الزوال (وأصولها [1]) ستة (الاوليات) وهى القضايا التى يحكم فيها العقل بمجرد

---

[1] (قول المصنف وأصولها الخ) وجه الحصر أن العقل إما أن يجزم بالحكم بين الطرفين بدون واسطة أولا ، الأول الأوليات والثانى إما أن تكون الواسطة فيه الحس الظاهر فقط وهو المشاهدات أو هو مع تكرر المشاهدة وعلم الحقيقة وهو الحدسيات أو بدون علمها وهو التجربيات أولا تكون الحس فلا يخلو إما أن تكون السماع عمن يوثق به وهو المتواترات ، أو برهانا لا يغيب عن الخيال وهو

والمُشاهدَاتُ ، والتّجْرِبِيَّاتُ ، والحَدَسِيّاتُ ، والمُتَواتِرَاتُ ، والنّظَرِيّاتُ ، ثمّ إنْ كانَ الأَوْسطُ معَ عِلّيّتهِ للنّسْبةِ فى الذّهْنِ

تصور الطرفين ولا يتوقف على واسطة كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل أعظم من الجزء فان هذين الحكمين لا يتوقفان على واسطة (والمشاهدات) وهى المحسوسات أي القضايا التى يحكم بها الحس كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة (والتجربيات) وهى التى يحتاج العقل فى الجزم بها الى تكرير المشاهدة مرة بعد أخرى كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء (والحدسيات) وهى التى يحكم فيها العقل بواسطة لا بمجرد تصور الطرفين كقولنا نور القمر مستفاد من نور الشمس فان هذا حكم بواسطة مشاهدة تشكلاته المختلطة بحسب اختلاف أوضاعه من الشمس قربا وبعدا والحدس سرعة انتقال الذهن من المبادى الى المطالب (والمتواترات) وهى التى يحكم فيها العقل بواسطة السماع عن جمع كثير لا يجوز العقل توافقهم على الكذب كقولنا سيدنا محمد ﷺ ادعى النبوة وظهرت المعجزة على يده وكعلمنا بوجود مكة وبغداد (والنظريات) وهى القضايا المجهولة المكتسبة من المعلومات بطريق الكسب والنظر كحكم العقل بحدوث العالم المكتسب من قولنا العالم متغير وكل متغير حادث (ثم) القياس البرهانى إما لمى أو إنى فانه (ان كان) الحد (الاوسط مع عليته) أى مع كونه علة (للنسبة) أى نسبة الاكبر الى الاصغر (فى الذهن) يحتمل [1] أن يتعلق بقوله مع عليته أى بمجموع المضاف والمضاف اليه إذ المجموع

الفطريات المعبر عنها هنا بالنظريات اه .

[1] (قول الشارح يحتمل الخ) فيه أن الظروف عاملة محذوف وجوبا على أنه حال من اسم كان على رأى سيبويه أو من خبرها قدم عليه لانه نكرة عند غيره ، ومعلوم أن الجار والمجرور يتعلق بما يتعلق به الظرف لا بالظرف وحده ولا به مع ما أضيف اليه كما لا يخفى فتعين أن يكون متعلقا بالحال المحذوفة أو بالمضاف اليه لانه مصدر اه .

عِلَّةً لها فى الواقعِ فَلِمِّيٌّ ، وَإِلاَّ فإِنِّيٌّ .

وَإِمّا جَدَلِيٌّ يَتَأَلَّفُ مِنَ المَشْهوراتِ والمُسَلَّماتِ .

نائب مناب الفعل أوشبهه لأنه يتعلق باحدهما ويحتمل أن يتعلق بعليته أي المضاف اليه فقط إذ الياء فيه مصدرية فيكون بمعنى المصدر ويجوز تعلق الظرف به (علة) منصوب على أنه خبر كان والمعنى أن الحد الاوسط لا بد أن يكون علة لنسبة الا كبر الى الاصغر فى الذهن فان كان مع كونه علة للنسبة فى الذهن علة (لها فى الواقع) أيضاً (فلمى) لأنه يعطى اللمية فى الذهن والخارج كقولنا زيد متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فزيد محموم فان الاوسط وهو متعفن الاخلاط كما انه علة لثبوت نسبة المحموم الى زيد فى الذهن كذلك علة لثبوت تلك النسبة فى الخارج أيضا (والا) أي وان لم يكن كذلك بأن لا يكون علة للنسبة الا فى الذهن فقط (فانى) أي فهو برهان انى لأنه يفيد إنية النسبة أي تحققها فى الذهن دون لميتها كقولنا زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط فان الاوسط وهو محموم وان كان علة لثبوت تعفن الاخلاط فى الذهن الا أنه ليس علة فى الخارج بل الامر بالعكس (واما جدلى [1]) عطف على قوله اما برهانى ، والجدلى (يتألف من المشهورات والمسلمات) أما المشهورات فهى القضايا التى تشتهر فيما بين الناس كقولنا العدل حسن [2] والظلم قبيح وتختلف المشهورات بحسب اختلاف الازمان والامكنة والاقران ولكل قوم مشهورات بحسب عاداتهم كقبح ذبح الحيوان

---

[1] (قول المصنف جدلى الخ) ثنى به لقربه من البرهان إذ شهرة مقـدماته أو تسليمها لا ينافى أن تكون يقينية وان لم يعتبر فيها اليقين بخلاف البرهان ، وثلث بالخطابى لتركبه من المظنونات وربع بالشعرى لافادته التأثر دون التصديق وآخر السفسطى لتركبه من الكاذبات فلذا رتبها مراعيا الاقوى فالاقوى اهـ .

[2] (قول الشارح العدل حسن الخ) قياسان جدليان حذف كبراهما والنتيجة

وإمّا خَطابيٌّ يتألّفُ منَ المَقْبولاتِ والمَظنوناتِ .

وَامّا شِعْرِيٌّ يتَألّفُ مِنَ المُخَيّلاتِ .

عند أهل الهند دون غيرهم وأما المسلمات فهى القضايا التى تسلم[1] من الخصم فينبنى عليها الكلام لالزام الخصم سواء كانت مسلمة فيما بينهما خاصة أو بين علمائها كتسليم الفقهاء مسائل أصول الفقه والغرض منه اقناع القاصر عن درك البرهان (واما خطابى) هو ما (يتألف من المقبولات والمظنونات) أما المقبولات فهى القضايا المأخوذة ممن يعتقد فيه كعالم[2] أو ولى، وأما المظنونات فهى التى يعتقد فيها اعتقادا راجحاً كقولنا كل حائط ينتثر منه التراب فهو منهدم والغرض منه ترغيب الناس فيما ينفعهم من تهذيب الأخلاق وأمر الدين والدنيا كما يفعله الوعاظ والخطباء (وأما شعري) وهو ما (يتألف من المخيلات) هى القضايا التى تخيل فتتأثر النفس منها

للعلم بهما بأن تقول العدل حسن وكل حسن يزين صاحبه ينتج العدل يزين صاحبه ، الظلم قبيح وكل قبيح يشين صاحبه ينتج الظلم يشين صاحبه اهـ .

(1) (قول الشارح تسلم الخ) كأن يسلم الخصم استقامة زيد فتقيم الحجة عليه بعدالته هكذا زيد مستقيم وكل مستقيم عـــدل ينتج زيد عدل ، وعليه فلا يمكنه الطعن فيه .

(2) (قول الشارح كعالم الخ) يعظ الناس بقوله مثلا العمل الصالح يترتب عليه سعادة الدارين وكل ماهو كذلك الخ تجب المبادرة به ينتج العمل الصالح تجب المبادرة به وقوله كل حائط قياس خطابى من الشكل الاول حذف صغراه وبعض كبراه وذكر النتيجة وتركيبه هكذا هذا حائط ينتثر منـه التراب وكل حائط ينتثر منه التراب منهدم ينتج هذا منهدم اهـ .

وَإِمّا سَفسَطِيٌّ يَتأَلّفُ مِنَ الوَهميّاتِ والمُشبّهاتِ .

اما قبضا فتنفر أو بسطا فترغب كما اذا قيل الخمر[1] ياقوتة حمراء سيالة انبسطت النفس ورغبت فى شربها وإذا قيل العسل مرة مقيئة انقبضت ونفرت عن أكلها والغرض منه انفعال النفس بالنفس بالترغيب والترهيب ويزيد فى تأثيره الوزن والصوت الطيب (وأما سفسطى يتالف من الوهميات والمشبهات)أما الوهميات فهى قضايا كاذبة يحكم بها الوهم فى غير المحسوسات كقولنا كل موجود[2] مشار اليه ووراء العالم فضاء لا يتناهى ، وأما المشبهات فهى القضايا الكاذبة الشبيهة بالحق اما من حيث الصورة كقولنا لصورة الفرس المنقوشة على الجدار انها فرس وكل فرس صهال ينتج أن تلك الصورة صهالة وأما من حيث المعنى كقولنا كل انسان[3] وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج أن بعض الانسان فرس والغلط فيه أن موضوع المقدمتين ليس بموجود إذ ليس شىء يصدق عليه أنه إنسان وفرس .

---

[1] (قول الشارح الخمر الخ) قياسان شعريان حذف صغراهما والنتيجة للعلم بهما وتركيبهما هكذا : هذه خمر وكل خمر ياقوتة حمراء فهذه ياقوتة حمراء . هذا عسل وكل عسل مرة مقيئة فهذا مرة مقيئة والاول للترغيب والثانى للتنفير .

[2] (قول الشارح كل موجود الخ) قياسان سفسطيان حذف من الاول صغراه ومن الثانى كبراه وحذف نتيجتهما وتركيبهما هكذا . الهواء موجود وكل موجود مشار إليه حسا فالهواء مشار اليه حسا العالم وراءه فضاء لا يتناهى وكل ماهو كذلك غير محدود فالعالم غير محدود والعقل يكذب الوهم فى كبرى الاول بأن المجردات كالهواء لا تقبل الاشارة الحسية وفى صغرى الثانى لان ماوراء العالم فضاء محصور متناه اهـ .

[3] (قول الشارح كل انسان الخ) قياس من الشكل الثالث الحد الوسط فيه غير موجود .

فصـــل

أجزاءُ العُلومِ ثلاثةٌ. المَوْضوعاتُ.
وَالمَبادِي ، وَهِيَ حُدودُ المَوضُوعاتِ وأجزَائِها وأعراضِها ،
ومُقدّماتٌ بَيِّنَةٌ أوْ مأخوذَةٌ يُبْتَنَى .

فصل فى أجزاء العلوم

وهى ثلاثة كما قال (أجزاءالعلوم ثلاثة) الأول(الموضوعات)وهىالتى يبحث فىالعلومعنأعراضها الذاتية كالتصور[1] والتصديق لهـذا العلم بأنه يبحث فى المنطق عن أعراضهما الذاتيةعلىماعرفت فى صدر الكتاب وكالكلمةوالكلام لعلم النحو فانه يبحث فىالنحوعنأعراضهما من الاعراب والبناءو كيفيةالتركيب وغيرها (و) الثانى (المبادىء)وهى اما تصورات أو تصديقات أما التصورات (فهى حدود الموضوعات) أي تعاريفها كتعريف الكلمة مثلا باللفظالموضوع للمعنى المفرد (وأجزائها) بالجرعطف على قوله الموضوعات أى حدود اجزاء الموضوعات كتعريف أجزاء الكلمة من اللفظ والوضع والمعنى المفرد مثلا (وأعراضها) بالجر عطف على قوله الموضوعات أي حدود أعراض الموضوعات كتعرفمايعرض للكلمة من الاعراب والبناء وغيرهما (و) أما التصديقات فهى اما (مقدمات بينة) واضحة شديدة الوضوح بنفسها (أو)مقدمات(ماخوذة) مقبولة ممن يعتقد فيه غير بينه بنفسها أذعن المتعلم بها بحسن الظن (يبتنى) عـلى

---

[1] (قول الشارح كالتصور الخ) أى المعلوم التصورى والتصديقى حيث يوصل الاول إلى مجهول تصورى فيسمى معرفا والثانى إلى مجهول تصديقى فيسمى حجة والتوصل إلى هذين المجهولين هو العرض الذاتى لهذين المعلومين ا هـ .

عَليهَا قِياساتُ العِلمِ .

والمَسائِلُ ، وهيَ قَضايا تُطْلبُ في العِلمِ ، وَموضوعاتُها مَوضوعُ العِلمِ أوْ نوعٌ مِنهُ أوْ عرَضٌ ذاتِيٌّ لهُ أوْ مترَكبٌ .

صيغة المضارع المجهول من الابتناء أي يبتنى (عليها) أي على المقدمات البينة والماخوذة (قياسات العلم)مفعول مجهول لقوله يبتنى (و) الثالث (المسائل وهى قضايا تطلب فى العلم)أى القضايا المطلوبة المبرهن عليها فى العلم كالمسائل الواقعة فى المنطق والنحو وغيرها من العلوم (و) للمسائل موضوعات ومحمولات أما (موضوعاتها) فهى اما (موضوع العلم) كقولنا فى النحو مثلا كل كلام اما أن يذكر فيه المسند [1] أولا فان الكلام موضوع علم النحو (أو نوع منه) أي نوع من موضوع العلم كقولنا كل اسم إما معرب أو مبنى فان الاسم نوع من الكلمة التى هى موضوع الفن (أو عرض ذاتى له) أي عرض ذاتى لموضوع العلم كقولنا البناء إما بسبب المشابهة لمبنى الأصل أو بسبب عدم التركيب فان البناء عرض ذاتى للكلمة (أو متركب) بأن يكون موضوع المسائل مركبا من موضوع العلم وعرضه الذاتى كقولنا كل كلمة معربة إما منصرفة أو غير منصرفة فالكلمة موضوع العلم وقد أخذت فى هذه المسألة مع الاعراب الذى هو عرض ذاتى لها أو مركبا من نوع موضوع العلم وعرضه الذاتى كقولنا كل اسم معرب إما معرب بالحروف أو بالحركات فان الاسم نوع من موضوع العلم وقد أخذ فى هذه المسألة مع كونه معربا والاعراب عرض ذاتى له واعلم أن المقصود من إيراد الأمثلة ايضاح القواعد . واء طابقت الواقع أولا فان التمثيل يحصل بمجرد العرض فالأمثلة التى أوردناها ، إن كانت غير مطابقة للواقع فعليك أن تحت ذيل

---

[1] (قول الشارح المسند) الاولى أن يقول الخبر فان المحكوم به يسمى عند النحويين خبرا وعند البلاغيين مسندا ، وعند المنطقيين محمولا .

وَمحمولاتُها أمورٌ خارجةٌ عَنها لاحقةٌ لِذَواتِها .

الأغماض عن المقال إذ لا مناقشة فى المثال(و)أما (محمولاتها)أى محمولات المسائل فهى (أمور خارجة عنها) أى عن موضوعاتها إذ لو كانت[1] أجزاء للموضوعات لم يحتج فى ثبوتها لها إلى برهان لامتناع أن يكون جزء الشىء مطلوباً بالبرهان لكنا نحتاج فى ثبوت محمولاتها أعنى المسائل للموضوعات إلى البرهان كما ذكرنا من أن المسائل هى القضايا المطلوبة التى يبرهن عليها فى العلوم فالمحمولات خارجة عن الموضوعات وإلا لم يبرهن عليها فى العلوم (لاحقة) بالرفع صفة بعد صفة لقوله أمور أى محمولات المسائل أمور خارجة عن الموضوعات عارضة لها (لذواتها) والعارض للشىء مايكون محمولا عليه خارجا عنه وهو مايلحق الشىء لذاته كالتعجب اللاحق للانسان بواسطة أنه انسان أو لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطه[2] أنه حيوان أو لأمر خارج عنه مساو له كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب فان قلت العوارض الذاتية مالا يكون بينها وبين المعروضات واسطة فتكون المسائل غير محتاجة إلى البرهان وهذا خلاف ماذكر من أن المسائل هى القضايا المطلوبة التى يبرهن عليها فى العلم قلت العوارض الذاتية لايكون بينها

---

[1] (قول الشارح إذ لو كانت الخ) قياس استثنائى مركب من ملازمة ومن استثناء نقيض التالى فأنتج نقيض المقدم هكذا لو كانت محمولات المسائل أجزاء لموضوعاتها لم يبرهن عليها فى الفن لكن التالى باطل فبطل المقدم فثبت نقيضه وهو أن محمولات المسائل ليست أجزاء موضوعاتها بل أمور خارجة عنها وهو المطلوب. ودليل الملازمة أن جزء الشىء لايحتاج فى إثبات له الى برهان ودليل بطلان التالى ان مسائل الفن مطالب خبرية يبرهن عليها فى الفن هذا إيضاح كلامه وقوله والا الخ مستدرك لأن النتيجة تمت اه .

[2] (قول الشارح بواسطة الخ) أى وحيوان جزء للانسان لأنه كلى له وكل كلى جزء لجزأيه وإنسان كل لحيوان لأنه جزئى له وكل جزئى كل لكليه .

وَقد تُقالُ المَبادِى لِما يُبدأ بهِ قَبْلَ المَقصودِ ، والمقـدماتُ أيضاً لِما يَتوقـفُ عليهِ الشُّروعُ بِوجهِ الخُبْرةِ .

واللهُ أعلمُ بِالصّوابِ .

وبين المعروضات واسطة بحسب نفس الامر وأما العلم بثبوتها لها فربما[1] يحتاج إلى البرهان (وقد تقال) أي كما تقال المبادي على ماذكر كذلك تقال (المبادى لما يبدأ به قبل المقصود و) تقال (المقدمات أيضا لما يتوقف عليه الشروع بوجه الخبرة) أى البصيرة وفرط الرغبة كتعريف العلم و بيان الحاجة اليه أي بيان منفعته وغرضه وموضوعه وقد عرفت كل واحد من هذه الثلاثة فى صدر الكتاب فلا نعيده .

هذا آخر ما أردنا إيراده فى شرح الكتاب والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

---

[1] (قول الشارح فربما الخ) ذكر ربما هنا ينافى ما سبق له من أن مسائل الفن لا تكون إلا نظرية فالصواب حذفها على أن المسألة خلافية كما يعلم بمراجعة العطار اه .

